شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

إتمام الدراية لقراء النقاية

المؤلف

عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي (جلال الدين السيوطي)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة المتحف البريطاني.

BL MANUSCRIPT NUMBER: ADD 7523

TITLE: ITMĀM AL-DIRĀYAH LI-QURRĀ' AL-NUQĀYAH

AUTHOR: AL-SUYŪṬĪ, 'ABD AL-RAHMAN IBN ABĪ BAKR

DATE: AH 1224/1809 AD

97 FOLIOS

NOTES:

BL CATALOGUING REFERENCE: OCAC 432

COPYRIGHT

This microfiche is supplied by the British Library, Oriental and India Office Collections and is for private study or research only. The material is subject to copyright and may not be reproduced without the written permission of:-

The British Library
96 Euston Road
London NW1 2DB
United Kingdom

الحقوق محفوظة

تقدم المكتبة البريطانية
قسم المجموعات الشرقية والمكتبة الهندية
هذا الميكروفيش من أجل افادة الدراسات الخاصة والأبحاث فقط.
جميع الحقوق بما يخص هذه المادة محفوظة ويحظر استخراج نسخ عنها بدون موافقة المكتبة البريطانية خطيا .

الشيخ عبد الرضا صحم

هذا الكتاب المسمى باتمام الدراية
لقراء النقاية متنه وشرحه
تأليف الحافظ حجة الاسلام جلال الدين السيوطي رحمه الله
تعالى مشتمل على اربعة عشر علما من اقتصر عليه من اهل الذكاء
والاعتناء استغنى عن غيره والله الموفق
للصواب اقرب الارباب
وسبب الاسحاب
وملتمس السحاب
هو حسبي
ونعم
الوكيل

علم العقائد واصول الدين ١ — علم التفسير ٩ — علم الحديث ٢٢

علم اصول الفقه ٣٤ — علم الفرائض ٤٠ — علم النحو ٤٥ — علم التصريف ٥٣

علم الخط والكتابة ٥٧ — علم المعاني ٥٩ — علم البيان ٦٧ — بديع ٧١

علم التشريح ٧٦ — علم الطب ٨٠ — علم التصوف ١٤

MUSEUM
BRITANNICUM

THE BRITISH LIBRARY
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي وهو حسبي ونعم الوكيل

الحمد لله على نعمه السابغة الشاملة واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له شهادة بالنجاة من الاهوال كافلة واشهد ان سيدنا محمدا عبده
ورسوله ذو الاوصاف الجميلة الكاملة صلى الله عليه وسلم وعلى آله و
صحبه ومن ناصره وخالفه وبعد فلما ظهر لي تصويب المحبين على وضع
شرحي على الكراسة التي سميتها بالنقاية وضمنتها خلاصة اربعة عشر
علما وراعيت فيها غاية الايجاز والاختصار واودعت في طي الفاظها
ما نشره الناس في الكتب الكبار وجب لا يحتاج الطالب معها الى غيرها
ولا يحرم الفطن المتأمل لدقائقها مع غيرها مبادرتي الى ذلك وقصد العموم
الفائدة وتمام العائدة وابرازا لما اناباستخراجه امرني اذ صاحب البيت
بما فيه ادرى وسميته اتمام الدراية لقراء النقاية والله اسأل
التوفيق والهداية والاعانة والرعاية قلت

اي ابتدء الحمد لله اي الثناء الجميل ثابت لله والشكر له والصلاة والسلام
على خير نبي ارسله هذه نقاية بضم النون اي خلاصة مختارة من عدة علوم
هي اربعة عشر علما يحتاج الطالب اليها ويتوقف كمال علم ديني عليها اذ منها
ما هو فرض عيني وهو اصول الدين والتصوف ومنها ما هو فرض كفاية اما الذاتة
وهو التفسير والحديث والفرائض او لتوقف غيره عليه وهو الاصول والنحو وما
بعدهما ومنه الطب الذي يعرف به حفظ الصحة المطلوبة للقيام بالعبادات
كالقيام بالمعاش بل اهم والله اسأل ان ينفع بها ويوصل اسبابها بالخير بسببها
والله المرشد والموفق علم اصول الدين بدأت به لانه اشرف العلوم مطلقا
لانه يبحث فيه عما يتوقف صحة الايمان عليه وتتمامه ولستاعين به علم الكلام

وهو ما

الاصول
لدين و
العقائد
٥

قف على دم الكلام
الذي رض

ثم

وهو ما تضمن فيه الادلة العقلية وتنقل فيه اقوال الفلاسفة فذاك حرام
بالاجماع السلف نص عليه الشافعي رضي الله عنه ومن كلامه فيه لان يلقى الله
العبد بكل ذنب ما خلا الشرك بالله خير له من ان يلقاه بشيء من علم الكلام
ثم ثنيت بالتفسير لانه اشرف العلوم المتلقاة الشرعية لتعلقه بكلام الله
تعالى ثم علم الحديث لانه يليه في الفضيلة ثم باصول الفقه لانه اشرف من الفقه
اذ الاصل اشرف من الفرع ثم الفرائض الذي هو من ابواب الفقه وهو بعد الاصول
في الرتبة قال المحققون اذا اجتمع عندك شيخ درس قدم الاشرف فالاشرف
ثم رتبتها كما ذكرنا ثم بدأت منه الآن بالنحو والتعريف لتوقف علم البلاغة
عليهما وقدمت النحو على التعريف وان كان اللائق بالوضع العكس لمعرفة
الذوات اقدم من الاطوار والعوارض ان الحاجة اليه اهم لما كان القلم
احد اللسانين وكان يبحث عنه من جهة المنطق ومن جهة رسمه عقبت
النحو والتعريف المعروف فيهما من كيفية المنطق به بعلم الخط المعرف فيه عن
كيفية رسمه ثم بدأت من علوم البلاغة بالمعاني لتوقف البيان عليه ولانه
انما يرعى بعد مراعاة الاول واخر البديع فيهما لانه تابع بالنسبة اليهما
ولما كانت هذه العلوم لمعالجة اللسان الذي هو عضو من الانسان فناسب ان
تعقب بالطب الذي هو لصلاح البدن كله وقدمت المشي على الطب لانه
منه كنسبة التعريف من النحو وقد تقدم ان اللائق بالوضع تقديمه لانه يبحث
فيه عن ذات البدن وتركيبها والطب عن الامور العارضة لها ولما كان الطب
لمعالجة الامراض الظاهرة الدنيوية عقبت بالتصوف الذي يعالج الامراض
الباطنة الاخروية اذ اعلمت ذلك فحد اصول الدين علم يبحث فيه
عما يجب اعتقاده وهو قسمان قسم يقدح الجهل به في الايمان كمعرفة
الله تعالى وصفاته الثبوتية والسلبية والرسالة والنبوة وامور المعاد

وقسم لا يضر كتفضيل الانبياء على الملائكة فقد ذكر السبكي في تأليف له
لو مكث الانسان مدة عمره ولم يخطر بباله تفضيل النبي على الملك لم يسأله الله
عنه القائم وهو ما سوى الله تعالى حادث بعض محدث اي موجد عن العدم
لانه متغير اي موصوف له التغير كما نشاهده وكل متغير حادث لانه وجد بعد
ان لم يكن وصانه الله الواحد اي الذي لا نظير له في ذاته ولا في صفاته
قديم اي لا ابتداء لوجوده والا انتهاء اذ لو كان حادثا لاحتاج الى محدث
تعالى الله عن ذلك وقديم اما جزء اول وما قبله تابع او جزءان وما قبله
اول او جزء لمحذوف وما بعده جزء آخر او عطف بيان او صفة كاشفة و
اطلاق الصانع على الله تعالى شايع عند المتكلمين واعترض بانه لم يرد
واسماء الله توقيفية واجيب بأنه مأخوذ من قوله تعالى صنع الله و
قراءة صنع الله بلفظ الماضي وهو متوقف على الاكتفاء في الاطلاق بورود
المصدر او الفعل او قول بل ورد اطلاقه عليه تعالى في حديث صحيح لم ينسخ
ولا معترض ولانه اجاب بذلك وهو ما رواه الحاكم وصححه والبيهقي من حديث
حذيفة مرفوعا ان الله صانع كل صانع وصنعته ذاته تعالى مخالفة
لسائر الذوات عز وجل وعدلت عن قول ابن السبكي في جمعي الجوامع حقيقته
مخالفة لسائر الحقايق لان ابن الزملكاني قال يمتنع اطلاق لفظ الحقيقة
على الله تعالى قال ابن جماعة لانه لم يرد وقد ورد اطلاق الذات عليه تعالى
في صحيح البخاري في قصة خبيب من قوله وذلك في ذات الاله وصفاته
الحياة وهي صفة تقتضي صحة العلم لموصوفها والارادة وهي صفة تخصص
احد طرفي الشيء من الفعل والترك بالوقوع والعلم وهي صفة ينكشف بها
الشيء عند تعلقها به والقدرة وهي صفة تؤثر بالشيء عند تعلقها به
والسمع والبصر وهما صفتان يزيد الانكشاف بهما على الانكشاف بالعلم

والكلام

هذا بحث المتشابه من الآيات والصفات

والكلام القائم بذاته تعالى المعبر عنه بالقرآن المكتوب في المصاحف
باشكال الكتابة وصور الحروف الدالة عليه المحفوظ في الصدور بالفاظه
المتخيلة المقروء بالالسنة بحروفه الملفوظة المسموعة قديمة كلها
خبر لصفاته منزه تعالى عن الجسم واللون والطعم والوزن والحلول اي
عن ان يحل في شيء لان هذه حادثة وهو تعالى منزه عن الحدوث والجسم
ما يقوم بنفسه والوزن ما يقوم بغيره ومنه اللون والطعم فوقعهما عليهما
عطف عام على خاص فوزن كما قال في كتابه العزيز ليس كمثله شيء وهو السميع البصير
وما ورد في الكتاب والسنة مما المشكل من الصفات فمؤمن بظاهره و
منزهه عن حقيقته كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى ويبقى وجه
ربك ولتصنع على عيني يد الله فوق ايديهم وقوله صلى الله عليه وسلم
ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه
كيف يشاء رواه مسلم ثم نفوض معناه المراد اليه تعالى كما هو مذهب
السلف وهو اسلم او نؤول كما هو مذهب الخلف فنأول استوى بالاستيلاء والوجه بالذات واليد بالبصر واليد بالقدرة والمراد
في الحديث ان قلوب العباد كلها بالنسبة الى قدرته تعالى شيء يسير
يصرفه كيف يشاء كما يقلب الواحد من عباده اليسير بين اصبعين من
اصابعه القدر وهو ما يقع من العبد المقدر في الازل خيره وشره
كائن منه تعالى بخلقه وارادته ما شاء كان وما لا يشاء لا فلا يكون
لا يغفر الشرك المتصل بالموت بل غيره ان شاء قال الله تعالى ان الله لا
يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لا يجب عليه تعالى
شيء لانه خالق الخلق فكيف يجب لهم عليه شيء ارسل الله تعالى رسله
مؤيدين منه بالمعجزات الباهرات اي الظاهرات وختم بهم محمدا صلى

الله عليه وسلم كما قال تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين وفي العبارة
من انواع البلاغة قلب لطيف واصل وضمهم جمعهم والنكتة الاشارة
الى انه الاول في الحقيقة وفي بعض احاديث الاسراء وجعلك اول النبيين
خلقا وآخرهم بعثا رواه البزار منه حديث ابي هريرة والمعجزة المؤيد بها
الرسل امر خارق للعادة بان يظهر على خلافها كاحياء ميت واعدام
جبل وانفجار الماء من بين الاصابع على وفق التحدي اي الدعوى للرسالة
فخرج غير الخارق كطلوع الشمس كل يوم والخارق من غير تحد وهو كرامة
الولي والخارق على خلافه بان يدعي نطق طفل بتصديقه فينطق بتكذيبه
وتكون كرامة للولي وهو العارف بالله اي وصفاته حسب ما يمكن
الواظب على الطاعات المجتنب للمعاصي المعرض عن الانهماك في اللذات و
الشهوات كجريان النيل بكتاب عمر ورؤيته وهو على المنبر بالمدينة
جيشه بنهاوند حتى قال لامير الجيش يا سارية الجبل الجبل من وراء
الجبل كمن العدو هناك وسماع سارية كلامه مع بعد المسافة وغير
ذلك مما روي للصحابة وغيرهم الا نحو ولد دون والد وقلب جماد بهيمة
فلا تكون كرامة لولي وهذا توسط للقشيري وقال ابنه السبكي في منع
الموانع وهو من يخصص قول غيره ما جاز ان يكون معجزة لنبي جاز ان
يكون كرامة لولي لا فارق بينهما الا التحدي وتعلم ان عذاب القبر
للكافر والفاسق المراد تعذيبه بان تعود الروح الى الجسد او ما بقي منه
حق قال صلى الله عليه وسلم عذاب القبر حق ومر على قبرين فقال
انهما ليعذبان رواه الشيخان وان سؤال الملكين منكر ونكير
للمقبور حق قال صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع في قبره وتولى

هذا تعريف الولي

عنه

عنه اصحابه اتاه ملكان فيقعدانه فيقولان له ما كنت تقول في هذا
النبي محمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله واما الكافر
او المنافق فيقول لا ادري رواه الشيخان وفي رواية لابي داود
فيقولان له من ربك وما دينك وما هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول
المؤمن ربي الله ودييني الاسلام والرجل المبعوث رسول الله ويقول
الكافر في الثلاث لا أدري وفي رواية للترمذي يقال لاحدهما المنكر
والآخر النكير وذكر ابن بونس عن اصحابنا ان ملكي المؤمن يقال لهما
مبشر وبشير وان الحشر للخلق اجمع بان يحييهم الله بعد فنائهم ويجمعهم
للعرض والحساب والمعاد اي عود الجسم بعد الاعدام باجزائه وعوارضه
كما كان حق قال تعالى وحشرناهم فلم نغادر منهم احدا وانا الحاشر
حشرت وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده كما بدأ انا اول من تنشق عنه وان
الحوض حق قال القرطبي وهما حوضان الاول قبل الصراط وقيل الميزان
على الاصح فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم فيردونه قبل الصراط
وقيل الميزان والثاني في الجنة وكلاهما يسمى كوثرا روى مسلم عن انس
قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين اظهرنا اذ اغفى
اغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله قال
انزلت علي آنفا سورة فقرأ انا اعطيناك الكوثر ثم قال اتدرون
ما الكوثر قلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير
كثير وهو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة آنيته عدد نجوم السماء يختلج العبد
منهم فاقول يا رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك وفي

مبشر وبشير ملكا المؤمن

حشر الخلق

الصحيح حديث حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من الورق وريحه اطيب
من المسك وكيزانه كنجوم السماء من شرب منه لم يظمأ بعده ابدا وفي
رواية لمسلم يشخب فيه ميزابان من الجنة وفي لفظ لغيره يغت فيه
ميزابان من الكوثر وروى ابن ماجة حديث الكوثر نهر في الجنة حافتاه
من الذهب مجراه على الدر والياقوت تربته اطيب من المسك واشد
بياضا من الثلج وان الصراط وهو كما في حديث مسلم جسر ممدود على
ظهر جهنم ادق من الشعر واحد من السيف حتى في الصحيح يمر ب الصراط
بنبيه ظهري جهنم ويمر المؤمنون عليه فاولهم كالبرق ثم كمر الريح ثم كمر
الطير وامتد الرحال حتى يجيء الرجل والا يستطيع ان يسير الا زحفا
وفي حافتيه كلاليب معلقة مامورة باخذ من امرت باخذه فمخدوش
ناج ومكردس في النار وان الميزان حق وله لسان وكفتان يعرف به
مقادير الاعمال بان توزن صحفها به قال الله تعالى ونضع الموازين القسط
ليوم القيمة الآية وروى الترمذي وحسنه حديث يصاح بالرجل من
امتي على رؤس الخلايق وينشر عليه تسعة وتسعون سجلا كل سجل
مثل مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيئا اظلمك كتبتي الحافظون
فيقول لا يارب فيقول افلك عذر فيقول لا يارب فيقول بلى ان لك
عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فتخرج له بطاقة فيها اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك
فيقول يارب ما هذ البطاقة مع هذه السجلات فيقال انك لا تظلم
فتوضع السجلات في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ولا
يثقل مع اسم الله شيء قال القرطبي ولا يكون الميزان في حق كل احد فالسبعون
الفا الذين يدخلون بغير حساب لا يوضع لهم ميزان ولا يأخذون صحفا

السبعون الفا لا ميزان عليهم

وان

والكافر لا يوزن عمله كما قال رحمه الله فلا يقيم لهم يوم القيمة وزنا

وان الشفاعة حق وهي انواع اعظمها الشفاعة في فصل القضاء و
الراحة من طول الوقوف وهي مختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد تردد
الخلق الى نبي بعد نبي الثانية الشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير
حساب قال النووي وهي مختصة به وتردد في ذلك التقيان ابن
دقيق العيد والسبكي الثالثة الشفاعة في من استحق النار ان لا يدخلها
قال القاضي عياض وليست مختصة به وتردد فيه النووي قال السبكي
لانه لم يرد تصريح بذلك ولا بنفيه الرابعة الشفاعة في اخراج من
ادخل النار من الموحدين ويشترك فيه الانبياء والملايكة والمؤ
منون
الخامسة الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها وجوز النووي
اختصاصها به السادسة الشفاعة في تخفيف العذاب عمن استحق
الخلود في النار كما في حق ابي طالب وفي الصحيح انا اول شافع واول
مشفع وانه ذكر عنده عمه ابو طالب فقال لعله تنفعه شفاعتي
يوم فيجعل في ضحضاح من نار وروى البيهقي في حديث حفرت بات
الشفاعة وبيه ان يدخل شطر امتي الجنة فاخترت الشفاعة لانها
اعم واكفى اترونها للمتقين لا ولكنها للمذنبين المتلوثين الخاطئين
وان رؤية المؤمنين له تعالى قبل دخول الجنة وبعده حق قال الله تعالى
وجوه يومئذ ناظرة الى ربها ناظرة وفي الصحيحين ان الناس قالوا
يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤية بصر
هل تضارون في رؤية الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فهل
تضارون في القمر ليلة البدر فقالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه كذلك الحديث وفيه ان ذلك قبل دخول الجنة وروى مسلم

حديث اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله تعالى اتريدون شيئا ازيدكم فيقولون الم تبيض وجوهنا الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار فيكشف الحجاب فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفي رواية ثم تلا هذه الاية للذين احسنوا الحسنى وزيادة اي فالحسنى الجنة والزيادة النظر اليه تعالى ويحصل بان يكشف الكشافا تاما منزها عن المقابلة والجهة اما الكفار فلا يرونه لقوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون الموافق لقوله لا تدركه الابصار اي لا تراه المخصص بما سبق وان المعراج بجسده المصطفى صلى الله عليه وسلم الى السماوات بعد الاسراء به الى بيت المقدس يقظة حق قال تعالى سبحان الذي اسرى بعبده وقال صلى الله عليه وسلم اتيت بالبراق وهو دابة ابيض طويل فوق الحمار دون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه فركبته حتى اتيت بيت المقدس الى ان قال ثم عرج بي الى السماء الحديث رواه مسلم وقيل كان الاسراء والمعراج بروحه لقوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس ولما روى ابن اسحاق في السيرة ان معاوية كان يقول اذا سئل عن الاسراء كانت رؤيا من الله صادقة وان عائشة قالت ما فقدت جسد رسول الله وانما اسري بروحه واجيب عن الاية بان قوله فتنة للناس يؤيد انها رؤيا بعينه اذ ليس في الحلم فتنة ولا يكذب به احد وقد صح ان ابن عباس كان يقول هي رؤيا عين اريها وقيل ان الآية نزلت في غير قصة الاسراء وعن قول عائشة بانها لم تكن حينئذ زوجته اذ الاسراء قبل الهجرة وانما بنى بها بعدها وقيل كان الاسراء يقظة والمعراج منامًا وقيل كان مرتين مرة

يقظة ومرة منامًا وقد بسطت ذلك في شرحي الاسماء النبوية وروى كعب ان المعراج مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب وروى ابن مسعود انه سند بالدر والياقوت وان نزول عيسى ابن مريم عليه السلام قرب الساعة وقتله الدجال حق في الصحيح لينزلن ابن مريم حكما عدلا فليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية الحديث وروى الطيالسي في مسنده حديث انا اولى الناس بعيسى بن مريم فاذا رأيتموه فاعرفوه فانه رجل مربوع الى الحمرة والبياض كان رأسه يقطر ماء ولم يصبه بلل وانه يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويهلك الله في زمانه الملل كلها غير الاسلام وحتى يهلك الله في زمانه مسيح الضلالة الاعور الكذاب وتقع الامن في الارض حتى ترعى الاسود مع الابل والنمور مع البقر والذياب مع الغنم وتلعب الصبيان بالحيات ولا يضر هم بعضها في الارض اربعين سنة ثم يموت ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه وفي رواية انه يمكث في الأرض سبع سنين قيل وهي الصواب والمراد بالاربعين في الرواية الاولى اقامة مكثه قبل الرفع وبعده فانه رفع وله ثلاث وثلاثون سنة وفي صحيح مسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة خلق اكبر من الدجال وفي مسند احمد من حديث جابر يخرج الدجال في خفقة من الدين وادبار من العلم وله اربعون ليلة فيسيح في الارض اليوم منها كالسنة واليوم منها كالشهر واليوم منها كالجمعة ثم سائر ايامه كايامكم هذه وله حمار يركبه عرض ما بين اذنيه اربعون ذراعًا يقول للناس انا ربكم وهو اعور وان ربكم ليس باعور مكتوب بين عينيه كافر يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب يرد كل ماء منهل

الالمدينة ومكة حرمها الله عليه وقامت الملائكة بابوابها ومعه جبال
من خبز والناس في جهد الامن تبعه ومعه نهران انا اعلم بهما منه نهر
يقول الجنة ونهر يقول النار فمن ادخل الذي يسميه الجنة فهو النار
ومن ادخل الذي يسميه النار فهو الجنة قال ويبعث معه شياطين تكلم
الناس ومعه فتنة عظيمة يأمر السماء فتمطر فيما يرى الناس ويقتل نفسا
ثم يحييها فيما يرى الناس فيقول للناس ايها الناس هل يفعل مثل هذا الا
الرب فيفر الناس الى جبل الدخان بالشام فيأتيهم فيحاصرهم فيشتد
حصارهم فيجهدهم جهدا شديدا ثم ينزل عيسى فيأتي في السحر فيقول
للناس ما ينفعكم ان تخرجوا الى هذا الكذاب الخبيث فيطلقون فاذا هم
بعيسى فتقام الصلاة فيقال له تقدم يا روح الله فيقول ليتقدم
امامكم فيصلي بكم فاذا صلوا صلاة الصبح خرجوا اليه فحينئذ يراه
الكذاب فينماث اي يذاب كما ينماث الملح في الماء فيقتله حتى ان الشجر
والحجر ينادي يا روح الله هذا يهودي فلا يترك ممن كان يتبعه احدا
الا قتله وفي الصحيح احاديث بمعنى ذلك وان رفع القرآن حق روى
ابن ماجة عن حذيفة يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب
حتى لا يدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة ويسرى على
كتاب الله في ليلة فلا يبقى في الارض منه آية وروى البيهقي في شعب
الايمان عن ابن مسعود انه قال اقرءوا القرآن قبل ان يرفع فانه لا تقوم
الساعة حتى يرفع قالوا هذه المصاحف ترفع فكيف بما في صدور الناس
قال يسرى عليهم ليلا فيرفع من صدورهم فيصبحون يتلون لكأن كما تعلم
شيئا ثم يعقون في الشعر قال القرطبي وهذا انما يكون بعد موت عيسى
وبعد هدم الحبشة الكعبة ونعتقد ان الجنة والنار مخلوقتان اليوم

قبل

قبل يوم الجزاء للنصوص الدالة على ذلك نحو اعدت للمتقين وقوله تعالى
اعدت للكافرين وقصة آدم وحوى في اسكانهما الجنة واخراجهما منها
واحاديث الاسراء وفيها ادخلت الجنة ورأيت النار وفي حديث
الشفاعة فتوقاء ادم وهل اخرجكم من الجنة الا خطيئة ابيكم وغير ذلك
ونعتقد ان الجنة في السماء وقيل في الارض وقيل بالوقف حيث لا يعلمه الا الله
والذي اختارته هو المفهوم من سياق القرآن والحديث لقوله تعالى في قصة آدم
قلنا اهبطوا منها وفي الصحيح حديث سلوا الله الفردوس فانه اعلى الجنة و
فوقه عرش الرحمن ومنه تفجر انهار الجنة وفي صحيح مسلم ارواح الشهداء
في حواصل طيور خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ثم تأوي الى قناديل
معلقة بالعرش واخرج ابو نعيم في تاريخ اصبهان من طريق عبيد عن مجاهد
عن ابن عمر مرفوعا ان جهنم محيطة بالدنيا وان الجنة من ورائها فلذلك
كان الصراط على جهنم طريق الى الجنة ونقف عن النار اي نقول فيها
بقول الوقف اي محلها حيث لا يعلمه الا الله فلم يثبت عندي حديث
اعتمده في ذلك وقيل تحت الارض لما روى ابن عبد البر وضعفه من حديث
عبد الله بن عمر مرفوعا لا يركب البحر الا غاز او حاج او معتمر فان تحت البحر
نارا وروي ايضا عنه موقوفا لا يتوضأ بماء البحر لانه طبق جهنم وفي شعب
الايمان للبيهقي عن وهب بن منبه اذا قامت القيامة امر الخلق فيكشف
عن سقر وهو غطاؤها فينخرج منه نار فاذا وصلت الى البحر المطبق على
شعر جهنم وهو بحر الجور تشفنه اسرع من طرفة عين فهو حاجز بين جهنم
والارض كما السبع فاذا انكشفت اشتعلت في الارض كالسبع فتدعرها
جمرة واحدة وقيل هي على وجه الارض لما روى عن وهب ايضا قال اشرف ذو

البحر من

القرنين على جبل قاف فرءى جبلا اصغر الى ان قال يا قاف اخبرني عن عظمة الله
تعالى فقال ان شأن ربنا لعظيم وان ورائي ارضا مسيرة خمسمائة عام في
خمسمائة عام من جبال ثلج يحطم بعضها بعضا ولولا ذلك لاحترقت من حرها ورواه
الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن عبد الله بن سلام قال الجنة في السماء والنار
في الارض وقيل محلها في السماء ويعتقد ان الروح باقية بعد موت البدن
منعمة او معذبة لا تفنى واما محلها فتقدم محل ارواح الشهداء واما غيرهم فارواح
المؤمنين في عليين وارواح الكافرين في سجين ولكل روح بجسدها اتصال
معنوي وقال القرطبي ارواح الشهداء في الجنة واما غيرهم فتارة تكون في
الارض على افنية القبور وتارة تكون في السماء وقد قيل انها تزور قبورها كل
جمعة وقيل ان ارواح المؤمنين كلهم في الجنة ويعتقد ان الموت بالاجل وهو الوقت
الذي كتب الله في الازل انتهاء حياته فيه فلا يموت احد بدونه مقتولا
كان او غيره ويعتقد ان الفسق لا يزيل الايمان فيصير كافرا لا واسطة
ولا تزيله ايضا البدعة كانكار صفات الله وخلقه افعال العباد وجواز
رؤيته في الآخرة لانه مبني على التأويل لا التجسيم وانكار علم الله تعالى
الجزئيات فانه مكفر بلا نزاع ولا قطع بعذاب من لم يتب ومات على
الفسق لقوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وهو مخصص لعمومات
العقاب ولا يخلد اذ عذب اي يقطع بخروجه وادخاله الجنة باخراج روى
البزار والطبراني حديث من قال لا اله الا الله نفعته يوما من دهره يصيبه
قبل ذلك ما اصابه وباسناده صحيح ويعتقد انا افضل الخلق على الاطلاق
حبيب الله المصطفى صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم

ولا فخر

ولا فخر رواه مسلم وقال ابن عباس ان الله فضل محمدا على اهل السماء وعلى
الانبياء واما حديث لا تخيروني على موسى وما ينبغي لعبد ان يقول
انا خير من يونس ابن متى فمحمول على التواضع او على انه قبل ان يعلم انه افضل
الخلق ووصفه بالجلال او اضافه ما خود من حديث الترمذي ان ابراهيم خليل
الله الا وانا حبيب الله فخليله ابراهيم يليه في التفضيل وهو افضل الخلق
بعده نقل بعضهم الاجماع على ذلك وفي الحديث حيز البرية ابراهيم خص منه
النبي صلى الله عليه وسلم فبقي على عمومه فموسى وعيسى ونوح الثلاثة بعد
ابراهيم افضل من سائر الانبياء ولم اقف على نقل ايهم افضل والذي يتقدح
في النفس تفضيل موسى ثم عيسى ثم نوح وهم اي الخمسة اولو العزم من الرسل
المذكورون في سورة الاحقاف اي اصحاب الجد والاجتهاد من سائر الانبياء
افضل من غيرهم على تفاوت درجاتهم بما خصت به كل منهم فالملائكة بعضهم
فيهم افضل من باقي البشر دون الانبياء وافضلهم جبريل كما في حديث رواه الطبراني
فابو بكر الصديق افضل البشر بعد الانبياء خلافا لمن خطأه في ذلك ثم عمر
بعده فعلي كرم الله وجهه كما اختار ذلك الناس في زمن النبي صلى
الله عليه وسلم فتخيير ابا بكر ثم عمر ثم عثمان رواه البخاري وزاد الطبراني فيعلم
بذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم ولا ينكره وروى الترمذي وحسنه عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر ان سيدا كهول اهل الجنة
من الاولين والآخرين الا النبيين والمرسلين فباقي العشرة المشهود لهم بالجنة
اي فالسنة الباقون منهم نقل الاجماع على ذلك ابو منصور التميمي وهم سعد ابن
ابي وقاص وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وطلحة والزبير وعبد الرحمن
بن عوف وابو عبيدة بن عامر الجراح روى اصحاب السنن وصححه الترمذي

القرنين على جبل قاف فرءى جبالا صغارا الى ان قال يا قاف اخبرني عن عظمة الله
تعالى فقال ان شأن ربنا العظيم وان ورائي ارضا مسيرة خمسمائة عام في
خمسمائة عام من جبال ثلج يحطم بعضها بعضا ولولا ذلك لاحترقت من حرها ورءى
الحارث ابن ابي اسامة في مسنده عن عبد الله بن سلام قال الجنة في السماء والنار
في الارض وقيل محلها في السماء ونعتقد ان الروح باقية بعد موت البدن
منعمة او معذبة لا تفنى واما محلها فتقدم محل ارواح الشهداء واما غيرهم فارواح
المؤمنين في عليين وارواح الكافرين في سجين ولكل روح بجسدها اتصال
معنوي وقال القرطبي ارواح الشهداء في الجنة واما غيرهم فتارة تكون في
الارض على افنية القبور وتارة تكون في السماء وقد قيل انها تزور قبورها كل
جمعة وقيل ان ارواح المؤمنين كلهم في الجنة ونعتقد ان الموت بالاجل وهو الوقت
الذي كتب الله في الازل انتهاء حياة فيه فلا يموت احد بدونه مقتولا
كان او غيره ونعتقد ان الفسق لا يزيل الايمان فيصير كافرا ملا واسطة
ولا تزيله ايضا البدعة كانكار صفات الله وخلقه افعال العباد وجواز
رؤيته في الآخرة لانه مبني على التأويل لا التجسيم وانكار على الله تعالى
الجزئيات فانه مكفر بلا نزاع ولا ينقطع عذاب من لم يتب ومات على
الفسق لقوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وهو مخصص لعمومات
العقاب ولا يخلد اذ عذب اي ينقطع بخروجه وادخاله الجنة باخراجه روى
البزار والطبراني حديث من قال لا اله الا الله نفعته يوما من دهره يصيبه
قبل ذلك ما اصابه باسناده صحيح ونعتقد انه افضل الخلق على الاطلاق
حبيب الله المصطفى صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم

ولا فخر

ولا فخر رواه مسلم وقال ابن عباس ان الله فضل محمدا على اهل السماء وعلى
الانبياء واما حديث الصحيحين لا تخيروني على موسى وما ينبغي لعبد ان يقول
انا خير من يونس ابن متى فمحمول على التواضع او على انه قبل ان يعلم انه افضل
الخلق ووصفه باجل اوصافه ما خوذ من حديث الترمذي ان ابراهيم خليل
الله الا وانا حبيب الله فخليله ابراهيم يليه في التفضيل وهو افضل الخلق
بعده نقل بعضهم الاجماع على ذلك وفي الصحيح خير البرية ابراهيم خصت منه
النبي صلى الله عليه وسلم فبقي على عمومه موسى وعيسى ونوح فالثلاثة بعد
ابراهيم افضل من سائر الانبياء ولم اقف على نقل ايهم افضل والذي يتقدح
في النفس تفضيل موسى ثم عيسى ثم نوح وهم اي الخمسة اولو العزم من الرسل
المذكورون في سورة الاحقاف اي اصحاب الجد والاجتهاد فسائر الانبياء
افضل من غيرهم على تفاوت درجاتهم بما خصت به كل منهم فالملائكة بعدهم
فيما اخبرني به يونس ابن باقي البشر بعد الانبياء عمر ابن الخطاب بعده عثمان بعده
فابو بكر الصديق افضل البشر بعد الانبياء خصه ابن عبد البر بعد عثمان بعده
فعلي كما يشير اليه طالبي بعده قال ابن عمر كنا نخير بين الناس في زمن النبي صلى
الله عليه وسلم فنخير ابا بكر ثم عمر ثم عثمان رواه البخاري وزاد الطبراني فيعلم
بذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم ولا ينكره وروى الترمذي وحسنه عن انس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر هذان سيدا كهول اهل الجنة
من الاولين والآخرين الا النبيين والمرسلين يا علي العشرة المشهود لهم بالجنة
اي فالستة الباقون منهم نقل الاجماع على ذلك ابو منصور التميمي وهم سعد ابن
ابي وقاص وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وطلحة والزبير وعبد الرحمن
بن عوف وابو عبيدة بن عامر الجراح روى اصحاب السنن وصححه الترمذي

عن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عشرة في الجنة ابو بكر و
عمر وعثمان وعلي والزبير وطلحة وعبد الرحمن وابو عبيدة وسعد بن
ابي وقاص وسعيد ابن زيد فاهل بدر افضل الامة وعدتهم ثلثمائة
وبضعة عشر وفي الصحيح لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا
ما شئتم فقد غفرت لكم وروى ابو داود عن رافع بن خديج قال جاء
جبرائيل او ملك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون من شهد
بدرا فيكم قال خيارنا قال كذلك عندنا هم خيار الملئكة فاحد اي
فاهل بيعة الرضوان بالحديبية يلون اهل احد قال صلى الله عليه وسلم
لا يدخل النار احد ممن بايع تحت الشجرة رواه ابو داود والترمذي وصححه
ونقل الاجماع على هذا الترتيب التميمي فسائر الصحابة افضل من غيرهم
قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فوالذي نفس محمد بيده لو انفق
احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه رواه مسلم فبالغ في
الامة افضل من سائر الامم قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وقال
صلى الله عليه وسلم انتم توفون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله
تعالى رواه اصحاب السنن على اختلاف اوصافهم منهم العالم والعابد و
السابق والتالي والمقتصد والظالم لنفسه ونعتقد ان افضل
النساء مريم بنت عمران وفاطمة بنت محمد النبي صلى الله عليه وسلم روى
الترمذي وصححه حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران و
خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون وفي
الصحيحين من حديث علي خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة
بنت خويلد وفي الصحيح فاطمة سيدة نساء هذه الامة وروى النسائي

عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعذا ملك من الملئكة
استأذن ربه ليسلم علي ويبشرني ان حسنا وحسينا سيدا شباب
اهل الجنة وامهما سيدة نساء اهل الجنة وروى الطبراني عن علي مرفوعا
اذا كان يوم القيمة قيل يا اهل الجمع غضوا ابصاركم حتى تمر فاطمة بنت محمد
وفي هذه الاحاديث دلالة على تفضيلها على مريم خصوصا اذا علمنا ان الصحيح انها
ليست بنبية وقد تقرر ان هذه الامة افضل من غيرها وروى الحارث ابن ابي
اسامة في مسنده بسند صحيح لكنه مرسل مريم خير نساء عالمها وفاطمة خير
نساء عالمها ورواه الترمذي موصولا من حديث علي بلفظ خير نسائها مريم
وخير نسائها فاطمة قال الحافظ ابو الوقت ابو بحر والمرسل يوصل الكامل و
افضل امهات المؤمنين اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى
وازواجه امهاتهم اي في الحرمة والتعظيم خديجة بنت خويلد اول نساء
النبي صلى الله عليه وسلم وعايشة الصديقة قال صلى الله عليه وسلم كمل من
الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم وآسية وخديجة وفضل عايشة
على سائر النساء كفضل الثريد على سائر الطعام وفي لفظ الاثلاث مريم
وآسية وخديجة وفي التفضيل بينهما اقوال ثالثها الوقف ونعتقد ان
الانبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون لا يصدر عنهم ذنب اصغيرة ولا كبيرة
لا عمدا ولا سهوا لكرامتهم على الله تعالى ومن المكروهات ان وقوع المكروه من
التقي نادر فكيف من النبي ونعتقد ان الصحابة كلهم عدول لانهم خير الامة
قال النبي صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني في رواه الشيخان ونعتقد ان ائمة
امامنا ومالكا وابا حنيفة واحمد وسائر الائمة على هدى من ربهم في
العقائد وغيرها ولا التفات الى من تكلم فيهم بما هم برئون منه وقد ورد

وصدرته بمقدمة فيها حدود ومهمة وفصلت فيها حدودا كثيرة للتفسير
ليس هذا موضع بسطها فكان ابتداء استنباط هذا العلم من البلقيني وقيامه
على يديه وهكذا كل مستنبط يكون قليلا ثم يكثر وصغيرا ثم يكبر
ويحصر في مقدمة وخمسة وخمسين نوعا بحسب ما ذكرته وانواعه
بالتجبير مائة نوع ونوعان المقدمة في حدود الطبقة القرآن حده
الكلام المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز بسورة منه يخرج
بالمنزل على محمد التوراة والانجيل وسائر الكتب وبالاعجاز الاحاديث
الربانية كحديث الصحيحين انا عند ظن عبدي بي وغيره وفاقصار على
الاعجاز وان انزل القرآن لغيره ايضا لانه المحتج به عليه في التعجيز وقولنا بسورة
هو بيان لاقل ما وقع به الاعجاز وهو قدر اقصر سورة كما لكوثر او ثلاث ايات
من غيرها بخلاف ما دونها وزاد بعض المتأخرين في الحد المتعبد بتلاوته
ليخرج منسوخ التلاوة والسورة الطائفة من القرآن المترجمة بأي
المسماة باسم خاص توقيفا بتعبيد النبي صلى الله عليه وسلم وذكر هذه التتمة
شيخنا العلامة الكافيجي في تصنيف له وليس بها في علي الاتقان
فقد سمى كثير من الصحابة والتابعين سورا باسماء من عندهم كما سمى حذيفة
التوبة بالفاضحة وسورة العذاب وسمى سفيان بن عيينة الفاتحة
بالواقية وسماها يحيى بن كثير بالكافية وسماها اخر الكنز وغير ذلك
تما بسطناه في التحبير في النوع الخامس والتسعين وقال بعضهم السورة قطعة
لها اول واخر ولا يخلو من نظر لصدقه على الاية وعلى القصة ثم ظهر لي
رجحان الحد الاول ويكون المراد بالتوقيفي الاسم الذي تذكر به وتشهر
واقلها ثلاث ايات كالكوثر اي على عدم عد البسملة اية اما على عدم

في الحديث التفسير بالشافعي ومالك فروى الطبراني في مسنده والبيهقي
في المعرفة حديث لا تسبوا قريشا فان عالمها يملأ طبق الارض علما قال
الامام احمد وغيره هذا العالم هو الشافعي لانه لم ينتشر في طباق الارض من
عالم عالم قرشي من الصحابة وغيرهم ما انتشر من علم الشافعي وروى الحاكم
في المستدرك وغيره حديث تفرد بوضع اكباد الابل فلا تجدون عالما اعلم من
عالم المدينة قال سفيان نرى هذا العالم مالكا لانه انتهى اليه ما يورد في ذكر
ابي حنيفة رحمه الله من الاحاديث فباطل اكذب ولا اصل له ونعتقد ان الامام
ابا الحسن الاشعري وهو من ذرية ابي موسى الاشعري امام في السنة
اي الطريقة المعتقدة مقدم فيها على غيره ولا التفات لمن تكلم فيه بما هو بريء
منه ونعتقد ان طريق ابي القاسم الجنيد سيد الصوفية علما وعملا و
صحبه طريق مقوم فانه حافل على البدع دائر على التفويض والتسليم والترقي
من الحس مبني على الاتباع للكتاب والسنة وهذا آخر ما اوردناه من
اصول الدين ومن تأمل هذه الاسطر اليسيرة وما اودعناه فيها تحقق انه لم
يجتمع مثل في كتاب علم التفسير علم يبحث فيه عن احوال الكتاب
العزيز من جهة نزوله وسنده واداته والفاظه ومعانيه المتعلقة
بالالفاظ والمتعلقة بالاحكام وغير ذلك وهو علم نفيس لم اقف على تاليف
فيه لاحد من المتقدمين حتى جاء شيخ الاسلام جلال الدين البلقيني فدونه
ونقحه وهذب به وربته في كتابي سماه مواقع العلوم من مواقع النجوم
فاتى بالعجب العجاب وجعله خمسين نوعا على نمط انواع علوم الحديث وقد
استدرك عليه من الانواع ضعف ما ذكره وتتبعت اشياء متعلقة
بالانواع التي ذكرها مما اهمله واودعته كتابا سميته التحبير في علم التفسير

فهرسة الكتب مصورة بالاوفاق

كونها من القرآن في كل سورة كما هو مذهب غيرنا او على انها منه لكنها
ليست آية من السورة بل آية مستقلة للفصل كما هو وجه عندنا وفي
ليس في السور اقصر من ذلك والآية طائفة من كلمات القرآن منحيزة
بتوقيف وهو آخر الآية ويقال فيه الفاصلة ثم منه اي من القرآن فاضل
وهو كلام الله في الله كآية الكرسي ومفضول وهو كلامه تعالى في
غيره كسورة تبت كذا ذكره الشيخ عز الدين بن عبد السلام وهو مبني على
جواز التفاضل بين الآي والسور وهو على الصواب الذي عليه الاكثرون
منهم اسحاق بن راهويه والحليمي والبيهقي وابو الوفي وقال القرطبي
انه الحق الذي عليه جماعة من العلماء والمتكلمين وقال ابو الحسن بن الحصار
العجب ممن يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل كحديث
البخاري اعظم سورة في القرآن الفاتحة وحديث مسلم اعظم آية في القرآن
آية الكرسي وحديث الترمذي سيدة آي القرآن آية الكرسي ونسأم
القرآن البقرة وغير ذلك ومن ذهب الى المنع قال ليلا يوهم التفضيل نقص
المفضل عليه وقد ظهر لي ان القرآن ينقسم الى افضل وفاضل ومفضول
لان كلام الله في الله بعضه افضل من بعض كتفضيل الفاتحة وآية الكرسي
على غيرهما وقد بينته في التحبير وحرم قراءته اي القرآن بالعجمية
اي بالسان غير العربي لانه يذهب اعجاز الذي انزل الله ولهذا لا
يترجم العاجز عنه الاذكار في الصلاة وآية ترجم عن القرآن بل ينتقل الى
البدل وحرم قراءته بالمعنى وان جازت رواية الحديث بالمعنى لغوات
الاعجاز المقصود من القرآن ويحرم تفسيره بالرأي قال صلى الله
عليه وسلم من قال في القرآن برأيه او بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار

رواه ابو داود

رواه ابو داود والترمذي وحسنه وله طرق متعددة لا تأويله اي لا يجزم
بالرأي للعالم بالقواعد العارف بعلوم القرآن المحتاج اليها والقرآن المفسر
الشهادة على الله تعالى والقطع بانه عنى بهذا اللفظ هذا فلم يجز الا بنص من
النبي صلى الله عليه وسلم او الصحابة الذين شاهدوا التنزيل والوحي
ولهذا جزم الحاكم بان تفسير الصحابي مطلقا في حكم المرفوع واما التأويل فهو
ترجيح احد المحتملات بدون القطع والشهادة على الله تعالى فاغتفر ولهذا
اختلف جماعة من الصحابة والسلف في تأويل آيات ولو كان عندهم فيها نص
عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا وبعضهم منع التأويل ايضا سبب النزول
الانواع منها ما يرجع الى النزول مكانا وزمانا ونحوهما وهو اثنى عشر
نوعا وانواعه في التحبير عشرون نوعا الاول والثاني المكي والمدني

بيان المكي والمدني

الاصح ان ما نزل قبل الهجرة مكي وما نزل بعدها مدني سواء نزل بالمدينة
ام بمكة ام بعرفات ام في الاسفار وقيل المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة و
المدني ما نزل بالمدينة وعلى هذا ثبت الواسطة وهو اي المدني فيما
قاله البلقيني بضع وعشرون سورة البقرة وثلاث قبلها آخرها الثائدة
والانفال وبراءة والرعد والحج والنور والاحزاب ومحمد والفتح والحجرات والحديد والمجادلة والحشر والممتحنة والصف والجمعة والمنافقون والطلاق والتحريم وما بينهما من التغابن والفتح والقدر والزلزلة و
الكافرون والمعوذتان بكسر الواو قيل والرحمن والانسان والاخلاص والفاتحة
منه المدني والاصح انها من المكي دليله في الرحمن ما روى الترمذي والحاكم
عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه فقرأ عليهم
سورة الرحمن من اولها الى آخرها فسكتوا فقال لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا

احسن مردودا منكم الحديث وقراءته صلى الله عليه وسلم على الجن بمكة قبل الهجرة
بدهر بقي وليله في الانسان وفي الاخلاص ما رواه الترمذي عن ابي ابن المشركين
قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم انسب لنا ربك فانزل الله قل هو الله
احد الحديث وفي الفاتحة ان نجومكية باتفاق وقد قال تعالى فيها ولقد اتيناك
سبعا من المثاني وهي الفاتحة كما في حديث الصحيحين ويعبدان يمتن بها
عليه قبل نزولها واستدل من قال بانها مدنية بما رواه الطبراني في الاوسط
عن ابي هريرة قال انزلت فاتحة الكتاب بالمدينة وقد بينت عليه في
التحبير وتاليها اي القول في الفاتحة نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة
عملا بالدليلين وفيها قول رابع حكيناه في التحبير انها نزلت نصفها
بمكة ونصفا بالمدينة وقيل النساء والرعد والحج والحديد والصف و
التغابن والفيل والمعوذتان مكيات والاصح انها مدنيات وقد
بسطنا الخلاف في المكي والمدني وادلة ذلك في التحبير والادلة على ان
النساء مدنية لا تنحصر فان غالب ايامها نزلت في وقايع مدنية و
سفرية باجماع ويدل للرعد ما رواه الطبراني في الاوسط ان قوله هو الذي
يريكم البرق الى قوله شديد المحال نزلت في اربد بن قيس وعامر بن الطفيل
لما قدما المدينة في وفد بني عامر والحج ما رواه الترمذي وغيره عن عمران
بن الحصين قال انزلت على النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اتقوا ربكم
ان زلزلة الساعة شيء عظيم الى قوله ولكن عذاب الله شديد وهو في
سفر الحديبية وروى البخاري عن ابي ذر ان هذان خصمان اختصموا في ربهم
نزلت في حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه يوم برزوا يوم بدر وروى
الحاكم في المستدرك وغيره عن ابن عباس قال لما اخرج اهل مكة النبي
صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا لله وانا اليه راجعون اخرجوا نبيهم ليه

ليهلكن

ليهلكن فنزلت اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا والمنصف ما رواه الحاكم وغيره
عن عبد الله بن سلام قال قعدنا نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتذاكرنا فقلنا لو نعلم اي الاعمال احب الى الله لعملناه فانزل الله تعالى
سبح لله ما في السموات وما في الارض وهو العزيز الحكيم يا ايها الذين امنوا لم تقولون
ما لا تفعلون حتى ختمها والمعوذتين ما رواه البيهقي في الدلائل بسند فيه
ضعف عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سحره لبيد بن الاعصم اليهودي
في مشاطة من رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدة اسنان من مشطه
ثم دسها في بئر ذروان الحديث وفيه فاستخرجه فاذا فيه وتر معقود
فيه اثنى عشر عقدة مغروزة بالابر فانزل الله المعوذتين فجعل كلما قرء
آية انحلت عقدة الحديث وقد بينت في التحبير الادلة على ان الحديبية مكية
وان الكوثر مدنية وهو الذي ارجح النوعي الثالث والرابع الخزرجي والسفري
الاول كثيرا يحتاج الى تمثيل لوجوهه والثاني له امثلة كثيرة ذكرنا ما في
التحبير وذكر البلقيني يسيرا فتبعناه عند ذكر سورة الفتح فقد روى
البخاري عن عمر حديث عمر بي ما هو يسير مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد انزلت علي الليلة سورة هي احب الي
مما طلعت عليه الشمس فقرء انا فتحنا لك فتحا مبينا وروى الحاكم عن المسور
بن مخرمة ومروان بن الحكم قال لما نزلت سورة الفتح بين مكة والمدينة
في شان الحديبية من اولها الى آخرها واية التيمم التي في المائدة نزلت
بذات الجيش والبيداء قرب المدينة في القفول من غزوة المريسيع
كما ثبت في الصحيحين عن عائشة وكانت في شعبان سنة ست هو
الصحيح وقيل سنة خمس وقيل سنة اربع واتفقوا يوما ترجوه فيه

فيه على سبب نزول الاعصم اليهودي

حتى تقضي منه مدته

الى الله نزلت بمنى في حجة الوداع كما رواه البيهقي في الدلائل وآخر الرسول
الى آخرها اي السورة نزلت يوم الفتح اي فتح مكة كما قاله البلقيني وسم
اقف عليه في حديث ويسئلونك عن الانفال وهذان خصمان الى قوله الحميد
نزلا ببدر روى احمد عن سعد ابن ابي وقاص لما كان يوم بدر قتل اخي عمير
وقتلت سعيد بن العاص واخذت سيفه فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اذهب فاطرحه فرجعت وبي ما لا يعلم على الا الله من قتل اخي واخذ سلبي فما
جاوزت الا يسيرا حتى نزلت سورة الانفال واما الاية الاخرى فذكر البلقيني
اخذا من حديث ابي ذر السابق فقال الظاهر انها نزلت وقتال البارزة لما فيه من
الاشارة بهذان وقوله اليوم اكملت لكم دينكم نزلت بعرفات في حجة الوداع كما في الصحيح
عن ابن عمر وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به الى آخر السورة نزلت باحد ففي
الدلائل للبيهقي ومسند البزار من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقف على حمزة حيث استشهد وقد مثل به فقال لامثل بسبعين منهم مكانك
فنزل جبرائيل والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بخواتيم سورة النحل وروى الترمذي
حديثا فيه انها نزلت يوم فتح مكة وذكرنا ما فيه في التحرير النوع الخامس والسادس
النهاري والليلي الاول كثير والثاني له امثلة كثيرة منها سورة الفتح للحديث
السابق وتمسك البلقيني بظاهره فزعم انها كلها نزلت ليلا وليس كذلك بل
النازل منها تلك الليلة الى صراط مستقيم واية القبلة في الصحيح بينما الناس
بقباء في صلاة الصبح اذ جاءهم آت فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه
الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل القبلة وايها النبي قل لازواجك وبناتك
ونساء المؤمنين الاية ففي البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت سودة بعد ما ضرب
الحجاب لحاجتها وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها فرآها عمر رضي
الله عنه فقال يا سودة اما والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين قالت

فانكفأت

فانكفأت راجعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه ليتعشى وفي يده عرق
فقلت يا رسول الله خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا وكذا فاوحى الله اليه وان العرق
في يده ما وضعه فقال انه قد اذن لكن ان تخرجن لحاجتكن قال البلقيني وانما
قلنا ان ذلك كان ليلا لانهن ما كن يخرجن الحاجة ليلا كما في الصحيحين عن عائشة
في حديث الافك وآية الثلاثة الذين خلفوا في براءة ففي الصحيح من حديث
كعب فانزل الله توبتنا حين بقي الثلث الاخير من الليل ورسول الله صلى الله
عليه وسلم عند ام سلمة والثلاثة كعبد الله بن مالك وهلال بن امية ومرارة
ابن الربيع النوع السابع والثامن المكي والمدني والسفري والحضري في الاول كاية الكلالة
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة الآية ففي صحيح مسلم عن عمر رضي الله عنه
ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلالة وما
اغلظ لي في شيء ما اغلظ لي فيها حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا
عمر الا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء والثاني كالايات
العشر في براءة عائشة في سورة النور واولها ان الذين جاءوا بالافك
عصبة منكم ففي البخاري من حديثها فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه و
سلم مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه ما كان يأخذه
من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو في يوم شات من ثقل
القول الذي ينزل عليه وعندي ان في الاستدلال بهذا الحديث نظرا لاحتمال ان
تكون حكمت حاله وهوانه في اليوم الثاني يتحدر منه لانه في هذه القصة
بعينها كان في يوم شات ويعني عن هذا المثال لما ذكر الواحد انزل الله في
الكلالتين فاينبئ احديهما في النساء وهي التي في اوائل النساء والاخرى في
الصيف وهي التي في اواخرها والايات التي في سورة الاحزاب في غزوة

الخندق فقد كانت في شدة البرد النوع التاسع الرابع عشر كاية الثلاثة
الذين خلفوا نزلت وهو صلى الله عليه وسلم نائم في بيت ام سلمة كما في
حديث السابق ويلحق به ما نزل وهو نائم فان رؤيا الانبياء وحي تنام
اعينهم ولا تنام قلوبهم كسورة الكوثر في صحيح مسلم عن انس بينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين اظهرنا في المسجد اذ اغفى اغفاءة
ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله فقال انزلت علي آنفا
سورة فقرء بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر
ان شانئك هو الابتر وقال الرافعي في امالية فهم فاهمون من الحديث
انه السورة نزلت في تلك الاغفاءة وقالوا من الوحي طريقته في النوم قلت
وهذا صحيح لكن الاشبه ان يقال القرآن كله نزل في اليقظة وكانه خطر له
في النوم سورة الكوثر المنزلة في اليقظة او عرض عليه الكوثر الذي ورد
فيه او لكون الاغفاءة ليست افغاءة نوم بل الحالة التي كانت تعتريه
عند الوحي وتسمى برحضاء الوحي قلت الذي قاله الرافعي في غاية الاتجاه
والجواب الاخير هو الصواب النوع العاشر اسباب النزول وفيه
قصانيف للواحدي وشيخ الاسلام ابي الفضل ابن حجر فيه تاليف في
غاية النفاسة لكن مات عن غالبه مسودة فلم يبيضه وما
روي عن صحابي فرفوعي اي فحكمه حكم الحديث المرفوع لا الموقوف اذ قول
الصحابي فيما لا مدخل للاجتهاد فيه مرفوع وذلك منه فان كان بلا سند
فمنقطع لا يلتفت اليه او تابعي فمرسل لانه ما سقط فيه الصحابي كما
سيأتي في علم الحديث فان كان بلا سند رد كذا قاله البلقيني فتبعناه
ولا ادري ما فرق بينه الذي عن الصحابي والذي عن التابعي فقال في الاول منقطع

امالية

وفي

وفي الثاني رد مع ان الحكم فيهما الانقطاع والرد وهذا الفصل محرر في
التحبير بما لم اسبق اليه وصح فيه اشياء كقصة الافك وهي مشهورة
في الصحاح وغيرها والتيمم والسهو في الصحيحين عن عائشة رضي الله
عنها كان الانصار قبل ان يسلموا يهلون لمناة الطاغية وكان من اهل لها
يخرج ان يطوف بالصفا والمروة فسئلوا عن ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله الى قوله فلا جناح عليه
ان يطوف بهما وروى البخاري عن عاصم بن سليمان قال سألت انسا عن
الصفا والمروة قال كنا نرى انهما من امر الجاهلية فلما جاء الاسلام امسكنا
عنهما فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله وآية الحجاب وآية
الصلاة خلف المقام وعسى ربه ان طلقكن الآية فقد روى البخاري عن
انس قال قال عمر وافقت ربي في ثلاث قلت يا رسول الله لو اتخذنا
من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وقلت يا
رسول الله ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو امرتهن ان يحتجبن
فنزلت آية الحجاب واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤه في
الغيرة فقلت له عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن
فنزلت كذلك النوع الحادي عشر اول ما نزل الاصح انه اقرء
باسم ربك ثم المدثر وقيل عكسه كما في الصحيحين عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن قال سألت جابر بن عبد الله اي القرآن انزل قبل قال يا ايها المدثر
قلت واقرء باسم ربك قال لا احدثكم بما حدثنا به رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني جاورت بحراء فلما

قضيت جواري نزلت فاستبطنت الوادي فنوديت فنظرت امامي و
خلفي وعن يميني وعن شمالي ثم نظرت الى السماء فاذا هو يعني جبريل فاخذتني
رجفة فاتيت خديجة فامرتهم فدثروني فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر
واجاب الاول بما في الصحيحين ايضا عن ابي سلمة عن جابر سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه بينما انا
امشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني
بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرجعت فقلت زملوني زملوني
فدثروني فانزل الله يا ايها المدثر فقوله الملك الذي جاءني بحراء دال
على ان هذه القصة متأخرة عن قصة حراء التي فيها اقرأ باسم ربك قال
البلقيني ويجمع بين الحديثين بان السؤال كان عن نزول بقية اقرأ في
المدثر فاجابه بما تقدم وفي المستدرك عن عائشة اول ما نزل من القرآن
اقرأ باسم ربك واول ما نزل بالمدينة ويل للمطففين وقيل البقرة
نقل البلقيني الاول عن علي بن الحسين والثاني عن عكرمة وروى البيهقي
في الدلائل عن ابن عباس اول ما نزل بالمدينة ويل للمطففين ثم البقرة
النوع الثاني عشر آخر ما نزل فيه اقوال كثيرة سردناها في التحبير
قيل اية الكلالة آخر النساء رواه الشيخان عن البراء بن عازب وقيل
اية الربوا رواه البخاري عن ابن عباس والبيهقي عن عمر وقيل واتقوا يوما
ترجعون الاية رواه النسائي وغيره عن ابن عباس وقيل آخر براءة رواه
الشيخان ورواه الحاكم عن ابي بن كعب وقيل آخر سورة نزلت النصر
رواه مسلم عن ابن عباس وقيل سورة براءة رواه الشيخان عن
البراء ومنها ما يرجع الى السند وهو ستة الاول والثاني والثالث

المتواتر

فترة

المتواتر والآحاد والشاذ الاول ما نقله جمع يمتنع تواطؤهم على الكذب
عن مثلهم الى منتهاه وهو السبعة اي القراء المنسوبة الى الائمة
السبعة نافع وابن كثير وابي عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي
قيل الا ما كان من قبيل الاداء كالمد والامالة وتخفيف الهمزة فانه ليس
بمتواتر وانما المتواتر جوهر اللفظ قال ابن الحاجب ورد بانه يلزم
من تواتر اللفظ تواتر هيئاته وذكر ابن الجوزي ان ابن الحاجب لا سلف
له في ذلك والثاني ما لم يصل الى هذا العدد مع صحة سنده كقراءة
الثلاثة ابي جعفر ويعقوب وخلف المتممة للعشرة وقراءة الصحابة
التي صح اسنادها اذ لا يظن بهم القراءة بالرأي والثالث ما لم يشتهر
مع قراءة الماضين لغرابته او ضعف اسناده كذا تبعنا الباطبي
في هذا التقسيم وحررنا الكلام في هذا النوع في التحبير بما لا مزيد عليه و
نقلنا فيه خلاصة كلام الفقهاء والقراء وان الثلاثة من المتواتر وما يقرؤ
بغير الاول اي بالآحاد والشاذ وجوبا ويعمل به في الاحكام ان جرى
مجرى التفسير كقراءة ابن مسعود وله اخ واخت من ام والا فقولان
قيل يعمل به وقيل لا فان عارضه خبر مرفوع قدم لقوته وشرط القرآن
صحة السند بالقراءة باتصاله وثقة رجاله وضبطهم وشهرتهم و
موافقة اللغة العربية ولو بوجه كقراءة وارجلكم بالجر بخلاف ما
خالفها لتتره القرآن عن اللحن والخطأ اي خطأ مصحف الامام عثمان
بخلاف ما خالفه وان صح سنده لانه مما نسخ بالعرضة الاخيرة
او باجماع الصحابة على المصحف العثماني مثال ما لم يصح سنده قراءة انما

يخشى الله برفع الله وينصب العلماء وغالب الشواذ مما اسناده ضعيف ومثاله
ما صح وخالف العربية وهو قليل جدا رواية خارجة عن نافع عن معاش بالهمزة
ومثال ما صح الخطأ قراءة ابن مسعود والذكر والانثى رواها البخاري وعزاه النووي
الرابعي قراءة النبي صلى الله عليه وسلم عند ذكرها ابو عبد الله الحاكم النيسا
بوري في كتابه المستدرك على الصحيحين بابا اخرج فيه من طريق شعبة
قراءة فاخرج من طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة انه صلى الله
عليه وسلم قرأ ملك يوم الدين بالالف وقال صحيح على شرط الشيخين
وجعله شاهد الحديث عبد الله بن ابي مليكة عن ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم
كان يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين
يعني بالالف لكن وقع لنا الحديث في معجم ابن جميع من طريق هارون الاعمى عن
الاعمش بلفظ مالك فالله اعلم والقراءتان في السبع واخرج من طريق
ابراهيم بن سليمان الكاتب عن ابراهيم بن طهمان عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه
عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قرأ اهدنا الصراط المستقيم بالصاد وقال
صحيح الاسناد وتعقبه الذهبي فقال لم يصح وابراهيم بن سليمان متكلم فيه
واخرج من طريق داود بن شبلي بن عباد المكي عن ابيه عن عبد الله بن كثير
القاري عن مجاهد عن ابن عباس عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأه
واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا بالتاء ولا تقبل منها
شفاعة بالتاء ولا يؤخذ منها عدل بالياء وقال صحيح الاسناد
واخرج من طريق خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قرأ كيف ننشزها بالزاء والقراءتان في السبع

واخرج

واخرج من الطريق انه صلى الله عليه وسلم قرأ فرهن مقبوضة بغير الف
وقال في كل صحيح الاسناد والقراءتان في السبع واخرج من طريق داود
بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قرأ وما كان لنبي
ان يغل بفتح الياء وقال صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق
الزهري عن انس انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ وكتبنا عليهم فيها ان
النفس بالنفس والعين بالعين بالرفع وهي في السبع واخرج من طريق
عبد الرحمن بن غنم الاشعري عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأه
هل تستطيع ربك بالتاء الفوقية وقال صحيح الاسناد وهي في
السبع واخرج من طريق حميد بن قيس الاعرج عن مجاهد عن ابن عباس عن
ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأه ولمقولوا درست يعني بحذف
السين ونصب التاء وقال صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج من
طريق عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قرأ لقد جاءكم رسول من انفسكم بفتح الفاء يعني فاءعظمكم قدرا و
اخرج من طريق ابي اسحاق السبيعي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه صلى الله
عليه وسلم كان يقرأ وكان امامهم ملك ياخذ كل سفينة صالحة غصبا
واخرج من طريق الحاكم به عبد الملك عن قتادة عن الحسن عمران بن حصين
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ وترى الناس سكرى وما هم بسكارى
وفي السبع واخرج من طريق عثمان بن محمد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرات اعين
وقال صحيح الاسناد واخرج من طريق محمد بن فضيل بن غزوان عن علي انه صلى

الله عليه وسلم قرء والذين امنوا واتبعتهم ذرياتهم وقال صحيح الاسناد
وهي في التسبيح واخرج من طريق عاصم الجحدري عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم قرء متكئين على رفارف خضر وعباقري حسان وقال صحيح الاسناد
النوع الخامس والسادس الرواة والحفاظ اشتهر بحفظ القرءان واقرائه
من الصحابة عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب وابي بن كعب وزيد بن ثابت
وعبد الله بن مسعود وابو الدرداء ومعاذ بن جبل وابو زيد الانصاري واحد
عمومة انس واسمه قيس ابو السكن على المشهور وفي الصحيح عن عبد الله بن
عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرءان من اربعة من عبد الله
بن مسعود وسالم ومعاذ وابي ابن كعب وفيه عن قتادة قال سئلت انس
بن مالك من جمع القرءان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اربعة
كلهم من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد
وفيه عن انس ايضا قال مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجمع القرءان غير اربعة
ابو الدرداء ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد ثم ممن اخذ على هؤلاء
ابو هريرة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن السايب اخذوا عن ابي والمشهور
من التابعين ابو جعفر يزيد بن القعقاع وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج و
مجاهد بن جبر وسعيد بن جبير وعكرمة مولى ابن عباس وعطاء بن يسار
وابو ابي رباح والحسن بن ابي الحسن البصري وعلقمة بن قيس والاسود وزر بن
حبيش وعبيدة بن نبيح الهمداني وكميل بن زياد النخعي ومسروق وابهم نرضح السبعة
فان فافا اخذ عن ابي جعفر وابن كثير اخذ عن عبد الله بن السائب وابا نعيم و
اخذ عن ابي جعفر ومجاهد وابن عامر اخذ عن ابي الدرداء ومعاوية اخذ
عن زر وحمزة اخذ عن عاصم والكسائي اخذ عن حمزة ومهما ما يرجع
الى الاداء وهو ستة الاول والثاني الوقف والابتداء يوقف على المتحرك

بالسكون

بالسكون هذا هو الاصل ويزاد الاشمام في الضم وهو الاشارة الى الحركة بلا
تصويت بان يجعل شفتيك على صورتها اذا نطقت بها وسواء ضم الاعراب
والبناء اذا كان لازما ويزاد الروم وهو النطق ببعض الحركة فيه اي
في الضم والكسر الاصليتين بخلاف العارضين كضم ميم الجمع وكسرها اما الفتح
فلا روم فيه ولا اشمام واختلف في الوقوف على الهاء المرسومة تاء فوقف
عليها ابو عمرو والكسائي وابن كثير بالهاء في رواية البزي وكذا الكسائي
في مرضاة وائلات وبيهات وتابعه البزي على بيهات فقط وكذا
وقف ابن كثير وابن عامر على تاء ابت حيث وقع ووقف الباقون على هذه
المواضع بالتاء ووقف الكسائي في رواية الدوري على وي من ويكان
ووقف ابو عمرو على الكاف منها والباقون على الكلمة باسرها ووقفوا
على لام مال هذا الرسول مالهذا الكتاب فمال هؤلاء القوم فمال الذين
كفروا ابتاعا للرسم اذ يفصل فيه وعن الكسائي رواية بالوقف على ما

مال هذا الكتا

النوع الثالث الامالة هي ان ينحى بالالف نحو الياء وبالفتحة نحو الكسرة
امال حمزة والكسائي كل اسم ياءي او فعل ياءي كموسى وعيسى وشوكم
وماوكم وانى بمعنى كيف نحو فتاجركم ان شئتم بخلاف فيهما وامال
كل مرسوم بالياء واويا كان او مجهولا كمتى وبلى الاحتى ولدى والى
وعلى وما زكى منكم من احد بخلاف الواوي المرسوم بالالف كالضحى و
عصاودعا وخلا ولا يميل غيرها شيئا الا ابو عمرو وورش وابو بكر و

معدودة بدل معهودة

حفص وهشام في مواضع معدودة محلها كتب القراءة واشرنا اليها
في التحبير النوع الرابع المد هو متصل بان يكون حرف المد والهمزة في

كلمة ومنفصل بان يكون في كلمتين واطولهم اي القراء فيهما ورش وحمزة وليهما ثلاثة الفات تقريبا فنافع وله الفان ونصف تقريبا فعاصم في الاشهر عنه المتأخرين فابن عامر والكسائي وليهما الفان تقريبا فابو عمرو وله الف ونصف تقريبا ولا خلاف في تمكين المتصل بحرفي مد واختلف في المنفصل فقالون والبزي وابن كثير يقصرون حرف المد فلا يزيدونه على ما فيه من المد الذي لا يوصل اليه الا به والباقون يطولونه النوع الخامس تخفيف الهمز وهو انواع اربعة نقل الحركة الى الساكن قبلها فتسقط نحو قد افلح وابوك لها بمد تتمي جنس حركة ما قبلها فتبدل الفا بعد الفتح وواوا بعد الضم وياء بعد الكسر نحو يا بني تومنون بير معطلة وتسهيلها بينها وبين حرف حركتها نحو ائذا واسقاط بلا نقل اذا انفتح ما قبل الهمزة وكانتا في كلمتين نحو جاءهم اجلهم من النساء لآ اولياؤ اولئك ومواضع هذه الانواع ومن يقرء بها وموضح بسطها كتب القراءة واشرنا اليها في التحبير النوع السادس الادغام هو ادخال حرف في مثله او مقاربه في كلمة او كلمتين فهذه اربعة اقسام ويدغم ابو عمرو المثل في كلمة الا في موضعين منا سككم ما سلككم واظهر ما عداهما نحو جاءهم ورجوهم واما في كلمتين فادغم في جميع القرءان الا فلا يحزنك كفره والا اذا كان الاول مشددا او منونا او تاء خطاب او تكلم واما المتقاربان فادغم في كلمة القاف المتحرك ما قبلها في الكاف في ضمير جمع الذكر فقط نحو الم نخلقكم واظهر ما عدلها وفي كلمتين حروفا مخصوصة موضح بسطها كتب القراءة واشرنا اليها في التحبير ومنها ما يرجع الى مباحث الالفاظ وهو سبعة الاول الغريب

اي معنى

اي معنى الالفاظ التي يحتاج الى البحث عنها في اللغة ومرجعه النقل و الكتب المصنفة فيه فلا نطول بامثلته ومن اشهر مصنفيه غريب القزيزي وهو محرر سهل المأخذ وابي حيان فيه تأليف لطيف في غاية الاختصار وتتأكد العناية به الثاني المعرب بتشديد الراء وهو لفظ استعملته العرب في معنى وضع له في غير لغتهم واختلف في وقوعه في القرءان فقال قوم نعم كالمشكاة للكوة الحبشية والكفل للضعف بها والآه او الرحيم بها والسجيل الطين المشوي بالفارسية والقسطاس العدل بالرومية وجمعت نحو ستين لفظا ونظمت في ابيات ومنها الاستبرق والسندس والسلسبيل وكافور وناشئة الليل وغيرها وانكرها الجمهور وقالوا بالتوافق اي بانها عربية وافقت فيها لغة العرب لغيرهم حذر امن ان يكون في القرءان لفظ غير عربي وقد قال تعالى قرءانا عربيا واجاب غيرهم بان هذه الالفاظ القليلة لا تخرجه عن كونه عربيا فالعقيدة العربية التي فيها كلمة فارسية لا تخرجها عن كونها عربية وبالعكس الثالث المجاز وسيأتي انه اللفظ المستعمل في غير ما وضع له وله انواع كثيرة جدا بسطتها في التحبير ولابن عبد السلام في مجاز القرءان تصنيف و المذكور من انواعه اختصار حذف وهما متقاربان نحو فمن كان مريضا او على سفر فعدة اي فافطر فعدة انا انبئكم بتأويله فارسلوني يوسف اي فارسلوه فجاء فقال يا يوسف تزكو وحبز نحو وصبر جميل اي صبري مفرد ومثنى وجمع عن بعضها اي استعمال كل واحد من الثلاثة بموضع الاخر مثال المفرد عن المثنى والله ورسوله احق ان يرضوهما وعن الجمع ان

و ظ

يرضوه اي مع

الانسان لفي خسر اي ان الناس بدليل الاستثناء منه والملئكة بعد
ذلك ظهير ومثال المثنى عن المفرد القيا في جهنم اي الق وعن الجمع ثم ارجع
البصر كرتين اي كرة بعد كرة ومثال الجمع عن المفرد رب ارجعون اي ارجعني
وعن المثنى فان كان له اخوة فلامه السدس فانها تحجب بالاخوين
لفظا عاقل اي استعماله في غيره نحو قالتا اتينا طايعين رأيتهم لي
ساجدين جمع الوصفان بالياء والنون وهو من خواص العقلاء والموصوف
وهو السماء والارض والكواكب من غيرهم والمسوغ لذلك تنزيله منزلة
اذ نسب القول اليه والسجود الذي لا يكون الا من العقلاء عكسه اي استعمال
لفظ غير العاقل للعاقل نحو ولله يسجد ما في السماوات وما في الارض
اطلقنا على الملائكة والثقلين وهي موضوعة لغير العاقل لكن لما اقترن
به غلب كثرته وان كان الاكثر في مثل ذلك تغليب العاقل لشرفه اذ
التفات وهو الانتقال من واحد من التكلم والخطاب والغيبة الى آخر
منها نحو مالك يوم الدين اياك نعبد حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم
الله الذي يرسل الرياح فتثير سحابا اضفناه هكذا ذكره ابو عبيدة في
انواع المجاز والصواب انه ليس منها بل من انواع الخطاب فانه حقيقة
ولذا لم تذكره في التحبير في باب المجاز وافردناله بابا اضمار نحو واسئل القرية
ومنهم من جعله قسما من الحذف لا قسيما له زيادة نحو ليس كمثله شيء
تكرير نحو كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون تقديم تاخير نحو فضحكت فبشرناها
باسحاق اي بشرناها فضحكت سبب نحو يذبح ابناءهم اي يأمر بذبحهم
فاسند اليه لانه سبب فيه الرابع المشترك وهو لفظ له معنيان وهو في القرآن

كثير

كثير منه القرء للحيض والطهر وويل كلمة عذاب ووادٍ في جهنم كما
رواه الترمذي من حديث ابي سعيد الخدري والند للمثل والضد والتواب
للتائب نحو يحب التوابين ولما بل التوبة نحو انه كان توابا والمولى
للسيد والعبد والولي لضد الرشد ووادٍ في جهنم كما قال ابن مسعود في
قوله تعالى فسوف يلقون غيا رواه الحاكم في المستدرك ووراء للخلف
والامام وهو معنى وكان وراءهم ملك وامامهم جهنم للحال والاستقبال على
الصحيح من اقوال اربعة في كتبنا النحوية الخامس المترادف وهو لفظان
بازاء معنى واحد وهو في القرآن كثير منه للانسان والبشر بحيث سمي الاول
لنسيانه وبالثاني لظهور بشرته اي ظاهر جلده خلافا لغيره من الحيوانات
والحرج والضيق بمعنى واليم والمحر بمعنى وقيل ان اليم تموج والرجز والرجس
والعذاب بمعنى والسادس الاستعارة وهي تشبيه حال من اذا نقص اي الاتية
التشبيه لفظا او تقديرا نحو افمن كان ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه
استعير لفظ الميت للضلال ولكفر والاحياء للايمان والهداية وآية لهم
الليل نسلخ منه النهار استعير من سلخ الشاة وهو كشط جلدها ثم استعارة
ثم من انواع المجاز الا انها تفارق سائر انواعه ببنائها على التشبيه الساكت
التشبيه وهو الدلالة على مشاركة امر لآخر في معنى ثم فرطه اقتران
اداة لفظا او تقديرا قال اهل البيان ما فقد الأداة لفظا ان قدرت فيه
الاداة فهو تشبيه والا فاستعارة وبذلك يفترقان ومثلوه بقوله تعالى
صم بكم عمي وهي اي اداة التشبيه الكاف ومثل بالسكون ومثل بالتحريك
وكان بالتشديد وامثلته في القرآن كثيرة منها قوله تعالى واضرب لهم

مثل الحيوة الدنيا كماء انزلناه الآية شبه زهرتها ثم فناءها بزهرة النبات
في اول طلوعه ثم تكسره وتفتته بعد يبسه مثل الذي حملوا التورية ثم
لم يحملوها كمثل الحمار الآية شبههم لجهلهم التورية وعدم علمهم بما فيها بالحمار
في حمله ما لا يعرف ما فيه بجامع عدم الانتفاع ومنها ما يرجع الى مباحث
المعاني المتعلقة بالاحكام وهي اربعة عشر الاول العام الباقي على عمومه
ومثاله عزيز اذ ما من عام الا وخص منه وحرم الربا خص منه العرايا
حرمت عليكم الميتة خص منه المضطر وميتة السمك والجراد ولم يوجد
لذلك مما لا يتخيل فيه تخصيص الا قوله تع والله بكل شيء عليم فانه تع
عالم بكل شيء الكليات والجزئيات وقوله تع خلقكم من نفس واحدة
اي آدم فان الخاطبين بذلك وهم البشر كلهم من ذريته قلت والظاهر
ان من ذلك حرمت عليكم امهاتكم الآية فان من صيغ العموم الجمع المضاف
والتخصيص فيها والثاني والثالث العام المخصوص والعام الذي يراد به
الخصوص الاول كثير كتخصيص قوله تع والمطلقات يتربصن بانفسهن
ثلاثة قروء لغير الحامل والآيسة والصغيرة بقوله تع واولات الاحمال
اجلهن ان يضعن حملهن وقوله واللائي يأسن الآية والثاني كقوله
تع لم يحسدون الناس اي رسول الله صلى الله عليه وسلم لجمعه ما في الناس
من الخصال الحميدة الذين قال لهم الناس اي نعيم الاشجعي ليتيامه عوام
كثير في تثبيط المؤمنين عن الخروج بما قاله والفرق بينهما ان الاول حقيقة
لانه استعمل فيما وضع له ثم خص منه البعض فتخصيص والثاني مجاز لانه
استعمل من اول وهلة في بعض ما وضع له وان قرينة الثاني عقلية و
قرينة الاول لفظية من شرط او استثناء او نحو ذلك ويجوز ان

يراد به

يراد به واحد كما مثلنا به في الآيتين بخلاف الاول فلا بد ان يبقى اقل الجمع
الرابع ما خص من الكتاب بالسنة وهو جائز خلافا لمن منعه قال الله
تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وواقع كثير وسواء
متواترها واحادها مثال ذلك تخصيص تحريم الربا بالعرايا الثابت
بحديث الصحيحين وحرمت عليكم الميتة والدم بحديث احلت لنا ميتتان
ودمان السمك والجراد والكبد والطحال رواه الحاكم وابن ماجة من حديث
ابن عمر مرفوعا والبيهقي عنه موقوفا وقال هو في حكم المسند واسناده صحيح
وتخصيص آيات المواريث بغير القاتل والمخالف في الدين المأخوذ من
الاحاديث الصحيحة الخامس ما يخص منه اي من الكتاب السنة هو عزيز
لقلته ولم يوجد الا قوله تع حتى يعطوا الجزية وقوله ومن اصوافها و
اوبارها الآية وقوله تع الحامل عليها وقوله حافظوا على الصلوات خصت
من الآيات اربعة احاديث فالاول خصت حديث الصحيحين امرت ان اقاتل
الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله فانه عام فيمن ادى الجزية والثانية
خصت حديث ما ابين مرعي ذو ميت رواه الحاكم من حديث ابي سعيد و
قال صحيح على شرط الشيخين وابو داود والترمذي وحسنه من حديث ابي واقد
بلفظ ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت اي كالميت في النجاسة مع
ان الصوف ونحوه طاهر فخص منه ما جز في الحياة للامتنان الله في الآية والثالثة
خصت حديث النسائي لا تقبل الصدقة الا عن ظهر غنى فان العامل يأخذ مع الفقر
فانها اجرة الرابعة خصت النهي عن الصلاة في الاوقات المكروهة
المخرج في الصحيحين وغيرهما فانه عام في صلاة الوقت ايضا السادس
المجمل ما لم تتضح دلالته كالثلاثة قروء لاشتراكه بين الحيض والطهر

وبيانه بالسنة للبين خلافه السابق المؤول ما ترك ظاهره لدليل كقوله
والسماء بنيناها بايد ظاهره الجارحة قائل على القوة للدليل القاطع
على تنزيه الله عن ظاهره الناس المفهوم وهو قسمان موافقة وهو ما وافق
حكمه المنطوق نحو ولا تقل لهما اف فانه يفهم تحريم الضرب من باب اولى
او مخالفة وهو ما يخالفه في صفة نحو ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا يجب
التبيين في الفاسق بخلاف غيره وشرط نحو وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن
اي فغير اولات الحمل لا يجب الانفاق عليهن وغاية نحو فان طلقها فلا
تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره اي فاذا نكحت تحل للاول بشرطه
وعدد نحو فاجلدوهم ثمانين جلدة اي لا اقل ولا اكثر والتاسع والعاشر
المطلق والمقيد وحكمه حمل الاول على الثاني اذا امكن كالكفارة القتل
والظهار قيدت الرقبة في الاولى بالايمان واطلقت في الثانية فحملت
عليها فلا يجزئ فيها الا مؤمنة فان لم يمكن كقضاء رمضان اطلق فلم
يذكر فيه تتابع ولا تفريق وقد قيد صوم الكفارة بالتتابع وصوم المتمتع
بالتفريق فلا يمكن حمل رمضان عليهما لتنافيهما ولا على احدهما لعدم المرجح
فبقي على اطلاقه الحادي عشر والثاني عشر الناسخ والمنسوخ وهو كثير في القرآن
وفيه تصانيف لا تحصى وكل منسوخ بالقرآن فناسخه بعده في الترتيب
الا اية العدة وهي قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا
وصية لازواجهم متاعا الى الحول فنسخها اية يتربصن باقسهن اربعة
اشهر وعشرا وهي قبلها في الترتيب وان تأخرت عنها في النزول والنسخ
يكون للحكم والتلاوة معا روى البخاري عن عايشة كان فيما انزل الله

عشر

عشر بر صنعات معلومات فنسخن بخمس معلومات ولاحدها اي الحكم
فقط كاية العدة والرسم فقط نحو اذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما
البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم كانت في سورة الاحزاب رواه الحاكم
وغيره الثالث عشر والرابع عشر المحمول به صدقة معينة وما عمل به واخذ
مثالها اية النجوى يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي
نجواكم صدقة لم يعمل بها غير علي ثم نسخت بآية ابي طالب كما رواه الترمذي عنه ثم نسخت
وبقيت عشرة ايام وقيل ساعة وهذا القول هو الظاهر اذ ثبت انه لم يعمل
بها غير علي كما تقدم فيبعد ان تكون الصحابة مكثوا تلك المدة لم يناجوه
ومنها ما يرجع الى المعاني المتعلقة بالالفاظ وهو ستة الاول والثاني
الوصل والفصل وبيانهما في المعاني بحدهما واقسامهما والمراد بالوصل
العطف وبالفصل تركه مثال الاول واذا خلوا الى شياطينهم
اي رؤسائهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن مع الاية بعدها اي قوله
الله يستهزئ بهم فصل فلم يعطف لانه ليس من مقولهم والثاني مثاله
ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم وصل بالعطف لمناسبة المعتقفة
له الثالث والرابع والخامس الايجاز والاطناب والمساواة تأتي في
المعاني مثال الاول ولكم في القصاص حياة فان معناه كثير ولفظه يسير
لانه قائم مقام قولنا الانسان اذا علم انه اذا قتل اقتص منه كان ذلك
داعيا قويا اما نفاله من القتل فارتفع القتل الذي هو قصاص كثير من قتل الناس
بعضهم لبعض فكان ارتفاع القتل حياة لهم ومثال الثاني كل الزاد الى الك
الطيب بزيادة الك توكيد التكرير ومثال الثالث ولا يصح الكر السيئ

لاحدهما

الا باصله فان معناه مطابق للفظه السادس الفهرياني في المعاني و
مثاله وما محمد الا رسول اي لا يتعدى الى التبري من الموت الذي هو
شأن الاله ومن انواع هذا العلم ما يتعلق بما تقدم وهو كالذيل و
التتمة له وذلك بحسب المذكور هنا اربعة الاول الاسماء وفيه اي القرآن
من اسماء الانبياء خمسة وعشرون آدم ونوح وابراهيم وادريس و
اسماعيل واسحق ويعقوب ويوسف ولوط وهود وصالح وشعيب
وموسى وهرون وداود وسليمان وايوب وذو الكفل ويونس و
الياس واليسع وزكريا ويحيى وعيسى ومحمد صلوات الله وسلامه
عليهم اجمعين ومن اسماء الملائكة اربعة جبرائيل وميكائيل وهاروت
وماروت هذا ما ذكره البلقيني وزدنا في التحبير الرعد والسجل ومالكا
وقعيدا ومن اسماء غيرهم ابليس وقارون وطالوت وجالوت ولقمان
الحكيم وشيخ وهو رجل صالح كما في حديث رواه الحاكم ومريم وابو هاله
عمران واخو هارون وليس اخا لموسى ففي الترمذي عن المغيرة بن شعبة
قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نجران فقالوا الستم تقرؤون
يا اخت هرون وقد كان بين موسى وعيسى ما كان فلما قدمنا اجبتهم
فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال الا اخبرتهم انهم
كانوا يسمون بانبيائهم والصالحين قبلهم وعزير ومن الصحابة زيد بن
حارثة المذكور في الاحزاب لا غير الثاني الكنى لم يكن فيه غير ابي لهب
واسمه عبد العزى ولهذا لم يذكر باسمه لانه حرام شرعا وقيل
للاشارة الى ان مصيره الى اللهب وكان كنّي به لاشراق وجهه الثالث

الالقاب

الاسماء المذكورة في القرآن لانبيائه ٢٥

والملائكة ٤

ولغيرهم ١٠

ومن الصحابة ١

الالقاب ذو القرنين اسمه الاسكندر على الاشهر ولقب بذلك لانه ملك
فارس والروم وقيل لانه دخل النور والظلمة وقيل لانه كان برأسه شبه
القرنين وقيل كان له ذوابتان وقيل انه رؤي في المنام انه اخذ بقرني الشمس

خمسة اقوال في تسميته بذي القرنين

المسيح عيسى بن مريم لقب به لمن السياحة اولانه كان يمشي القدمين لا
اخمص له فرعون اسمه الوليد بن مصعب الريان للمهملات موكس من الـ
فرعون الذي في سورة غافر اسمه حزقيل الرجل الذي في سورة يس في قوله تعالى
وجاء من اقصى المدينة رجل يسعى اسمه حبيب بن موسى النجار قتلته قومه
الذي في سورة الكهف يوشع بن نون الرجلان اللذان في سورة المائدة
في قوله تعالى قال رجلان من الذين يخافون هما يوشع وكالب

يوحنا بذا اسم ام موسى

اسمها يوحانذ بضم الياء التحتية وبالحاء المهملة وكسر النون وبالذال
المعجمة امرأة فرعون آسية بنت مزاحم العبد في سورة الكهف في قوله تعالى
فوجدا عبدا من عبادنا هو الخضر الغلام الذي في قصته في قوله تعالى فقتلا
غلاما فقتله اسمه حيسور بالحاء المهملة وقيل بالجيم بعدها مثناة

حيور ص

تحتية وقيل نون آخره راء وقيل نون الملك الذي في قصته اي قصة الخضر
الذي في قوله وكان وراءهم ملك اسمه هدد بن بدد كلاهما بوزن مرد
العزيز في سورة يوسف اسمه اطفير او قطفير امرأته اسمها راعيل
هذا ما ذكره البلقيني في هذه المواضع ووراء ذلك اقوال اخر سردناها في
التحبير وهي اي المبهمات في القرآن كثير جدا ولم يستوفها ابن البلقيني
ولا قارب وفيها تصنيف مستقل للسهيلي والبدر بن جماعة وقد استوعبتها

في التحبير فلم أدع منها شيئا فر تبتها على فصول ولله الحمد علم الحديث
علم بقوانين اي قواعد يعرف بها احوال السند والمتن من صحة وحسن و
ضعف وعلو ونزول وكيفية التحمل والاداء وصفات الرجال وغير ذلك
والسند الاخبار عن طريق المتن من قولهم فلان سند اي معتمد للعلماء والحفاظ
عليه في صحة الحديث وضعفه او من السند وهو ما ارتفع وعلى من سفح
الجبل لان المسند يرفعه الى قائله والمتن ما ينتهي اليه غاية السند من الكلام
من الممامنة وهي المباعدة في الغاية لانه غاية السند او متن الكبش اذا
شققت جلدة بيضته واستخرجتها فكان المسند استخرج المتن او من
المتن وهو ما صلب وارتفع من الارض لان المسند يقويه بالسند ويرفعه
ثم ان اول من صنف في هذا الفن القاضي ابو محمد الرامهرمزي على ما فيه كتابه
الفاصل ولم يستوعب والحاكم ولم يهذب ولم يرتب ثم ابو نعيم الاصفهاني
ثم الخطيب فصنف الكفاية في قوانين الرواية والجامع لاداب الشيخ والسامع
وصنف في انواع هذا الفن كتبا مفردة كثيرة حتى قال الحافظ ابو بكر بن
نقطة كاد ان ينصف علم ان المحدثين عيال على كتبه الى ان جاء الشيخ تقي
الدين بن الصلاح فجمع محاسنه المشهور واملاه تخليصا بعد شيء مما ولي
تدريس دار الحديث الاشرفية فهذب فنونه ونقح انواعه ولخصها
واعتنى بحل لغات الخطيب فجمع متفرقاتها وشتات مقاصدها فصار على
كتابه المعول والبه المرجع لكل محقق ومطول الخبر بمعنى الحديث وقيل
اعم منه ان تعددت طرقه بلا حصر بان احالت العادة تواطؤهم
على الكذب او وقوعه منهم اتفاقا بلا قصد والوصف بذلك في كل

طبقانة

طبقانة فهو متواتر اي يستحق بذلك وسيأتي في اصول الفقه انه
يوجب العلم اليقيني فلا يحتاج الى البحث عن حال رجاله قال ابن الصلاح
ومثاله على التفسير المذكور يعز وجوده الا ان يدعى ذلك في حديث من كذب
على متعمدا فقد رواه من الصحابة نحو المائة وقيل المائتين وتبعه عليه
الحافظ ابو الفضل العراقي بحديث مسح الخفين فقد رواه ستون من الصحابة
وحديث رفع اليدين في الصلاة فقد رواه نحو خمسين منهم وقال شيخ الاسلام
الحافظ ابو الفضل من جرها ادعاه ابن الصلاح من العزة وغيره من التحديم ممنوع
لان ذلك نشأ عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق واحوال الرجال
وصفاتهم المقتضية لابعاد العادة ان يتواطئوا على الكذب او الخطأ
منهم اتفاقا قال ومن احسن ما يقرر به كون المتواتر موجودا وجود كثرة
في الاحاديث ان الكتب المشهورة المتداولة بايدي اهل العلم شرقا وغربا
المقطوع عندهم بصحة نسبتها الى مصنفيها اذا اجتمع على اخراج حديث
وتعددت طرقه تعددا تحيل العادة تواطؤهم على الكذب افاد العلم اليقيني
بصحة نسبته الى قائله ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير قلت صدق
شيخ الاسلام وبر وما قاله هو الجواب الذي لا يمتري فيه من له
ممارسة بالحديث واطلاع على طرقه فقد وصف جماعة من المتقدمين
والمتأخرين احاديث كثيرة بالمتواتر منها حديث نزل القرآن على سبعة
احرف وحديث الحوض واشعاث الغبراء واحاديث المهدي والفتن في آخر الزمان
وقد جمعت جزءا في حديث رفع اليدين في الدعاء موفقي من طرق تبلغ
العشرين وعزمت على جمع كتاب في الاحاديث المتواترة ييسر الله ذلك وأعين

وغيره وهو ما لم تصل طرقه الى الرتبة المذكورة احاد فان كان بالكثر من اثنين كثلاثة فمشهور اي يسمى بذلك لوضوحه وربما يطلق على ما اشتهر على الالسنة ولو كان له اسناد واحد بل ولم يوجد له اسناد اصلا او بهما اي باثنين بان رواياه فقط عن اثنين فقط وهكذا فعزيز لقلة وجوده او عزته وقوته بمجيئه من طريق وآخر مثال حديث الشيخين عن انس رضي الله عنه والبخاري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده الحديث رواه عن انس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه عن قتادة شعبة وسعيد ورواه عن عبد العزيز اسمعيل بن علية وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة او بواحد فقط بان لم يروه غيره في اي موضع وقع التفرد فغريب فمنه ما وقع التفرد في اصل السند بان يكون في الموضع الذي يدور عليه الاسناد ويرجع ولو تعددت الطرق اليه وهو طرفه الذي فيه الصحابي ويسمى الفرد المطلق كحديث انما الولاء لمن اعتق عن بيع الولاء وعن هبته تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما وقد يتفرد به راو عن ذلك المفرد كحديث شعب الايمان تفرد به ابو صالح عن ابي هريرة وتفرد به عبد الله بن دينار عن ابي صالح وقد يستمر التفرد في جميع رواته او اكثرهم وفي مسند البزار والمعجم الاوسط للطبراني امثلة كثيرة لذلك ومنه ما حصل التفرد به بالنسبة الى شخص معين وان كان الحديث مشهورا وليسمى الفرد النسبي وهو اي الاحاد باقسامه الثلاثة قسمان مقبول وغيره فالاول اي المقبول ان تعلله عدل تام الضبط متصل السند غير معلل

ولا شاذ

ولا شاذ صحيح فخرج بالعدل الفاسق والمجهول والعدالة ملكة تمنع من ارتكاب كبيرة ولو اصرار على صغيرة بحيث تغلب على حسناته كما نقله عليه الشافعي وبالضبط والمراد ضبط الصدر بان يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء او الكتاب بان يصونه لديه منذ سمع فيه وصحح الى ان يؤدي منه نقل للمغفل وبالتام اخف منه المأخوذ في الحديث الحسن ويقولنا متصل السند وهو بالنصب على الحال مالم يتصل اسنده باقسامها الآتية وبما بعده للعلل والشاذ فلا يسمى شيء من ذلك صحيحا ويتفاوت الصحيح في القوة بحسب ضبط رجاله واشتهارهم بالحفظ والورع وتخريج مخرجيه واحيانا لهم ولهذا اتفقوا على ان اصح الحديث ما اتفق على اخراجه الشيخان ثم ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم ما كان على شرطهما ثم على شرط البخاري ثم على شرط مسلم ثم على شرط غيرهما وان صحيح ابن خزيمة اصح من صحيح ابن حبان وابن حبان اصح من مستدرك الحاكم لتفاوتهم في الاحتياط ومن الرتبة العليا ما اطلق عليه غير واحد من الائمة انه اصح الاسانيد كالشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر والزهري عن سالم عن ابيه وابن سيرين عن عبيدة عن علي والنخعي عن علقمة عن ابن مسعود ودون ذلك كرواية بريد بن عبد الله ابن ابي بردة عن ابيه عن جده عن ابي موسى كحماد بن سلمة عن ثابت عن انس ودون ذلك كسهيل عن ابيه عن ابي هريرة والعلاء عن ابي هريرة فان خف الضبط مع وجود بقية الشروط فحسن وهو يشارك الصحيح في الاحتجاج به وان كان دونه ويتفاوت

ابيه عن ه

فاعلاه ما قبل بصحته كرواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومحمد بن
اسحاق عن عاصم بن عمر عن جابر وزيادة راويهما اي الصحيح والحسن
اي العدل الضابط على غيره مقبولة اذ هي في الحكم الحديث المستقل به
وهذا اذا لم تناف رواية من لم يزد فان نافت بان لزم من قبولها الآخر
احتيج الى الترجيح فان كان لاحدهما مرجح فالآخر شاذ وقد ذكرنا
حيث قلنا فان خولف اي الراوي بارجح منه لمزيد ضبط او كثرة عدد
او نحو ذلك من المرجحات فشاذ والارجح يقال له المحفوظ مثاله
ما رواه الاربعة الا ابا داود من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار
عن عوسجة عن ابن عباس ان رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولم يدع وارثا الا مولى هو اعتقه الحديث وتابع ابن
عيينة على وصله ابن جريج وغيره وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن ابن
دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس قال ابو حاتم المحفوظ حديث
ابن عيينة لمجامعته من اهل العدالة والضبط ومع ذلك يرجح رواية
الاكثر وعرف من هذا ان الشاذ ما رواه المقبول مخالفا لمن هو اولى
منه اما اذا كانت المخالفة من غير مقبول فلا يسمى شاذا بل منكرا
وان سلم من المعارضة بان لم يأت خبر يضاده فصحيح ومثاله كثير
والا اي وان عورض وامكن الجمع بينهما فمختلف الحديث اي يسمى بذلك
وقد صنف فيه الشافعي وابن قتيبة والطحاوي وغيرهم مثاله
حديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث فر من المجذوم فرارك من الاسد

وكلاهما

نعي

وكلاهما في الصحيح والجمع بينهما ان هذه الامراض لا تعدي بطبعها لكن الله
تعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف
او يقال ان نفي العدوى باق على عمومه والامر بالفرار سد للذريعة لئلا
يتفق للذي خالطه شيء من ذلك بتقدير الله ابتداء لا بالعدوى فيظن
ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج او عورض
حيث لا يمكن الجمع وعرف آخرهما فناسخ اي الآخر والمتقدم منسوخ
ومعرفة الآخر اما بالنص كحديث مسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
فانها تذكر الآخرة او بتصريح الصحابي به كقول جابر كان آخر الامرين من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار اخرجه
الاربعة او بالتاريخ كصلاته صلى الله عليه وسلم في مرض موته قاعدا
والناس خلفه قيام وقد قال قبل ذلك اذا صلى الامام جالسا فصلوا
جلوسا اجمعون ثم ان لم يعرف الآخر اما ان يرجح احدهما بمرجح ان امكن
كحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو محرم رواه
الشيخان وحديث الترمذي عن ابي رافع رضي الله عنه انه نكحها وهو
حلال قال وكنت الرسول بينهما فرجح الثاني بكون راويه صاحب القصة
وهو ادرى بها والمرجحات كثيرة يحملها عالم اصول الفقه او نحو ضعف احد
باحدهما حتى يظهر مرجح وسيأتي مثاله في الاصول والفرد النسبي
ان وافقه غيره فهو المتابع بالكسر فان حصل الراوي نفسه فمتابعة
تامة او لشيخه فصاعدا فالقاصرة ويستفاد بها التقوية مثاله ما

رواه الشافعي في الام عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى
تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين
ظن قوم ان الشافعي تفرد به بهذا اللفظ عن مالك وان اصحاب مالك
رووه عنه بلفظ فان غم عليكم فاقدروا له لكن تابع الشافعي القعنبي
عن مالك اخرجه عنه البخاري وهي متابعة تامة والمتابعة قاصرة في
صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن ابيه محمد بن زيد عن جده
عبد الله بن عمر بلفظ فاكملوا ثلاثين وفي صحيح مسلم من رواية عبد الله
بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ فاقدروا ثلاثين ولا تختص المتابعة بتسميها
باللفظ بل ولو جاءت بالمعنى كفى نعم تختص بكونها من رواية ذلك
الصحابي او واقعة فتن يشبهه في اللفظ والمعنى او في المعنى فقط من رواية
صحابي آخر فالشاهد مثاله في الحديث السابق ما رواه النسائي من
رواية محمد بن حسين عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا مثل حديث ابن دينار
عن ابن عمر سواء بلفظه وما رواه البخاري من رواية محمد بن زياد عن ابي
هريرة بلفظ فان غمي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين وحقق قوم
المتابعة بما حصل باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي ام لا و
الشاهد بما حصل بالمعنى كذلك وقد يطلق احدهما على الآخر والامر فيه
سهل وبتتبع الطرق من الحديث من الجوامع والمسانيد وغيرها له اي
للحديث الذي يظن انه فرد ليعلم هل له متابع او شاهد ولا اعتبار
اي يسمى بذلك والمردود اما ان يكون رده لسقط اي حذف بعض رجاله

الاسناد

الاسناد فان كان السقط من اول السند فمعلق سواء كان الساقط
واحدا او اكثر ولو كل رجاله وقيل مثل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا النوع كثير في صحيح البخاري قال ابن الصلاح وحكمه انه ان اتى بصيغة
الجزم كقوله قال وروي دل على انه ثبت اسناده عنده وانما حذفه لغرض
من الاغراض والا كثير وي ويذكر فيه مثال اما في غير صحيحه فمردود
للجهل بحال الساقط ما لم يعرف من وجه آخر او كان بعد التابعي فمرسل
بان يقول التابعي كبيرا كان او صغيرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا او فعل كذا او انما رد للجهل بحال الساقط اذ يحتمل ان يكون صحابيا وان
يكون تابعيا وعلى الثاني يحتمل ان يكون ضعيفا وان يكون ثقة وعلى
الثاني يحتمل ان يكون حمل عن صحابي وان يكون حمل عن تابعي آخر وعلى الثاني
ضعيف ايضا لاحتمال السابق ويتعدد الى ما لا نهاية لرجلا والى ستة او سبعة
استقراء اذ هو اكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض ولهذا
لم يصوب قول من قال المرسل ما سقط منه الصحابي اذ لو عرف الساقط
صحابي لم يرد او كان الساقط بعد غير اي غير التابعي بان يكون في اثناء
الاسناد فان كان بموقف واحد اي باثنين فصاعدا فمعضل والا بان
كان بواحد او اكثر لا على التوالي بل من موضعين من الاسناد او اكثر
فمنقطع فان خفي السقط بحيث لا يدركه الائمة الحذاق المطلعون
على علل الاسانيد وطرق الحديث لكون الراوي ارسل عمن عرف لقيه
اياه ما لم يسمع منه فمدلس بفتح اللام والفاعل لذلك مدلس بكسرها ومن

اصله السقط

عرف بذلك وهو ثقة لم يقبل من روايا ته الا ما صرح فيه بالتحديث واما
ان يكون الرد لطعن في الراوي فان كان لكذب في الحديث بان يروي عنه
صلى الله عليه وسلم ما لم يقله متعمدا لذلك فموضوع وهو شر المردود
ويعرف باقرار الراوي بوضعه وبقرائن يدركها من له في الحديث ملكة قوية
واطلاع تام ومنها ان يكون مناقضا لنص القرآن او السنة المتواترة
او الاجماع القطعي او صريح العقل حيث لا يقبل شيء من ذلك التاويل و
منها ما يوخذ من حال الراوي كما وقع لغياث بن ابراهيم حيث دخل على المهدي
فوجده يلعب بالحمام فساق في الحال الاسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا سبق الا في نصل او خف او حافر وجناح فزاد في الحديث او جناح
فعرف المهدي انه كذب لاجله فامر بذبح الحمام ثم تارة يخترع الواضع
كلاما من عنده وتارة ياخذ كلام غيره كبعض السلف او قدماء الحكماء
او الاسرائيليات او ياخذ حديثا ضعيفا فيسنده ويركب له اسنادا
صحيحا ليروج والحامل على ذلك اما عدم الدين كالزنادقة او غلبة
الجهل كبعض المتعبدين الذين وضعوا احاديث فضائل القرآن او فرط العصبية
كبعض المقلدين او اتباع هوى بعض الرؤساء او الاعراب لقصد الاشتهار
واجمع من يعتد به على تحريم ذلك كله بل كفر الجويني من تعمد الكذب
على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى تحريم رواية الموضوع الا مقرونا
ببيان حاله لحديث مسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد
الكاذبين او تهمة اي تهمة الراوي بالكذب بان لا يروى ذلك الحديث الا من

جهته

جهته ويكون مخالفا للقواعد المعلومة او عرف بالكذب في كلامه ولم يظهر
منه وقوعه في الحديث فمتروك وهو اخص من الموضوع او فحش غلطه في
الراوي اي كثرته او غفلته عن الاتقان او فسقه بغير الوضع والبدعة فمنكر
او وهم بان تقوم القرائن على وهم راويه من وصل مرسل او مقطوع او ادخال
حديث في حديث او نحو ذلك من القوادح فمعلل ويعرف ذلك بكثرة التتبع
وجمع الطرق وهو من اعز فنون انواع علوم الحديث واد قها او مخالفة بتغيير
السند بان يروي جماعة الحديث باسانيد مختلفة فيرويه عنهم راو
ويجمع الكل على اسناد واحد منها او لا يبالي او يكون طرف المتن عند راو
باسناد وطرف الآخر بآخر فيرويه عنه تاما بالاسناد الاول او يرويه
متنين مختلفين اما اسنادين بواحد او يروي احدهما ويزيد فيه
من آخر ما ليس في الاول او يسوق اسنادا ثم يومى له عارض فيتحول
كلاما من قبل نفسه فيظن من سمعه انه متن ذلك الاسناد فيرويه
عنه به فمدرجه اي فذلك يسمى مدرج السند او بدرج موقوف
يرفوعا او له الحديث او آخره او وسطه فمدرج المتن ويعرف بورود
مفصلا من طريق اخرى او بتصريح الراوي بذلك او نحو كحديث اسبغوا
الوضوء ويل للاعقاب من النار فان صدره مدرج من كلام ابي هريرة
وحديث ابن مسعود رضي الله عنه في التشهد وفيه فاذا قلت ذلك او فعلت
صلاتك للحديث فان هذا مدرج من قول ابن مسعود وحديث من مس
ذكره او انثييه فليتوضأ قوله او انثييه مدرج من كلام عروة بن الزبير

رواية

رواية أو بتقديم وتأخير في الاسناد او المتن فمقلوب كمرة بن كعب وكعب بن مرة لان اسم احدهما اسم ابي الآخر وكحديث ابي هريرة عند مسلم في السبعة في السبعة الذين يظلهم الله في ظل عرشه ففيه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله فهذا مما انقلب على احد الرواة فانما هو لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كما في الصحيحين او بابدال الراوي لفظا بآخر ولا مرجح لاحدى الروايتين على الاخرى فمضطرب كما رواه ابو داود وابن ماجة من رواية اسماعيل بن امية عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة مرفوعا اذا صلى احدكم فليجعل شيئا تلقاء وجهه الحديث فقد اختلف فيه على اسماعيل فرواه بشر بن المفضل وغيره بهذا ورواه سفيان الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة ورواه الترمذي غير المذكور به على هيئة اخرى وكحديث فاطمة بنت قيس ان في المال حقا سوى الزكوة رواه الترمذي واخرجه ابن ماجة بلفظ ليس في المال حق سوى الزكوة فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل واما اذا كان لاحدى الروايتين مرجح بحفظ او نحوه فالعمدة على الراجح او بتغيير نقط فمصحف او شكل فمحرف وقد صنف في ذلك العسكري والدارقطني مثال الاول في الحق ما ذكره الدارقطني ان ابا بكر الصولي املى حديث من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فقال شيئا بالشين المعجمة والياء التحتية وفي الاسناد ما ذكره ايضا ان ابن جرير قال قيس روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من بني سليم ومنهم عتبة بن المنذر قاله بالموحدة والذال المعجمة

وانما هو

وانما هو بالنون والمهملة ومثال الثاني كتصحيف سليم بسليم او عكسه ولا يجوز الا لعالم ابدال اللفظ من الحديث بمرادف له او نقصه بان يورد الحديث مختصرا لانه لا يؤمن من الابدال بما لا يطابق ومن حذف ما له تعلق كاستثناء وشرط والعالم يؤمن فيه ذلك وشرطه ان لا يكون مما تعبد بلفظه كالاذكار وان لا يكون من جوامع الكلم وحينئذ فالاولى الاتيان بلفظ الحديث وتمامه فان خفي الحق اما بان يكون اللفظ مستعملا بقلة او بكثرة لكن في مدلوله دقة احتيج في الحالة الاولى الى الكتب المصنفة في الغريب ككتاب ابي عبيد القاسم ابن سلام وابي عبيد الهروي و الفايق للزمخشري والنهاية لابن الاثير وهي اجمع كتب الغريب واسهلها تناولا مع اعوز قليل فيه وقد عزمت على اختصارها واستدراك ما فاتها في مجلد واحتيج في الحالة الثانية الى الكتب المصنفة في مشكل الكتاب الطحاوي والخطابي وابن عبد البر او لجهالة عطف على قول المصنف وما بعده اي واما ان يكون الرد لجهالة الراوي وذلك اما بذكر نعته الخفي دون ما اشتهر به وصنف في ذلك الحافظ عبد الغني بن سعيد والخطيب مثاله محمد بن السائب بن بشر الكلبي نسبه بعضهم الى جده فقال محمد بن بشر وسماه بعضهم حماد بن السائب وكناه بعضهم ابا النظر وبعضهم ابا سعيد وبعضهم ابا هشام فصار يظن انه جماعة وهو واحد واذا تفرد راويه اي قلها وصنفوا في ذلك النوع الوحدان وهو من لم يرو عنه الا واحد ومن صنف في ذلك مسلم وابهام اسمه لاختصار من الراوي

فه

عنه كقوله حدثني فلان او شيخ او رجل او بعضهم او ابن فلان ويعرف
اسمه بورود ومسميا من طريق اخرى فان سمي الراوي وانفرد عنه
بالرواية واحد بان لم يروعنه غيره فمجهول العين فلا يقبل كما لم يهم الا ان
يوثق او روى عنه اكثر من واحد ولكن لم يوثق ولم يجرح فالحال اي
فهو مجهول الحال ويسمى ايضا المستور وقد اختلف في قبوله فرده
الجمهور وصححه النووي وغيره القبول وقال شيخ الاسلام التحقيق الوقف
الى استبانة حاله او لبدعة عطف على اسباب الرد والمبتدع ان كفر بنحو انكر
انه لا يقبل فان لم يكفر قبل والا لأدى الى رد كثير من احاديث الاحكام مما
رواها الشيعة والقدرية وغيرهم وفي الصحيحين من هذا وانهم ما لا
يحصى والان بدعتهم مقرونة بالتاويل مع ما هم عليه من الدين والصيانة
والتحرز فيهم سائر الشيخين والرافضة لا يقبلون كما جزم به الذهبي في
الميزان قال مع انهما يروي منهم صادق على الكذب شعارهم والنفاق دثارهم
وانما يقبل المبتدع غير ذكر فيما دام لم يكن داعية الى بدعة او يروي
موافقة اي موافق مذهبه واعتقاده فان كان داعية او روى موافقة
رد للتهمة اذ قد يحتمل تزيينه بدعته على تحريف الروايات وتسويتها على
ما يقتضيه مذهبه او لسوء حفظ في الراوي عطف على اسباب الرد و
المراد ان لا يرجح جانب اصابته على جانب خطأه فان كان ذلك ملازما
له فهو الشاذ كما تقدم فان طرأ الضرير او كبر او احراق كتبه او عدمها او
كان يعتمدها فرجع الى حفظه فساء فمختلط وحكمه رد ما حدث به بعد

الاختلاط

كذهاب بصر

الاختلاط وقبول ما قبله فان لم يتميز وقف حتى يتبين ويعرف ذلك
باعتبار الآخذين عنه وقد صنف مغلطاي كتابا في المختلطين واشار الحافظ
ابو الفضل العراقي وابن الصلاح الى انه لم يؤلف فيهم احد وليس كذلك فقد
رايت الحافظ ابا بكر الحازمي ذكر في كتابه التحفة انه الف فيهم كتابا والاسنا
قد تقدم حده ان انتهى اليه صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا او تقريرا فهو
مرفوع مسند وكذا ما انتهى الى صحابي لم يأخذ عن الاسرائيليات مما لا
مجال للاجتهاد فيه ولا له تعلق ببيان لغة او شرح غريب كالاخبار عن
بدء الخلق وامور الانبياء والملاحم والبعث اذ مثل هذا لا مجال للرأي فيه
ولا بد للقائل به من موقف ولا موقف للصحابة الا النبي صلى الله عليه وسلم
او بعض من يخبر عن الكتب القديمة وقد فرض انه ممن لم يأخذ عن اهلها قال
الحاكم ومن ذلك تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل وخصه ابن الصلاح
والعراقي بما فيه سبب النزول وفيه شيء فقد كان الصحابة يتحاشون عن
تفسير القرآن بالرأي ويتوقفون عن اشياء لم يبلغهم فيها شيء عن
النبي صلى الله عليه وسلم وقد ظهر لي تفصيل حسن اخذته مما رواه ابن جرير
عن ابن عباس موقوفا من طريق ومرفوعا من اخرى التفسير على اربعة اوجه
وجه تعرفه العرب من كلامها وتفسير لا يعذر احد بجهالته وتفسير علمه
العلماء وتفسير لا يعلمه الا الله فما كان من الصحابة هو من الوجهين
الاولين فليس بمرفوع لانهم اخذوه من معرفتهم بلسان العرب وما كان من
الوجه الثالث فهو مرفوع اذ لم يكونوا في القرآن بالرأي والمراد بالرابع المتشابه او

يتولون مع

انتهى الى صحابي وهو من اجتمع به صلى الله عليه وسلم مؤمنا فهو موقوف والتعبير
بالاجتماع احسن من الرؤية ليدخل الاعمى كابن ام مكتوم وخرج من اجتمع به كافرا
واسلم بعده فلا يسمى صحابيا خلافا لابي زرعة العراقي وغيره في الحد ومات على الايمان
ليخرج من ارتد بعد اجتماعه ومات على الردة كابن خطل بخلاف من اسلم
بعدها كالاشعث بن قيس وانتهى الى تابعي ممن بعده فهو موضوع وربما
يطلق عليه منقطع وبالعكس بجوز والا فالاول من مباحث المتن والثاني من
مباحث الاسناد فان قلت عدده اي عدد رجال الاسناد قلت واعلى ما وقع
لنا من ذلك ما بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه عشرة على ضعف وبالاسناد
الصحيح احد عشر وبالسماع المتصل اثنى عشر فان وصل الى شيخ مصنف
بالاضافة اما من طريقه فموافقة او شيخ شيخه فصاعدا فبدل مثال
الاول روى الامام احمد في مسنده حديثا عن عبد الرزاق فلو رويناه من طريقه
كان بيننا وبين عبد الرزاق عشرة رجال ولو رويناه من مسند عبد بن حميد كان بيننا
وبينه تسعة وذلك موافقة لاحمد بعلو لنا ومثال الثاني روى البخاري
حديثا عن مسدد عن يحيى القطان عن شعبة فلو رويناه من طريقه
كان بيننا وبين شعبة احد عشر رجلا ولو رويناه من مسند ابي داود
الطيالسي كان بيننا وبينه عشرة او تسعة باجائز وذلك بدل للبخاري
بعلو لنا مهمة لم اقف على تصريح بانه هل يشترط استواء الاسناد
بعد الشيخ المحتج فيه اولا وقد وقع لي في املاء حديث املينه من طريق
الترمذي عن قتيبة عن عبد العزيز الدراوردي عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه
عن ابي هريرة مرفوعا الا تحملوا بيوتكم قوا بر الحديث واخرجه مسلم عن قتيبة عن يعقوب

القاري

صحابي

تابعي

قدمه

بينه

القاري عن سهيل فقتيبة له فيه شيخان هم عن سهيل فوقع في صحيح مسلم
عنه احدهما وفي الترمذي عن الآخر فهل صحيح هذا موافقة لاجتماعنا معه
في قتيبة او بدلا للمتخالف في شيخه والاجتماع في سهيل اولا ولا ويكون
واسطة بيننا الموافقة والبدل احتمالا تقاربها عند الثالث فان ساوى
عدد اسناد احد المصنفين بان يكون بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم
عدد ما بينه وبينه وهو مدوم الآن في اصحاب الكتب الستة فمساواة
اوساوى تلميذ احد المصنفين بان يكون اكثر عددا من اسناده
بواحد فمصافحة اذا عاد اوجرف بالمصافحة بينه من تلاقيا فكانه لاقى
ذلك المصنف فصافحه ويقابله اي العلو النزول او روى الراوي
عن قرينه في السن والمشايخ فاقران اي فهو النوع المسمى برواية الاقران
وصنف فيه ابو الشيخ الاصبهاني كما رواه احمد بن حنبل عن ابي خيثمة زهير بن حرب
عن يحيى بن معين عن علي بن المديني عن عبيد الله ابن معاذ عن ابيه عن شعبة
عن ابي بكر بن حفص عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت كن ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم ياخذن من الشعور حتى تكون كالوفرة فاحمد والاربعة
فوقه خمستهم اقران اوروى كل من القرينين عن الآخر فمتاخ وهو اخص مما قبله
وصنف فيه الدارقطني كرواية ابي هريرة عن عائشة وعائشة عنه و
رواية الزهري عن ابي الزبير وابي الزبير عنه ومالك عن الاوزاعي والاوزاعي
عنه واحمد عن ابي المديني وابي المديني عنه او روى عن من هو دونه اي
اصغر منه او في مرتبة الآخذين عنه فاكابر عن اصاغر كرواية الزهري عن مالك

والأصل فيه رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم الداري خبر الجساسة وصنه
اي من نوع رواية الاكابر عن الاصاغر رواية اباء عن ابناء والصحابة عن
الاتباع وصنف فيها الخطيب كرواية العباس عن ابنه الفضل ورواية وائل بن
داود عن ابنه بكر وكرواية العبادلة الاربعة وابي هريرة ومعاوية وانس
عن كعب الاحبار اما رواية الابناء عن الاباء فكثير واخصر من روى عن
ابيه عن جده وصنف في ذلك جماعة وان تقدم موت احد قرينيه اي اثنين
اشتركا في الاخذ عن شيخ فصاعدا ولاحق وصنف في ذلك الخطيب كالبخاري
حدث عن تلميذ ابي العباس السراج ومات سنة ستة وخمسين ومئتين
وآخر من حدث عنه بالسماع ابو الحسين الخفاف ومات سنة ثلاث وثلثمائة
وسمع ابو علي البرداني من تلميذ البسطي حديثا ورواه عنه ومات
على رأس الخمسمائة وكان آخر اصحاب البسطي سبطه ابو القاسم بن مكي
ومات سنة خمسين وستمائة وبينهما مائة وخمسون قال الشيخ الاسلام
وهو اكثر ما وقفنا عليه من ذلك وقد سمع الذهبي عن ابي اسحق التنوخي
وحدث عنه كما ذكره شيخ الاسلام في تاريخه ومات سنة ثمان واربعين
وسبعمائة ومن اصحاب التنوخي الآن جماعة موجودون وان كان في الدنيا
بقاء وقد رأيت الله تعالى قاربوا القدر المذكور وآخر من مات من اصحاب التنوخي
الشهاب الشاوي مات في ذي القعدة سنة اربع وثمانين وثمانمائة
او اتفقوا اي الرواة على شيء من قول او حال او صفة فمسلسل كسمعت
فلانا يقول اشهد بالله لقد حدثني فلان الى اخره وحدثني فلان
ويده على كتفي الى آخره وحدثني فلان وهو آخذ بلحيته قال امنت

بالقدر

بالقدر الى آخره وكالمسلسل بالحفاظ والفقهاء وقد يقع التسلسل في معظم الاسناد
كالمسلسل بالاولية فان السلسلة تنتهي فيه الى سفيان او اتفقوا اسماء
فقط او مع كنية او اسم الاب والجد او النسبة متفق ومفترق وصنف فيه
الخطيب كالخليل بن احمد ستة واحمد بن جعفر بن حمدان اربعة وابي عمران
الجويني اثنين وابي بكر بن عياش ثلاثة وحماد بن زيد وابي سلمة والحنفي
نسبة لبني حنيفة وللمذهب او اتفقوا خطا لا لفظا فمؤتلف ومختلف
وصنف فيه خلق اولهم عبد الغني بن سعيد وآخرهم الذهبي ثم شيخ الاسلام
مثاله سلاّم وسلام الاول بالتشديد وهو غالب ما وقع والثاني
بالتخفيف وهو عبد الله بن سلام الحبر الصحابي وسلام ابن اخته و
سلام النسيفي جد ابي علي الجباءي وجد النسيفي والسدي ووالد محمد
بن سلام البيكندي شيخ البخاري وسلام بن ابي الحقيق اليهودي
او اتفقت الاباء خطا لا لفظا مع اتفاق الاسماء فيهما او عكسه فمتشابه
وهو مركب من النوعين قبله وصنف فيه الخطيب مثاله موسى بن علي
بفتح العين وموسى بن عُلَي بضمها الاول كثير جدا والثاني بن رياح
اللخمي المصري وشريح بن نعمان بالشين المعجمة والحاء المهملة وسريج بن
النعمان بالمهملة والجيم الاول تابعي يروي عن علي بن ابي طالب والثاني
من شيوخ البخاري وصيغ الاداء التي يروي بها الحديث فيها وفي مراتبها
وكيفيتها خلاف طويل وقد حررتها بما هو المشهور عند المتاخرين
وعليه العمل وهو سمعت وحدثني للاملاء اي لما تحمله من لفظ
الشيخ فاخبرني وقراءة للقاري على الشيخ ويجوز استعمال التحديث

به

وهو ما وقع من لفظ على
في الاباء ثلاثة فاكثر غير
فاحفظها

صنا والاخبار فيما قبله لكن الأول هو الاولى فالجمع أي اخبرنا وقرئ عليه
وانا اسمع للسامع فانبأ وشافه وكتب ومن للاجازة والمكاتبة والاول
والاخير في الاجازة مطلقا والثاني اذا شافهه بها الشيخ ولا يستعمل في
المكاتبة والثالث اذا كتب بها اليه من بلد ويجوز استعمال الاخبار فيها
مقيدا بقوله اجازة ومشافهة اوكتابة او اذن ونحو ذلك ومطلقا عند
قوم ولنا فيه تفصيل بيناه في غير هذا الكتاب وعلم مما سبرزاه في صيغ الاداء
ان وجوه التحمل السماع من لفظ الشيخ والقراءة والسماع عليه والاجازة
وهي مترتبة في العلو كذلك كما افاده العطف بالفاء وارفعها الى الى نوادي
الاجازة المقارنة بكسر الراء للمناولة لما فيها من التبعيد والتشخيص وصورتها
ان يدفع الشيخ اصله او ما يقوم مقامه للطالب ويجوز الطالب الاصل
للشيخ ويقول له هذا روايتي عن فلان فاروه عني وشرطت اي الاجازة
بها اي للمناولة فلا تصح الرواية بها الان قرنها بها وشرطت ايضا
للوجادة وهي ان يجد بخط يعرفي كاتبه فلا يقول اخبرني فلان مجردا
وجدانه ذلك الا ان كان له منه اجازة والا فليقل وجدت بخطه و
الوصية وهي ان يوصي عند موته او سفره باصله لمعين فلا يجوز له
روايته عنه مجرد الوصية الا ان كان له منه اجازة والاعلام وهو ان يعلم
الشيخ احد الطلبة بانه يروي كتاب كذا عن فلان فليس لمن اعلمه
الرواية عنه بمجرد ذلك الا اذا كان منه اجازة ومن الانواع في علم الحديث
معرفة طبقات الرواة طبقة بعد طبقة اي الرواة المشتركين في السن
والشيوخ ليأمن من يتداخل المشتبهين وبلدانهم ليأمن من تداخل الاسمين المتفقين

اذا افترقا

اذا افترقا في النسب واحوالهم تعديلا وتجريحا ويرجع الى الكتب المؤلفة في
ذلك كالثقات لابن حبان والعجلي والضعفاء لهما وللذهبي ومراتبها
اي الجرح والتعديل ليعرف من يرد حديثه ممن يعتبر وارفع مراتب التعديل
صيغة المبالغة كاوثق الناس والمكرر كثقة ثبت اوثقة حافظ او
ثقة حجة اوثقة متقن ونحو ذلك ويليها ثقة متقن حجة ثبت حافظ
ضابط مؤد اويليها ليس به بأس لا بأس به صدوق مأمون خيار ويليها محله
الصدق رواه عنه شيخ وسط صالح الحديث مقارب الحديث بفتح الراء وكسرها
جيد الحديث حسن الحديث ويليها صويلح صدوق ان شاء الله ترجوا انه
لا بأس به واسوأ مراتب التجريح كذاب وضاع دجال يكذب يضع ويليها متهم
بالكذب او بالوضع ساقط هالك ذاهب متروك تركوه فيه نظر سكتوا عنه
لا يعتبر به ليس بثقة غير ثقة ولا مأمون ويليها مردود الحديث ضعيف
جدا او اه بمرة مطروح اتهم به ليس بشيء لا يساوي شيئا وكاد ان وصف
بشيء من هذه المراتب لا يحتج به لا يستشهد به ولا يعتبر به ويليها ضعيف
منكر الحديث مضطرب الحديث واه ضعفوه لا يحتج به ويليها فيه مقال ضعيف
ليس بذاك ليس بالقوي يعرف وينكر ليس بحجة فيه خلف مطعون فيه سيئ
الحفظ ليس تكلموا فيه واصحاب هاتين المرتبتين يكتب حديثهم للاعتبار ولا
يحتج به والاسماء المجردة ويرجع الى الكتب المؤلفة فيها كطبقات ابن سعد و
تاريخي البخاري وابن ابي خيثمة والجرح والتعديل لابن ابي حاتم وكتب الثقات
والضعفاء والمصنفات في رجال كتب مخصوصة كتهذيب المزي في رجال
الكتب الستة وقد شرعت في ذيل عليه مخصوص برجال الموطأ ومسانيد الشافعي

واحمد وابي حنيفة ومعاجيم الطبراني والكنى بانواعها وهي ثلاثة عشر
الاول من اسمه كنيته وليس له كنية اخرى كابي بلال الاشعري اوله كابي بكر
به محمد به عمرو ابي عزم يكنى ايضا ابا محمد الثاني من عرف بكنيته ولم يعرف على اسمه
فلم يذكر هل اسمه كنيته كالاول او لا كابي سعيد الخدري من الصحابة الثالث
من لقب بكنيته كابي الشيخ بن حبان اسمه عبد الله وكنيته ابو محمد وابو الشيخ
لقب له الرابع من تعددت كناه كابي جريج يكنى ابا خالد وابا الوليد الخامس
من اتفق على اسمه واختلف في كنيته وصنف فيه بعض المتأخرين كاسامة
بن زيد لحب يكنى ابا زيد وابا محمد وابا خارجة وابا عبد الله اقوال
السادس عكسه كابي هريرة وفي اسمه اقوال كثيرة سردناها في شرح مسند
الشافعي رضي الله عنه السابع من اختلف في اسمه وكنيته معا كسفينة مولى
النبي صلى الله عليه وسلم وهو لقبه اسمه صالح او مهران او عمير اقوال وكنيته
ابو عبد الرحمن وقيل ابو البحتري الثامن من لم يختلف في اسمه ولا في كنيته
كائمة المذاهب الاربعة التاسع من اشتهر باسمه دون كنيته كطلحة ابي محمد
والزبير ابي عبد الله العاشر عكسه كابي الضحاك مسلم بن صبيح الحادي عشر من
وافقت كنيته اسم ابيه كابي اسحاق ابرهيم بن اسحاق المدني الثاني عشر
عكسه كاسحاق بن ابي اسحاق السبيعي الثالث عشر من وافقت كنيته كنية
زوجته كابي ايوب الانصاري وزوجته ام ايوب وابي الدرداء وزوجته
ام الدرداء ورأيت في هذا النوع تأليفا لطيفا واختصرته والالقاب
واسبابها كالاعمش والاعرج والضال لقب معوية بن عبد الكريم لانه ضل
في طريق مكة وصنف في هذا النوع جماعة كابن الجوزي وابي بكر الشيرازي ولي

فيه

فيه تأليف عجيب جامع وجيز مستوفى يكشف النقاب عن الالقاب والانساب صلى
الى وطن او حرفة او صناعة كالخياط والبزاز وابن السمعاني في ذلك تأليف عظيم
في مجلدات والف قبله الدمياطي واختصر ابن الاثير تأليف ابن السمعاني وزاد
عليه اشياء قليلة في كتاب سماه اللباب وقد اختصرته وزدت عليه اشياء
مهمة ولم اتركه ضبطها بالحرف وجاء في مجلدة لطيفة تسمى لباب الباب والمنسوب
لغير ابيه كالحداد به الاسود نسب الى الاسود الزهري لكونه قتاه وانما
هو الحداد به عمرو اسماعيل به علية وهي امه وابن ابراهيم ومن لم يعرف اسمه
اباه وجده كالحسن به الحسن بن علي ابي طالب ومن اتفق اسمه ونسبه و
شيخه اي شيخ شيخه كعمر الهجيمي عن عمران ابن حبة الوهبي الاردي عن عمران بن
حصين الصحابي واتفق اسم راويه ابي الزوي عنه وشيخه كالبخاري روى
عن مسلم وروى عنه مسلم فشيخه مسلم به ابراهيم الفراديسي والراوي عنه
مسلم بن الحجاج والمروي من اعلى واسفل بالرقاوي والخلف والاخوة والاخوان
وصنف فيه القدماء كعلي ابن المديني ومسلم ومن لطيفه ان ثلاثة اوراجة
رقعوا الى اسناد واحد ففي الحلل للدارقطني من طريق مسلم بن حسان ان محمد
به سيرين مع اخيه يحيى ابن سيرين عن اخيه انس ابه سيرين عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبيك حقا حقا تعبدا ورقا وذكر
محمد به طاهر المقدسي ان محمد بن سيرين رواه عن اخيه يحيى عن اخيه معبد عن
انس وادب الشيخ والطالب وبشترط كان في نية التحلي بالنية والتطهير على اغراض
الدنيا وتحسين الخلق وينفرد الشيخ بان يسمع اذا احتيج اليه ويرشد الى
من هو اولى منه ولا يترك اسماع احد لنية فاسدة وان يظهر ويجلس

الاخوان

بوقار ولا يحدث قائما ولا عجلا ولا في الطريق الا ان اضطر الى ذلك وان يمسك
عن التحديث اذا خشي التعذر لمرض او هرم وان يعقد مجلسا للاملاء ويتخذ مستملیا
يوثقا ويفرد الطالب بان يوقر الشيخ ولا يضجره ويرشد غير ما سمعه ولا
يدع الاستفادة لحياء او تكبر ويكتب ما سمعه تاما ويعتني بالتقييد والضبط
وتذاكر محفوظه ليرسخ في ذهنه وسن التحمل ووقته بالنسبة الى السماع
التمييز ويحصل غالبا باستكمال خمس سنين وما دونها فهو حضور وهم
كالجميع على صحته قال شيخ الاسلام ولا بد في ذلك من اجازة المستمع بالنسبة
الى الطلب اي مما هل لذلك ويصح تحمل الكافر والفاسق اذا ادى بعد اسلامه و
توبته وسن الاداء ولا حد له بل متى تاهل لذلك وقال ابن خلاد اذا بلغ
الخمسين ولا ينكر عند القاري بعده وخصوه بغير البارع المطلوب منه مجرد الاسناد
اما البارع فلا وقد حدث مالك وله نيف وعشرون سنة وبشوخ احياء و
كذلك الشافعي رضي الله عنهما وحدث البخاري ابن وما في وجهه شعرة واسن العلماء
على ذلك وهلم جرا وقد حدثت بمكة ولي عشرون سنة وعقدت مجلس الاملاء اول
سنة اثنين وسبعين وثمانمائة ولي اثنان وعشرون سنة ونصف وكتابة
الحديث بان يكتبه مفسرا مبينا ويشكل المشكل وينقطه ويكتب الساقط في الحاشية
اليمنى ما دام في السطر بقية والا ففي اليسرى ويقابله مع الشيخ او ثقة غيره
او مع نفسه وسماعه اي كيفيته بان لا يتشاغل هو ولا الشيخ بما يخل به
من نسخ او حديث او نعاس وان يسمع من اصل شيخه او فرع قوبل عليه وتصفيفه
بان يتصدى له اذا تاهل ويربته اما على الابواب الفقهية او غيرها او المسانيد
بان يجمع مسند كل صحابي على حدة مرتبا على السوابق وعلى حروف المعجم والعلل بان يذكر

المتن

من ذلك فقها والحكم وهو خطاب الله المتعلق بفعل المكلف ان عوقب تاركه
واثيب فاعله فهو واجب اي يسمى بذلك او عوقب فاعله واثيب تاركه امتثالا
واثيب فاعله ولم يعاقب تاركه فهو مندوب او اثيب تاركه
فهو حرام او اثيب فاعله ولم يعاقب تاركه فهو مكروه او لم يثب ولم يعاقب فاعله ولا تاركه
فهو مباح وقد يتعلق به الثواب لعارض كما سيأتي في اول التصوف او نفد
بالمعجزة واعتقد به بان استجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا كان او عبادة فهو صحيح
وغيره بان لم يستجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا او عبادة باطل وتصور المعلوم
اي ادراكه ما من شأنه ان يعلم على ما هو به في الواقع علم كما دركنا ان العالم
حادث وعدلت عن قول غيري معرفة المعلوم لان ما بعده يكون كما قال السبكي
زايدا على الحد لان ما ليس مطابقا لما هو به لا يسمى معرفة وخلافه بان
ادركه على خلاف ما هو به جهلا كادراك الفلاسفة ان العالم قديم وعلى هذا
عدم الادراك لا يسمى جهلا كعدم علمنا بما تحت الارض وبما في بطون البحار
وبعضهم يسميه جهلا بسيطا والاول مركبا وعبارة المتن تصلح للمذهبين بان
يضبط خلافه على الاول بالجر عطفا على المجرور اي وادراكه على خلاف ما هو به
والثاني بالرفع عطفا على تصور اي وخلاف تصوره على ما هو به وهو
صادق بتصوره على غير ما هو به وبعدم التصور اصلا والتوقف من العالم
على نظر واستدلال مكتسب كالعلم بان العالم حادث فانه موقوف على النظر
في العالم وما نشاهده فيه من التغير فينتقل من تغيره الى حدوثه وغيره ضروري
كالعلم الحاصل باحد الحواس من السمع والبصر واللمس والذوق والشم فانه يحصل

بمجرد الاحساس بها من غير نظر ولا استدلال والنظر المذكور هو الفكر في
المطلوب ليهتدي به اليه فخرج الفكر لا فيه كثير حديث النفس والدليل المستدل
به عليه وهو الرشيد لانه علامة له لما حاجة الى قولنا المستدل به وارفه
بعضهم مع النظر تاكيدا لان مؤداهما واحد ثم ما حصل في التصور لا يخرم به
بل مع التردد لا يخلو اما ان يكون احد الطرفين راجحا والآخر مرجوحا او يستويان
والظن راجح التجويزين ومقابله المرجوح وهم بسكون الهاء والمشكوك
شك فالتردد في قيام زيد واستفهامك هل قام زيد وتمثل بخويلد الشاب
يعود وعرض بخويلد الا تنزل عندنا وقسم بخويلد لئن كنا وحقيقة وهو
ما بقي على موضوعه فلم يستعمل في غيره كالاسد السبع وغيره وغير ما استعمل
في غير ما وضع له مجازا كالاسد للرجل الشجاع الامر طلب الفعل ممن دونه
بخلافه ممن هو مثله او فوقه فيسمى الاول التماسا والثاني سؤالا والاول
هو المختار تبعا للامام الحرمين وجماعة من اهل الاصول واهل البيان قاطبة
كما سيأتي بافعل اي صيغته الدالة عليه هذه الصيغة وما شاكلها من صيغ الامر
كاضرب واكرم واستخرج وهي للوجوب عند الاطلاق والتجرد عن القرينة
الصارفة له الى غيره نحو اقيموا الصلاة للفور او التكرار بل يحصل الامتثال
بالتراخي وبمرة الا لدليل عليهما كالامر بالصلوات الخمس وبصوم رمضان وهو اي
الامر بالشيء يقتضي النهي عن ضده وعكسه اي النهي عن الشيء امر بضده فاذا قال له
اسكن كان ناهيا له عن التحرك او لا تتحرك كان آمرا له بالسكون ويوجب
الامر مع ايجابه المأمور به ما لا يتم المأمور به الا به فالامر بالصلاة امر بالوضوء

هذا ا

الذي لا يتصح بدونه والامر بصعود السطح مثلا امر بنصب السلم الذي لا
يتوصل اليه الا به ويدخل فيه اي في الامر من الله تكليف المؤمن لا سيما وصبي ومجنون
ومكره لانتفاء التكليف عنهم قال صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث عن
الصبي حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يبرء رواه
ابو داود والترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم وصححاه والسابع في معنى النائم
وروى ابن ماجة حديث ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا
عليه فهم في امر السابع يجوز ذهاب السهو بحر ظاهره كقضاء ما فاته من الصلاة
وضمان ما اتلفه من المال والكافر مخاطب بالفروع وشرطها وهو الاسلام
الذي لا تصح الا به لافتقارها الى النية المتوقفة عليه وفائدة خطابهم بها
عقابهم عليها اذ لا تصح منهم حال الكفر فلا ذكر ولا يؤاخذون بها بعد الاسلام
ترغيبا فيه قال تعالى ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين الآية وقال
فويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكوة ويرد الامر لندب نحو فكاتبوهم ان علمتم
فيهم خيرا واباحة نحو واذا حللتم فاصطادوا وتهديد نحو اعملوا ما شئتم
وتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا وغيرها كالتكوين نحو كونوا قردة و
التعجيز نحو فاتوا بسورة والنهي استدعاء الترك اي طلبه لانه ضد الامر
وفيه عامر في مبحث الامر من المسائل فلا يكون طلبه الا ممن دون الناهي وصيغته
لا تفعل وهي عند الاطلاق للتحريم وترد للكراهة والبدية من الفور والتكرار
والعام يتحقق الترك الا ان دل دليل على تقييده بزمان مخصوص كالنهي عن
الصيد في الاحرام وتقدم انه امر بضده ويحرم مقدمات المنهي عنه كتحريم الحاذ

اواني

اواني الذهب لانه يجر الى استعمالها ويدخل فيه المؤمن لا ساه وصبي و
مجنون ومكره ويخاطب به الكافر ولا يحتاج الى شرط الاسلام لانه كف لا
يتوقف عليه الخبر ما احتمل الصدق والكذب لذاته كزيد قائم وان قطع بهدفه
او كذبه لخارج كخبر الله ورسوله وكخبر مسيلمة وغيره انشاء وهو ما اقترن
لفظه بمعناه كبعت واشتريت العام ما شمل فرد واحد اي شيئين فصاعدا
ولفظه بعين الفاظه ذو اللام اي المعرف بها فردا وجمعا نحو ان الانسان
لفي خسر فاقتلوا المشركين ومن فيمن يعقل نحو من دخل داري فهو آمن وما فيما
لا يعقل نحو ما جاء في منك اخذته واي فيهما نحو اي عبيدي ضربك فهو
حر واي الاشياء اردت فقد اعطيتكه واين في المكان نحو اين تكن اكن
ومتى في الزمان نحو متى شئت جئتك ولا في النكرات نحو لا رجل في الدار و
لا عموم في الفعل بل هو من صفات الالفاظ كجمعه صلى الله عليه وسلم بين الصلاتين
في السفر الثابت في الصحيح فلا يعم كل سفر طويلا او قصيرا او كقضائه بالشفعة
للجار رواه النسائي مرسلا عن الحسن فلا يعم كل جار لاحتمال
خصوصيته في ذلك الجار التخصيص تمييز بعض الجملة اي اخراجه من العام بشرط ولو
مقدما نحو كرم بني تميم ان جاءوك وان جاءك زيد فاحسن اليه او صفته نحو
اكرم بني تميم العقهاء ويحمل المطلق منها على المقيد بها ان امكن كالرقبة في
كفارة القتل قيدت بالايمان وفي كفارة الظهار اطلقت فتحمل على تلك احتياطا
فلا يجزي فيها الا المؤمنة فان لم يمكن فلا كصوم الكفارة قيد بالتتابع و
صوم التمتع قيد بالتفريق واطلق قضاء رمضان فلا يمكن حمله عليها لاستحالته

ولا على احدهما العدم المرجح فبقي على الطلاقه او استثناء وهو خارج من
متعدد بحروفه الآتية في النحو بشرط ان يتصل ولا يستغرق فلو قال له علي عشرة
الا عشرة او قال بعد ساعة الا تسعة لم يصح ويجوز الاستثناء من غير
الجنس له علي الف الا ثوبا وجاء القوم الا الحمير ويجوز تقديمه على المستثنى منه
نحو له علي الا درهما الف ويجوز تخصيص الكتاب به اي بالكتاب كقوله
تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن بقوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من
قبلكم اي حل لكم وبالسنة وتقدم مثاله في علم التفسير وهي بها اي ويجوز تخصيص
السنة بالسنة كتخصيص حديث الصحيحين فيما سقت السماء العشر بحديث منهما
ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ويجوز تخصيص السنة به اي بالكتاب
وتقدم مثاله في علم التفسير وهما اي ويجوز تخصيص الكتاب والسنة بالقياس
لانه يستند الى نص من الكتاب او السنة فكانه المخصص ومن امثلته
تخصيص حديث من ملك ذا رحم محرم فهو حر بالاصل والفرع قياسا على النفقة
المجمل ما افتقر للبيان وتقدم في علم التفسير البيان اخراج الشيء عن حيز
الاشكال الى حيز الجلي اي الايضاح النص ما لا يحتمل غير معنى كزيد في
رأيت زيدا الظاهر ما احتمل امرين احدهما اظهر من الآخر كالاسد في
رأيت اسدا فانه ظاهر في الحيوان المفترس لانه فيه حقيقة محتمل للرجل الشجاع
وبدله فان حمل على الآخر لدليل فمؤول كقوله تعالى والسماء بنيناها بايد ظاهره
جمع يد للجارحة ودل الدليل القاطع على ان ذلك محال على الله تعالى فحمل على القدرة
النسخ رفع الحكم الشرعي بخطاب فخرج بالرفع الثابت بالبراءة
عدم التكليف لبشيء والمخرج بغاية او نحوها من التخصيصات ويقولنا بخطاب

الرفع

الرفع بالموت والجنون ونحوهما ويجوز النسخ الى بدل كنسخ استقبال
القبلة بيت المقدس باستقبال الكعبة والى غير كنسخ وجوب الصدقة بين
يدي النجوى في قوله تعالى اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة
والى بدل اغلظ كنسخ التخيير بين صوم رمضان والفدية الثابتة بقوله
تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية بتعيين الصوم بقوله فمن شهد منكم الشهر
فليصمه والى بدل اخف كنسخ العدة عاما باربعة اشهر وعشر ونسخ الكتاب
بآية العدة والصوم وبالسنة كنسخ قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم
الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بحديث الترمذي لا وصية
لوارث وهي بها اي والسنة بالكتاب والسنة كنسخ استقبال بيت
المقدس الثابت بالسنة الفعلية بقوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام
وقوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها رواه مسلم
السنة اي هذا مبحثها والمراد بها اقوال النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله
وتقريره قوله صلى الله عليه وسلم حجة بلا نزاع واما فعله فان كان قربة
ودل دليل على الاختصاص به فظاهره انه يحمل عليه كوجوب الضحى والاضحى و
التهجد عليه والا اي وان لم يدل دليل عليه حمل على الوجوب في حقه وحقنا
احتياطا او الندب لانه القدر المتيقن او يوقف عنه حتى يقوم عليه دليل
ثلاثة اقوال او غيرها اي وان كان غير قربة ولم يدل دليل على الاخرى
به فلا باحة اي هو محمول عليها لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة
حسنة فان دل دليل على الاختصاص به كزيادة في النكاح على اربع لنسوة فظاهر

القدر

من

انه يحمل عليه وتقريره على قول او فعل وقع بحضرته حجة لانه معصوم من ان
يقر على منكر كتقريره ابا بكر على قوله باعطاء سلب القتيل لقاتله وتقريره
خالد ابن الوليد على اكل الضب متفق عليهما وكذا لما فعل في عهده وعلم به وسكت
عنه حجة كعلمه بحلف ابي بكر انه ما اكل الطعام في وقت غيظ ثم اكل لما رأى
الاكل خيرا رواه البخاري ومتواترها اي السنة وتقدم في اول علم الحديث
يوجب العلم بصدقه قطعا لاستحالة وقوع الكذب من الجمع المتقدم ذكرهم
تواطأ او اتفاقا والآحاد منها يوجب العمل والا بطل الاحتجاج بغالب
السنة دون العلم لجواز الخطأ على الراوي وليس مرسل غير سعيد بن المسيب حجة
لما تقدم في علم الحديث من تضعيفه للجهل بالساقط في اسناده لما ابن المسيب
فاستقرئت مراسيله فوجدت مسانيد عن ابي هريرة صهره الاجماع اي هذا
مجمع هو اتفاق فقهاء اهل العصر على حكم الحادثة فلا عبرة
باتفاق العوام والاصوليين مثلا ولا يعتبر وفاقهم لهم وهو حجة على عصرهم وعلى
من بعدهم في اي عصر كان من عصر الصحابة فمن بعدهم لعصمة الامة عن الخطأ
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتي على ضلالة ولا يشترط في انعقاده
انقراض اي العصر بان يموت اهله فلا يجوز لهم على عند الرجوع عنه لانعقاده
ولا يعتبر على ذلك ايضا قول من ولد في حياتهم وصار من اهل الاجتهاد لانعقاد
وقيل يشترط الانقراض فيعتبر قولهم ولهم الرجوع قبله ويصح الاجماع
بقول وفعل من الكل ومن البعض لم يخالف اي لما يخالفه الباقون ولا حاصل لهم على

ترك المخالفة من خوف او طمع وهو الاجماع السكوتي وليس قول صحابي
حجة على غيره على الجديد نعم لحديث اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم
واجيب بضعفه القياس اي هنا مبحثه هو رد فرع الى اصل بعلة جامعة
في الحكم فهذه اربعة اركان كقياس الارز على البر في الربا بجامع الطعم
فان اوجبته اي الحكم العلة بحيث لا يحسن عقلا تخلفه عنها فقياس علة
كقياس الضرب على التأفيف للوالدين في التحريم بعلة الايذاء او دل عليه
ولم توجبه فذلالة اي فقياس دلالة كقياس مال الصبي على مال البالغ
في وجوب الزكوة بجامع انه مال نام ويجوز ان يقال لا تجب كما قاله ابو حنيفة
او تردد فرع بين اصلين والحق بالاشبه به اي بالاكثر شبها فشبه اي
فقياس شبه كالعبد اذا اتلف فانه متردد في الضمان بين الانسان والحر
من حيث انه آدمي وبين البهيمة من حيث انه مال وهو بالمال اكثر شبها بدليل
انه يباع ويورث ويوقف وتضمن اجزاؤه بانقاص من قيمته وشرط الاصل
المقيس عليه بثبوته بدليل وفاقي يقول به الخصم ان كان خصم ليكون القياس
حجة عليه فان لم يكن فالقياس وشرط الفرع مناسبته للاصل فيما يجمع به
بينهما للحكم وشرط العلة الاطراد في معلولاتها فلا تنتقض لفظا ولا معنى
فمتى انتقضت لفظا بان وجدت الاوصاف المعبر بها عنها في صورة بدون
الحكم او معنى بان وجد المعنى المعلل به في صورة بدون الحكم فسد القياس الاول
كان يقال في القتل بالمثقل انه قتل عمد عدوان فيجب به القصاص كالقتل بالمحدد

فينتقض ذلك بقتل الوالد ولده فانه لا يجب به قصاص والثاني كان يقال
يجب الزكوة في المواشي لدفع حاجة الفقراء فيقال ينتقض ذلك بوجوده في
الجواهر ولا زكاة فيها واجيب في واحد بعض الماء بانه يعد التيمم باقيا من
اعضائه كالمريض المستعمل للماء بجامع بعض الطهارة فيقبل العلة هناك
المرض قلنا موجود فيمن عمت الجراحة اعضائه ولا تعدد فيه وكذلك الحكم
اي شرطه ان يكون مطردا اتباعا للعلة متى وجد وجد ومتى انتفت انتفى
وهي اي العلة الجالبة له اي الحكم مناسبتها له استصحاب الاصل عند
عدم الدليل حجة كصوم رجب لم يشرع لعقد دليل عليه فاستصحب الاصل اي العدم
الاصلي وهذا هو الخامس من الادلة الشرعية وليس من المتفق عليه واصل المنافع
بعد البعثة الحل والمضار التحريم حتى يدل الدليل على حكم خاص وقيل
اصل الاشياء كلها على الحل لان الله خلق الموجودات لخلقه ينتفعون بها و
قيل على التحريم لانها ملك الله فلا يتصرف فيها الا باذن منه والاول راجع في
الجهتين المصلحة وقد ثبت لا ضرر ولا ضرار في الاسلام لما قبل البعثة فلا
حكم يتعلق باحد لانتفاء الرسول الموصل له الا سندلا اي هذا مبحث
كيفيته اذا تعارض عامان او خاصان وامكن الجمع بينهما جمع كحديث مسلم
الا اخبركم بخير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان يسألها وحديث البخاري
خيركم قرني ثم الذين يلونهم الى ان قال ثم يكون قوم يشهدون قبل ان يسئلوا
يحمل الاول على ما اذا لم يكن للشهود له علما بها والثاني على ما اذا كان علما بها و

لحديث

وكحديث الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم توضأ وغسل رجليه وحديث النسائي
انه توضأ ورش الماء على قدميه فجمع بينهما بان الرش في حالة التجديد والا
اي وان لم يمكن الجمع وتعاقبا حتى يظهر مرجح كقوله تعالى او ما ملكت ايمانكم
وقوله وان تجمعوا بين الاختين فالاول يجوز جمعهما بملك اليمين والثاني يحرم
ذلك فرجح التحريم احتياطا وكحديث داود انه سئل عما يحل للرجل من زوجته
وهي حائض فقال ما فوق الازار وحديث مسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح
اي الوطء فهو دليل على حل الاستمتاع بما بين السرة والركبة والاول يحرمه
فرجح التحريم احتياطا فان علم متأخر فناسخ والمتقدم منسوخ كآيتي العدة
ونحوها او تعارض عام وخاص حقق العام به اي بالخاص كحديث فيما سقت
السماء السابق او كل منهما عام من وجه وخاص من وجه خص كل بكل كحديث
ابي داود اذا بلغ الماء قلتين فانه لا يحمل وحديث ابن ماجة الماء طهور لا ينجسه شيء
الا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه فالاول خاص بالقلتين عام في المتغير وغيره
والثاني خاص بالمتغير عام في القلتين وهو نحو فخص عموم الاول بخصوص الثاني
حتى حكم بان القلتين تنجس بالمتغير وخص عموم الثاني بخصوص الاول حتى حكم
بان ما دون القلتين ينجس وان لم يتغير ويقدم الظاهر من الادلة على المؤول
لقوله والموجب العلم كالمتواتر على الظن اي الموجب له كالآحاد والكتاب والسنة
على القياس اذ لا رأي مع قول الله تعالى وقول رسوله صلى الله عليه وسلم
ترجيه اي القياس على خفيته كقياس العلة على الشبه المستدل هو

المجتهد وشرطه ليتحقق له الاجتهاد العلم بالفقه اي بمسائله وقواعده
اصلا وفرعا غالبا ومذهبا يذهب عند اجتهاده الى قول منه ولا يجدث قولا
يخرج به الاجماع والمهم من تفسير آيات ومن اخبار اي احاديث وهي آيات
الاحكام واخبارها بخلاف آيات الامثال والقصص واحاديث الزهد ونحوها
فليست بشرط والمهم من لغة ونحوها ان مهما تعرف معاني الفاظ الكتاب والسنة
وحال رواة الاخبار من جرح وتعديل ليأخذ برواية المقبول منهم دون غيره
والاجتهاد حده بذل الوسع اي الطاقة في طلب الغرض ليحصل له وليس كل
مجتهد مصيبا لان الحق واحد لا يتعدد وبل ما هو ان لم يقصر لحديث
البخاري اذا اجتهد الحاكم فحكم فاصاب فله اجران واذا حكم فاخطأ
فله اجر فان قصر اثم وفاقا والتقليد قبول القول من المقلد بلا حجة
يذكرها ولا يجوز اي التقليد لمجتهد لتمكنه من الاجتهاد وعلم الفرائض
علم يجب فيه عن قدر الموارث لكل وارث وكيفية قسمها عند العول و
الانكسار والاصل فيه حديث ابن ماجة وغيره تعلموا الفرائض وعلموه
الناس فانه نصف العلم اي لتعلقه بالموت المقابل للحياة اسباب الارث
اربعة قرابة فيرث بعضي الاقارب من بعض على التفصيل الآتي نكاح فيرث
كل من الزوجين الآخر وولاء فيرث المعتق المعتق لحديث الولاء لحمة
كلحمة النسب ولا عكس والاسلام اي جهته فتصرف التركة لبيت المال ارثا
اذا لم يكن وارث بالاسباب الثلاثة ومانعه اي الارث رق فلا يرث

الرقيق

خلافا لما صم

الرقيق والا انتقل ميراثه لسيده لعدم ملكه وهو اجنبي عن الميت ولا
يورث اذا لا ملك له وقتل فلا يرث القاتل لحديث الترمذي ليس للقاتل
شيء سواء تعمد وغيره والمضمون وغيره كالحد والقصاص لعموم الحديث
فلو اتفق موت القاتل قبل موت المقتول بان مات المرتد بالجرح ومات
بعده بالسراية ورثه واختلاف دين فلا يرث المسلم الكافر كما في خبر
الصحيحين اما الكفار فيرث بعضهم بعضا وان اختلفت ملهم كاليهودي
من النصراني وعكسه اذ الكفر كله ملة واحدة ثم ان توارث بتوارث
وذي بانقطاع الموالاة بينهما والموت معية بان ماتا معا بغرق او هدم
او حرق فلا يرث احدهما من الآخر وجهل السبق بان علم سبق ولم يعلم
السابق او جهل اصلا والوارثون من الرجال بالاجماع عشرة وبالبسط
خمسة عشر اب وابوه وان علا وابن وابنه وان سفل واخ لابوين
او لاب ولام وابنه لا لام اي ابن اخ لابوين او لاب وكذا عم وابنه لو
كل منهما لابوين او لاب لا لام وزوج ومعتق والوارثات بالاجماع من
النساء سبع وبالبسط عشر بنت وبنت ابن وان سفل الابن وام
وجدة اب ولام واخت لابوين او لاب ولام وزوجة ومعتقة و
يدخل في العم عم الجد والمعتق عصبته اما ذوو الارحام وهم كل قريب ليس
بذي فرض ولا عصبة فيرثون على الاصح عندنا اذا لم ينتظم امر بيت المال
بان لا يعرف مصارفه المشروعة كما كان على عهد الخلفاء الراشدين ورثهم غرنا

ملة ص

مطلقا الفروض اي الانصباء المحدة في كتاب الله تعالى للورثة ستة نصف
لخمسة لزوج لم تخلف زوجته ولدا ولا ولد ابن قال تعالى ولكم نصف ما ترك
ازواجكم ان لم يكن لهن ولد وولد الابن كالولد في ذلك اجماعا واستغنيت عن
تقييده في المتن هنا بتقييده في الربع وبنت قال تعالى وان كانت واحدة فلها
النصف وبنت ابن بالاجماع واخت لابوين او لاب قال تعالى وله اخت فلها
نصف ما ترك والمراد اخت لابوين او لاب دون الاخت للام لان لها السدس
للآية الاتية منفردات بخلاف ما اذا اجتمعن مع اخوتهن او اخواتهن
او بعضهن مع بعض على ما سيأتي وبقي لزوج لزوجته ولد وولد ابن قال
تعالى فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن وولد الابن كالولد في ذلك
اجماعا وزوجة ليس لزوجها ذلك قال تعالى ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن
لكم ولد ومثل الولد في ذلك ولد الابن اجماعا وثمن لها اي الزوجة معه
اي مع الولد او ولد الابن قال تعالى فان كان لكم ولد فلهن الثمن وولد
الابن كالولد في ذلك اجماعا والربع والثمن للزوجتين والثلاث والاربع
بالاجماع والرجعية كالزوجة وثلثان لعدد ذوات النصف اثنتين فاكثر
من البنات وبنات الابن والاخوات قال تعالى في البنات فان كن نساء فوق
اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وفي الاختين فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان
مما ترك نزلت فيمن له اخوات فدل على ان المراد منهما الاختان فصاعدا
وقيس بنات الابن على بنات الصلب وثلث لعدد ولد الام اثنين فصاعدا
قال تعالى وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم

شركاء في

شركاء في الثلث والمراد اولاد الام كما قرء ابن مسعود وغيره ولام ليس معهما
ولد او ولد ابن اثنان من اخوة او اخوات قال تعالى فان لم يكن له ولد و
ورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس وولد الابن ملحق
بالولد والمراد بالاخوة الاثنان فصاعدا ذكرا كان او انثى كالذكر وسدس لها اي للام
معه اي مع المذكور من الولد او ولد الابن واثنين من الاخوة او الاخوات
للآية السابقة والآية
ولاب وجد مع ولد او ولد ابن قال تعالى
ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد والخبر به ولد
الابن وقيس الجد على الاب وبنت الابن فصاعدا مع بنت الصلب لانه صلى
الله عليه وسلم قضى بذلك اعطى الجدة رواه البخاري عن ابن مسعود ولاخت
لاب فصاعدا مع اخت شقيقة قياسا على بنت الابن مع بنت الصلب ولا
اخت لام للاية السابقة والجدة فالكثر انه صلى الله عليه وسلم قضى
بذلك اعطى الجدة السدس رواه ابو داود والخبرة وروى الحاكم عن
عبادة وصححه انه صلى الله عليه وسلم قضى للجدتين من الميراث السدس بينهما
وما ترك من الجدات من ادلت بغير وارث كذكر بين اثنين كام
اب الام وترك المدلية بوارث كالمدلية بمحض اناث كام ام الام
او ذكور كام اب الاب او اناث الى ذكور كام ام الاب ويسقطها اي
الجدة اب جدة قربى اي اقرب منها مطلقا سواء كانت القربى باب او
لام كام اب الاب بام الام وام الاب ويسقطها غيرها اي الجدة للام
قربا هما الاقربي الاب فتسقط ام الام بام الام لا بام الاب لقوة

قرابة الام وكذا تسقط ام الاب بالام والاب وام الام بالام فقط لا
بالاب ويسقط الجد اخ او جدا قرب منه وابن الابن ابن القرب والاخوة لابوين
او لاب او ام اب وابن وابنه ملحق به بالاجماع في ذلك والاخ غير الشقيق
يسقطه الشقيق لانه اقوى منه والمراد بغير الشقيق الاخ للاب ويسقط الاخوة
ذوي الام ستة الثلاثة الماضون وجدة وبنت وبنت ابن وهي
اي بنت الابن تسقط بجد دبنت اي بنتين فصاعدا ما لم يعصبها ابن ابن
اخوها او ابن عمها في درجتها او انزل من ذلك فان كان اخذت معه الباقي
بعد تثليث البنتين بالتعصيب وكذا اخوات لاب مع اخوات لابوين
يسقطن ما لم يكن معهن من يعصبهن لكن انما يعصبها اي الاخت اخ لا ابن
اخ بل تسقط به ويخرج هو بالباقي بخلاف بنت الابن يعصبها من في درجتها
او انزل كما تقدم العصبة ولفظها يطلق على الواحد والجمع والمذكر والمؤنث
وارث بالاجماع لا مقدر له فيرث المال كله ان لم يكن معه ذو فرض او
الباقي بعد الفروض او الفرض ان كان وقد يكون الشخص صاحب فرض في
حالة وتعصيب في اخرى كالاب ولا يكون العصبة بنفسه امرأة الا معتقة
وقد يكون اذا كان بغيره كالبنت مع اخيها والجد اذا اجتمع مع الاخوة الذين
لا يحجبون بدونهم غير ولد الام والحالة انه لا فرض في المسئلة له الا كثر من امرين
التثليث ومقاسمتهم كاخ فان كان معه اخوان واخت فالتثليث اكثر او اخ واخت
فالمقاسمة اكثر فان استويا يعبر الفرضيون عنه بالتثليث لانه اسهل او هناك فرض

فمن /

فمن السدس اي فله الاكثر من ثلاثة اشياء سدس كل المال وثلث الباقي
بعد الفروض والمقاسمة كاخ ففي بنتين وجد واخوين واخت السدس اكثر
وفي زوجة وام وجد واخوين واخت ثلث الباقي اكثر وفي بنت وجد و
اخ واخت المقاسمة اكثر فان بقي بعد الفرض سدس فقط فاز به الجد و
سقطوا اي الاخوة كبنتين وام مع الجد والاخوة هي من ستة للبنتين
اثنتان اربعة وللام السدس وبقي سدس للجد او بقي دونه اي دون
السدس كالت بتتمته له وكذا اذا لم يبق شيء فرض له وعالت وسقطوا
مثال الاول بنتان وزوج مع الجد والاخوة هي من اثني عشر للبنتين اثنتان
ثمانية وللزوج ثلاثة بقي واحد والجد السدس سهمان تعول الى خمسة
عشر ومثال الثانية هذه المسئلة مع ام فتقول جد عولها بنصيب
الام الى ثلاثة عشر وبنصيب الجد الى خمسة عشر فرج في القسم اذا كانت
الورثة عصبة قسم المال بينهم بالسوية ويجعل الذكر كالانثيين واصل المسئلة
عدد الرؤوس كثلاثة بنين او اخوة او ثلاث معتقات هي من
وكابن وبنت هي من ثلاثة للابن سهمان وللبنت سهم او كان فيهم فرض
او فرضان اي صاحبه او صاحبها وهما مقاتان كزوج او ضعفين فمن
مخرجه اصل المسئلة كزوج واخ لاب واخت لاب المسئلة من اثنين
مخرج النصف فالنصف مخرجه اثنان لانهما اقل عدد وله نصف صحيح وكذا
الباقي والثلث مخرجه ثلاثة والربع اربعة والسدس ستة والثمن
ثمانية او كان فيها فرضان مخرجهما مختلفان فان تداخلا بان فني

الاكثر منهما بالاقل فاكثر كثلاثة مع ستة او تسعة فاكثرهما اصل المسئلة
كام وولدي ام واخ لاب فيها سدس وثلث وفي ستة او توافقا بان لم
يفنهما الا عدد ثالث كستة واربعة يفنيهما الاثنان فالحاصل ضرب الوفق
من احدهما اي الجزء الذي حصلت به الموافقة في الآخر هو اصل المسئلة كزوجة
وام وابن فيها ثمن وسدس هما متوافقان بالنصف اذ كل منهما له نصف
صحيح فيضرب نصف الثمانية او الستة في الآخر يبلغ اربعة وعشرين وهو
اصل المسئلة او تباينا بان لم يفنهما الا واحد ولا يسمى عددا كثلاثة و
اربعة فيضرب كل في كل اي الحاصل بذلك اصل المسئلة كام وزوجة واخ
لاب فيها ثلث وربع فيضرب احدهما بالآخر تبلغ اثني عشر وهو اصل المسئلة
والاصول سبعة اثنان وثلاثة واربعة وستة وثمانية واثنى عشر
واربعة وعشرون والذي يعول منها ثلاثة احدها الستة فتعول الى
تسعة كزوج واختين لابوين او اب للزوج ثلاثة ولكل اخت اثنان
وثمانية كهم وام لها السدس واحد وتسعة كهم واخ لام له السدس
واحد وعشرة كهم واخ آخر لام له واحد والثاني الاثنى عشر فتعول
الى ثلاثة عشر كزوج وام واختين لابوين او اب للزوج ثلاثة وللام
اثنان ولكل اخت اربعة وخمسة عشر كهم واخ لام له السدس اثنان
وسبعة عشر كهم واخ آخر لام له اثنان والثالث الاربعة والعشرون
فتعول الى سبعة وعشرين كبنتين وابوين وزوجة لستة عشر و
الابوين ثمانية وللزوجة ثلاثة فالعول زيادة ما بقي من سهام ذوي الفروض

للبنتين ص

على ام ه

على اصل المسئلة ليدخل النقص على كل منهم بقدر فرضه كنقص اصحاب
الديون بالمحاصة ثم ان انقسمت المسئلة فامرها واضح كزوج وثلاثة
بنين يصح من اربعة لكل واحد منهم والا بان انكسرت فتوافقا اي السهام
المنكسرة بعدد المنكسر عليه فان تباينا ضرب عدده في المسئلة كتوافقها
ان عالت كزوج واخوين لاب يصح من اثنين للزوج واحد يبقى واحد
لا يصح قسمه على الاخوين ولا موافقة فيضرب عددهما في اصل
المسئلة يبلغ اربعة ومنها تصح وكزوج وخمس اخوات لاب يصح من
ستة وتعول الى سبعة للزوج ثلاثة يبقى اربعة ولا يصح منها على
الاخوات ولا موافقة فيضرب عدد كهن في سبعة يبلغ خمسا وثلاثين
ومنه تصح او توافقا فالوفق من عدده يضرب في المسئلة بعولها ان
عالت وتصح مما بلغ كام واربعة اعمام لاب يصح من ثلاثة للام واحد يبقى
اثنان موافقان عدد الاعمام بالنصف فيضرب نصف عددهم وهو اثنان في
ثلاثة اصل المسئلة يبلغ ستة ومنها تصح كزوج وابوين وستة بنات
يصح بعولها من خمسة عشر للزوج ثلاثة وللابوين اربعة يبقى ثمانية
يوافقان عدد البنات بالنصف تضرب ثلاثة في خمسة تبلغ خمسة
واربعين ومنها تصح فان كان المنكسر عليه صنفين فوتبت سهام كل
نصف عدده فان توافقا رد النصف الى وفقه والا بان تباينا
ترك ثم ان تماثل عدد الرؤوس في الصنفين بالرد الى الوفق او البقاء

على حاله تضرب احدهما الى العددين المتماثلين في اصل المسئلة وما بلغ
صحت منه كام وستة اخوة لام وثنتي عشرة اختا لاب وهي من ستة
وتعول الى سبعة للاخوة سهمان يوافقان عددهم بالنصف فيرد الى ثلثة
وللاخوات اربعة اسهم يوافق عددهن بالربع فيرد الى ثلاثة فيتماثلان
فتضرب احد الثلاثيين في سبعة تبلغ احدا وعشرين ومنه تصح وكثلاث
بنات وثلاث اخوة لاب يجيء من ثلاثة للبنات سهمان وللاخوة سهم
وسهام كل مباينين لعدده والعددان متماثلان يضرب احدهما ثلثة في
ثلثة اصل المسئلة تبلغ تسعة ومنه تصح او تداخلا فاكثرهما يضرب في
اصل المسئلة وما بلغ صحت منه كام وثمانية اخوة لام واربع اخوات
لاب ترد عدد الاخوة الى اربعة والاخوات الى اثنين وهما متداخلان
فتضرب الاربعة في سبعة اصل المسئلة بعولها تبلغ ثمانية وعشرين ومنه
تصح وكثلاث بنات وست اخوة لاب العددان متداخلان فتضرب
الستة في الثلثة اصل المسئلة تبلغ ثمانية عشر ومنه تصح او توافقا
لوفق من احدهما يضرب في الآخر ثم الحاصل من ذلك يضرب فيها اي المسئلة
وما بلغ صحت منه كام واثني عشر اخا لام وستة عشر اختا لاب ترد
عدد الاخوة الى ستة والاخوات الى اربعة وهما متوافقان بالنصف فتضرب
نصف احدهما في الآخر يبلغ اثني عشر ويضرب في سبعة اصل المسئلة بعولها
تبلغ اربعة وثمانين ومنه تصح وكتسع بنات وستة اخوة لاب العددان
متوافقان بالثلث تضرب ثلث احدهما في الآخر يبلغ ثمانية عشر يضرب في

ثلثة اصل المسئلة فبلغ اربعة وخمسين ومنه تصح او تباينا فكل من
العددين يضرب فيه اي في الآخر ثم الحاصل من ذلك يضرب فيها وما
بلغ صحت منه كام وستة اخوة لام وثمان اخوات لاب ترد عدد الاخوة
الى ثلثة والاخوات الى اثنين وهما متباينان فتضرب احدهما في الآخر
يبلغ ستة فتضرب في تسعة يبلغ اثنين واربعين ومنه تصح وكثلاث
بنات واخوين لاب العددان متباينان يضرب احدهما في الآخر يبلغ
ستة تضرب في ثلثة يبلغ ثمانية عشر ومنه تصح ويقاس بهذا ما اذا وقع
التوافق في صنف والتباين في آخر وما اذا وقع الانكسار على ثلثة اصناف
او اربعة ولو مات احدهم قبلها اي قبل القسمة فان لم يرث الثاني غير
الباقي وكان ارثهم منه كارثهم من الاول جعل كان الثاني لم يكن وقسم
المال بين الباقين كاخوة واخوات او بني وبنات مات بعضهم عن الباقين
وان ورثه غيرهم اوهم واختلف قدر الاستحقاق صحح مسئلة الاول ثم مسئلة
الثاني ثم ان انقسم نصيبه اي الثاني من مسئلة الاول على مسئلته فذاك
كزوج واختين لاب مات احدهما عن الاخرى وعن بنت المسئلة الاولى
من ستة وتعول الى سبعة والثانية من اثنين ونصيبها من الاولى
اثنان منقسم عليها والا فيضرب وفقها اي وفق مسئلة الثاني فيها اي في
مسئلة الاول ان كان بين نصيبه وبينها موافقة والا بان كان بينهما
مباينة فتضرب كلها اي الثانية في الاولى وما بلغ صحت منه ومن كل
شيء من الاولى اضرب فيما ضرب فيها من وفق الثانية او كلها واخذا و

منه الثانية فنى نصيب الثاني من الاولى يضرب ان كان بينه وبين مسئلته
مباينة او في وفقه ان كان بينهما موافقة مثال ذلك جدتان وثلث
اخوات متفرقات ماتت الاخت للام عن اخت لام فهي اخت لابوين في الاولى
وعن حقيقة لابوين جدة هي احدى الجدتين في الاولى المسئلة الاولى من ستة و
تصح من اثني عشر والثانية من ستة ونصيب منها الاولى اثنان
يوافقان مسئلته بالنصف فيضرب نصفها ثلثة في الاولى تبلغ ستة
وثلثيه لكل من الجدتين من الاولى سهم في ثلاثة بثلاثة والوراثة في
الثانية سهم في واحد بواحد وللاخت لابوين في الاولى ستة منها في
ثلاثة بثمانية عشر ولها من الثانية سهم في واحد بواحد وللاخت
لاب من الاولى سهمان في ثلثة بستة وللاختين لابوين في الثانية
اربعة منها في واحد باربعة مثال اخر زوجة وثلاثة بنين وبنت
وماتت البنت عن ام وثلثة اخوة هم الباقون من الاولى المسئلة الاولى
منه ثمانية والثمانية تصح من ثمانية عشر ونصيب منها من الاولى سهم
لا يوافق مسئلته فتضرب في الاولى تبلغ مائة واربعة واربعين للزوجة
منها الاولى سهم في ثمانية عشر ثمانية عشر ومن الثانية ثلاثة في
واحد ثلاثة ولكل ابن من الاولى سهمان في ثمانية عشر ستة وثلثين
ومن الثانية خمسة في واحد بخمسة علم النحو علم يبحث فيه عن اواخر
الكلم اعرابا وبناء هما بالنصب على التمييز ليخرج بهما وما قبلهما علم التصريف
والخط اذ يبحث فيهما عن جملة الكلمة ومنها الآخر لكن من حيث التصحيح و

الاعلال

والاعلال لفظا والابقاء والحذف رسما الكلام حده قول اي لفظ دال
على معنى مفيد اي مفهم معنى يحسن السكوت عليه مقصود اي لذاته فخرج
بالقول والتعبير به احسن من اللفظ لاطلاقه على المهمل ما لا يدل من الالفاظ
او يدل من غيرها كالاشارة والكتابة وبالمفيد الكلمة وبعض الكلم نحو
ان قام زيد وبالمقصود ما ينطق به النائم والساهي ونحوهما فلا يسمى
شيئ من ذلك كلاما وكذا المقصود لغيره كجملة الشرط والجزاء والصلة
الكلمة حدها قول تقدم تفسيره وما يخرج به مفرد وهو ما لا يدل جزؤه
على معناه كزيد وغلام زيد علما لخلافه غير علم والكلام والكلم فان اجزاء
كل مما ذكر يدل على جزء معناه وهي اسم يقبل الاسناد اي بطرفيه وهو اشهر
علاماته فان به تعرف اسمية الضمائر نحو انا قمت وحده تعليق خبر بمخبر
عنه او طلب بمطلوب منه لشموله الطلب عدلت اليه عن قول غيري الاخبار عنه
والجر اي الكسرة التي يحدثها عامله سواء كان مدخول حرف او مضافا اليه
او تابعا لاحدهما كمررت بعبد الكريم والتعبير به احضر من حرف الجر و
احسن لانه قد يدخل على ما ليس باسم في الصورة نحو ذلك بانه وسيشمل
المضاف اليه لان جره على المختار تبعا لسيبويه بالمضاف وان قال ابن مالك
بالحرف المقدر اما التابع فجار متبوعه من حرف ومضاف والقول
بان جار المضاف اليه التبعية والاضافة ضعيف والتنوين و
هو نون تثبت باخره لفظا لا خطا هذا احسن حدوده واحضرها وخرج
باخره نون التوكيد الخفيفة كغيرها ثم هو تمكن في الاسم المعرب كزيد وجل

وتنكير في المبني من اسماء الافعال دلالة على تنكيره كصه اي اسكت
سكوتا تاما ومقابلة في جمع المؤنث السالم كمسلمات عن نون جمع المذكر
وعوض من جملة وهو اللاحق لاذ عوضا عما يضاف اليه واسم هو اللاحق
لكل وبعض واي وحرف وهو اللاحق للمتمكن من حالة الرفع والجر كقاض
وفعل يقبل التاء ويصدق بتاء الفاعل المتكلم او مخاطب ومخاطبة
كقمت وبتاء التأنيث الساكنة كقامت بخلاف المتحركة كقائمة و
لات وهذه العلامة يختص بها الماضي ونون التوكيد شديدة كقولنّ
كاضربنّ وخفيفة كاضربنْ وهذه العلامة يختص بها الامر والمضارع
في بعض احواله بان يكون تالو أما الشرطية كاما تريّ او طلبا نحو ليقضِ علينا ربك
وهل تفعلن او قسما مثبتا مستقبلا نحو والله لاقومنّ بخلاف الحال و
المنفي نحو قاله تفتؤ اي لا تفتؤ وقد التحقيق نحو قد يعلم الله او
التقريب نحو قد قامت الصلاة او التقليل نحو قد يصدق الكذوب
هذا ستعرفها منها وهي الماضي والمضارع وقد علمت تعداد العلامات
وحرف لا يقبل شيئا من علامات الاسم والفعل فخالٍ من العلامة علامة
وهو مختص بالاسم كحروف الجر وبالفعل كالنواصب والجوازم وشأنه العمل
غالبا ومشترك بينهما كحروف العطف ولا تعمل غالبا وتقسيمي الكلمة الى
الثلثة ومعقبا كل واحد بعلاماته اختصار ودليله الاستقراء الاعراب
لغة البيان واصطلاحا تغيير الآخر لعامل فخرج بالتغيير لزوم
هيئة واحدة وهو البناء وبتغيير الآخر تغيير غيره بالتكبير والتصغير و

نحوهما

ونحوهما وبالعامل تغييره لغير العامل كالمحكي في تركت من زيدا وزيدا
او زيد ان قال لمن قال لمن جاء زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد فلا
يسمى ذلك اعرابا ثم التغيير يكون باربعة اشياء يرفع وينصب وهما
في اسم ومضارع نحو زيد يقوم وان زيدا لن يقوم ولا حاجة الى تقييدهما
بالمعربية اذ الكلام انما هو في الاعراب وهو لا يدخل في المبني وجزم في الاول
اي الاسم فلا يدخل الفعل الامتناع دخول عامله عليه وجزم في الثاني اي في
الفعل المضارع تعويضا عن الجر نحو لم يقم والاصل فيها اي الاربعة ضم وفتح
وكسر وسكون لفوز وشر مرتب اي الاصل في الرفع الضم وفي النصب الفتح و
في الجر الكسر وفي الجزم السكون كالامثلة السابقة وما عداه ذكر نائب
كما قلت وناب عن الضم الواو في موضعين في اب واخ وحم وهن وفم
بالميم وذي لصاحب اذا اضيف لغير ياء المتكلم غير مشاة ولا مجموعة
وبأمر مصغرة نحو هذا ابوك واخوك وفوك وكذا لبا في بخلافهما اذا
افردت نحو وله الخ او اضيف لياء نحو ان هذا اخي او كانت مشاة او مجموعة
او مصغرة فتعرب في الاول والاخير بالحركات الظاهرة وفي الثاني بالمقدرة
وفي التثنية والجمع اعراب المثنى والمجموع وكذا فم بالميم يعرب بالحركات
نحو هذا فمك وذو التي لا لصاحب هي الموصولة مبنية على الواو وفي
جمع مذكر سالم بان لم يتغير نظم واحده ولا يخلو سواكان اسما او
صفة كجاء الزيدون والمسلمون وشرط الاول ان يكون علما لعاقل خاليا من

تاء التانيث ومن التركيب وشرط الثاني ان يكون لعاقل خاليا من التاء ليس
من باب افعل فعلى ولا فعلان فعلى وما يستوي فيه المذكر والمؤنث وجمع
بالسالم المكسر فاعرابه بالحركات كالمفرد وبالمذكر للمؤنث وسيأتي وناب عن الضم
الف في المثنى وهو الدال على اثنين بزيادة الف وياء ونون نحو قال رجلان
وناب عنه نون في الافعال الخمسة ينعلان وتفعلان ويفعلون وتفعلون
وتفعلين وناب عن الفتح الف في اب واخوته بشروطها السابقة نحو
رأيت اباك واخاك الخ وناب عنه ياء في الجمع السالم والمثنى نحو رأيت
الزيدين والزيدين وناب عنه حذف نون في الافعال الخمسة نحو لن يفعلا
ولن تفعلا ولن تفعلو الخ وناب عنه كسرة في جمع مؤنث سالم بان جمع بالف
وتاء مزيدتين نحو خلق الله السموات وجر بالسالم المكسر بان كان بالف او
التاء اصلية كقضاة وابيات فنصبه بالفتحة اما رفع السالم وجره ففعلى
اصله وجر الكسر ياء في الثالثة الاولى اي في اب واخوته والجمع والمثنى
والنون فيها لبيان حال الاضافة من حال الافراد اذ يحذف في الاولى كالتنوين
وناب عنه فتح فيما لا ينصرف وهو ما كان فيه الف تأنيث كحبلى وحمراء او على
وزن مفاعل او مفاعيل كمساجد وقناديل او معدولا او موازنا للفعل او
مجموعا او فيه تأنيث او تركيب مزج او الف ونون زائدتان مثل العلمية في
الجمع او الوصف في الاولية والاخير كفعم واخر واحمد واخر وابراهيم وفاطمة وطلحة
وحضرموت وعثمان وشيران فان دخلته ال او اضيف صرف نحو
في المساجد في احسن تقويم وترك استفهامية في الخالقه فعلى رأيه انه

حينئذ

المثل ١٠

حينئذ ممنوع الصرف وناب عن السكون حذف اخر الفعل المعتل وهو ما
آخره الف واو وياء نحو لم يخش ولم يغز ولم يرم وحذف نون الافعال
الخمسة نحو لم تفعلا ولم تفعلوا المعرفة قال ابن مالك حدها واحدة فمكثوا عمرا
فالاولى عدة اقسام المعرفة احصرها ثم يقال وما عداذ لك نكرة فلهذا سلكنا
هذا الصنيع فلزم منه تقديم المعرفة وان كانت الفرع وهي سبعة مضمر وهو
ما دل على حاضر او غائب وهو قسمان متصل وهو تاء مضمومة للمتكلم والكاف
للمخاطب والهاء للغائب وهي للنصب والجر وانا للمتكلم وهي للمثنة وتختص
وهو للرفع انا ونحن وانت وانت وانتما وانتم وانتن وهو وهي وهما وهم
وهن وللنصب اياما متصلا بحروف دالة على المتكلم والمخاطب والغيبة
فعلم وهو الحي المسمى بلا قيد سواء كان شخصا اسما الاول علم
كزيد او غيرهم كلاحق ومكة او كنية بان صدر باب او ام كابي الخير و
ام كلثوم او لقبا بان اشعر بمدح او ذم كزين العابدين وانف الناقة او
جنسيا كثعالة للثعلب وام عريط للعقرب وتبرة للحبرة فاشارة وهو
ذا للمذكر وتا للمؤنث وذان وتان رفعا وذين وتين نصبا وجرا للمثنى هما
واولاء بالمد والقصر لجمعهما وهنا للمكان وتصل بها في البعد كاف خطاب
تتصرف بحسب المخاطب وحدها او مع اللام الان يتقدم الاسم ها والتنبيه و
منادى كيا رجل فموصول وهو الذي للمذكر والتي للمؤنث وثنيان كالاشارة
والذين لجمع المذكر واللاتي لجمع المؤنث ولجمع من للعالم وما لغيره وال لهما و

سمي موصولا لوجوب صلة غير الجملة خبرية مشتملة على عائد والموصوف صريح فذو والجنسية كانت او استغراقا نحو ان الانسان لفي خسر والا نحو الرجل خير من المرأة او عهدية نحو فيها مصباح المصباح اذهما في الغار ومضاف الى احدهما كغلامي وغلام زيد الى آخره والمضاف في مرتبة ما اضيف اليه الا المضاف الحال المحذوف فانه دونه ولذا عطفته بالواو وكذا المنادى فانه في مرتبة الاشارة لان تعريفها بالقصد والمواجهة وعطفت الباقي بالفاء لاشعارها بان كلا دون ما قبله النكرة غيرها اي غير السبعة المذكورة وعلامته قبول ال المؤثرة التعريف كرجل بخلاف سائر المعارف فلا يقبلها ونحو الحسن الوجه للصحيح الصفة لا يؤثر التعريف الافعال ثلثة ماض مفتوح اي مبني على الفتح لفظا كضرب او تقديرا كعدا وينوب عنه الضم اذا اتصل به واو نحو ضربوا ويبنى على السكون الذي هو الاصل في البناء وخرج عنه لمشابهته المضارع اذا اتصل به ضمير رفع متحرك كضربت وامر ساكن اي مبني على السكون كاضرب وينوب عنه الحذف في معتل الآخر كاخش وارم واغز ومضارع معرب مرفوع اذا تجرد عن ناصب وجازم وينصب ان نحو فاني ابرح الارض واذا نحو اذا اكرمك اني قال ازورك وكي نحو جئتك كي تكرمني ظاهرة قد في الثلاثة وان كذا اي ظاهرة نحو اعجبني ان تقوم ومضمرة بعد اللام اي لام التعليل ولام الجحود نحو لتغفر لك الله وما كان الله ليعذبهم وبعد او نحو لالزمنك او تعطيني حقي وحتى نحو وزلزلوا حتى يقول الرسول وفاء السببية وواو المعية الجواب بها طلب

امر او

امر او نهي او دعاء او استفهام او عرض او تحضيض او تمن او ترج او نفي مثاله في الفاء زيد فاكرمك لا تطغ فيجب ربك وفيقي فلا ازيغ هل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا الا ان نرد فنعمل غير الذي كنا نعمل قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون يا ليتني كنت معهم فافوز لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات فاطلع الى آخرها على فنحو تاومثاله في الواو ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وقس الباقي وخرج بفاء السببية وواو المعية غيرهما كالعاطفة والمستأنفة فيجب الرفع بعدهما نحو لم تسأل الربيع الغواء فينطق لا تأكل السمك وتشرب اللبن ويجزمهما لم ولما وهما النفي نحو ان تفعل بالحسنى يذوقوا عذاب ولما ابلغ في النفي من لم ولا والكلام الطلب والتركي والمسمى بالنهي في الاول نحو لا تشرك وقلما المسمى بالنفي في الثانية نحو ليقض والدعاء فيهما نحو لا تواخذنا ليقض علينا ربك وان نحو ان تفعل يرحمك واذما نحو اذما تفعل افعل ويجزمان وحرف كان بخلاف ما بعدها ومهما نحو مهما تفعل افعل ومن نحو من يعمل سوءا يجز به وما نحو وما تفعلوا من خير يعلمه الله واي نحو ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ومتى نحو متى تقم اقم واني نحو اني تسافر اسافر وحيثما نحو اين تجلس اجلس وحيثما نحو حيثما تسكن اسكن وهما للمكان وكلما للشرط اي وما بعدها لتعليق امر على امر فتجزم فعليه كما بينت وبسببية الاول لفعل الشرط والثاني جوابه المرفوعات ذكر هنا منها سبعة الاول الفاعل هو اسم قبله فعل تام

او بشبهه كالمصدر واسم الفاعل واسم الفعل والظرف نحو قائم زيد وللّٰه
على الناس حج البيت من استطاع زيد قائم ابوه جيهات العراق عندك زيد
فخرج بالاسم الفعل فلا يكون فاعلا وبالقبلية المبتدا نحو زيد قام وافاد
ان الفاعل لا يتقدم على الفعل وبالتمام مرفوع النواسخ نحو كان زيد قائما
الثاني التابع غير هو مفعول به وغيره كمصدر وظرف ومجرور وعند عدمه
اقيم مقامه في الرفع ووجوب التاخير والعمدية فلا يحذف نحو ضرب زيد
فتح في الدور نخلة وجلس عندك واوفي الدار ولا يجوز اقامة غير المفعول به
مع وجوده ان غير الفعل الرافع له بضم اول مضارعه مطلقا ماضيا كان
ام مضارعا او له حركة ام لا كضرب ويضرب واستخرج ويستخرج وكسر ما
قبل اخره ان كان ماضيا وفتحه ان كان مضارعا كالامثلة المذكورة
فان كانت عينه حرف علة واوا او ياء كقال وباع استثقلت الكسرة في الماضي
عليها فنقلت الى الفاء وسكنتا فتسلم الياء وتقلب الواو ياء كقيل وبيع و
قلبتا الفا في المضارع كيقال ويبايع لتحركهما الآن وانفتاح ما قبلهما
في الاصل الثالث المبتدا هو اسم مرفوعا او مؤولا عري عن عامل غير مزيد
كزيد في زيد قائم وان تصوموا خير لكم اي صيامكم فخرج الفعل والاسم
المقترن بعامل غير مزيد كمد خل المنواسخ وغيرها ولا نفر العامل المزيد
كمه في قوله تعالى هل من خالق غير الله ولا ياتي تكره ما لم يفد فان افاد
اي وذلك بان يكون عاما او خاصا بوصف وغيره نحو كل عربي وفي
جاءك فهو حر ورجل عالم بجانبي وغلام رجل حاضر والرابع خبره وهو المسند

اليه

اليه خرج الفاعل وسائر المرفوعات ثم هو قسمان مفرد نحو زيد قائم وجملة
اسمية او فعلية وانما تكون خبرا بعد اي يجب بها وهو ضمير نحو زيد ابوه
قائم او قام ابوه او امتاز نحو ولباس التقوى ذلك خير وليستغن عنه ان كانت
عينه في الحقيقة نحو قولي لا اله الا الله وشبهها عطف على جملة وهو
الظرف والمجرور متعلقان بمحذوف اي موصوف بمحذوف وجوبا نحو زيد عندك
وزيد في الدار والصلاة في الخبر التاخير واصل المبتدا التقديم لان
الخبر وصف في المعنى وهو الوصف التاخير ويجوز التقديم نحو قائم زيد و
يجب الاصل لالتباس بان يكونا مرفوعين او كرتبي مستويين والا قرينة
نحو زيد صديقي بخلاف ما اذا كان قرينة نحو بنونا ابناء الرجال
او كان الخبر فعلا فيلتبس المبتدا بالفاعل نحو زيد قام فانه يحتمل ان يكون
نحو الزيدان قاما او الزيدون قاموا ويجوز التقديم لامن الفعل فكان محذورا
نحو ما زيد الا شاعر فان قدم او هم انحصار الشعر في زيد على قصد وجب
التقديم ويجب لتقدير واجبر لهما اي واجب التقدم منهما اي المبتدا
او الخبر كالاستفهام نحو من انا بحذري واين زيد ومدخول لام الابتداء
نحو لزيد قائم ولقائم زيد ومن على مع مجرورهما نحو هو في الدار وعليها مال الغرة
شاهرا زيدا والخامس اسم كان واخواتها وما تصرف منها نحو كان وظل وبات وصار
نحو كان زيد قائما الى آخره والشرط لها وما تصرف منها اي المذكورات بخلاف
ما بعدها فلا تتصرف وذلك كالمضارع والامر والوصف والمصدر نحو يكون

بغيا كونوا حجارة وليس بلازم ايضا ولا تتصرف نحو ليس زيد قائما وفتئ
وبرح وفك وزال الاربعة بشرط ان تكون تلو نفي او شبهه وهو النهي
والاستفهام ظاهرا او مقدرا وباقي منها المضارع واسم فعله نحو ما زال
زيد قائما لا تزال ذاكرا الموت تالله تفتؤ تذكر يوسف اي لا تفتؤ وادام
تلو ما المصدرية الظرفية نحو ما دمت حيا ولا تتصرف والسابع خبران
بالكسر وان بالفتح وهما للتوكيد نحو ان الله غفور رحيم وذلك بان الله هو الحق
وكان وهي للتشبيه نحو كان زيدا الاسد ولكن وهي للاستدراك نحو زيد
شجاع لكنه بخيل وليت وهي للتمني نحو ليت الشباب عائد ولعل وهي للترجي
في المحبوب نحو لعل الحبيب محسن وتكون للتوقع في المكروه نحو لعل العدو
هالك والفرق بينه وبين الترجي والتمني استواء امكان الاول دون الثاني
ولا تقدم هذه الخمسة حال كونه غير ظرف لضعفها وعدم تصرفها بخلاف خبر كان
واخواتها الا ليس وما بعد الا اما الظرف ومثله المجرور فيقدم هنا كغيره
لتوسعهم فيه نحو ان لدينا انكالا وجحيما ان علينا للهدى والسابع خبر لا
النافية للجنس نحو لا رجل حاضر لا احد غير الله عز وجل المنصوبان منها
المفعول به وهو ما وقع عليه الفعل اي تعلق به حقيقة نحو ضرب زيدا و
مجازا فوارد السفر والاصل تأخيره عن الفاعل لانه فضلة ويجوز تقديمه
نحو ضرب عمرا بكر ويجب تقديم الاصل للالتباس بان قدر اعراب احدهما ولا قرينة نحو
ضرب موسى عيسى مخلوقا ما اذا كان قرينة نحو اكل الكمثرى موسى او كان محصورا نحو ما ضرب

زيد

زيدا الا عمرا وانما ضرب زيد عمرا فان قصد حصر الفاعل وجب تأخيره و
منها المصدر وهو ما دل على الحدث نحو ضربت ضربا فان وافق لفظه فعله
كهذا المثال فلفظي والا بان وافق معناه دون لفظه فمعنوي كقعدت
جلوسا ويذكر اي المصدر الذي هو من المنصوبات ويسمى مفعولا مطلقا
لبيان نوع كسير سير الامير وعدد كضرب ضربتين وتأليد نحو الهاوات
صفا وكلم الله موسى تكليما اما المصدر لغير ما ذكر فليس من المنصوبات
ولا يسمى مفعولا مطلقا نحو اعجبني ضربك ومنها الظرف وهو قسمان
زمان كيوم وليلة وعدوة وبكرة وصباح ومساء وروح وحينه و
كلها تقبل النصب نحو سرت يوما وليلة الى آخرها وقد تخرج عنه نحو
يوم الخميس مبارك ومكان كالجهات الست وهي فوق وتحت وخلف
وامام ويمين وشمال نحو جلست فوقك الى وعند وبحر وتلقاء كزيد
عندك وجلست معك وتلقاءك ومنها المفعول له وهو مصدر
معلل الفعل شاركه في الفاعل والوقت نحو ضربت زيدا تأديبا فخرج غير
المصدر والمصدر غير المعلل والمعلل الذي لم يشاركه فعله في الفاعل والوقت
فيجب الجر باللام نحو سرت لزيد العشب لدو الموت وابنو الحرب جبتك
لاكرامك لي قد نصبت لنوم ثيابها وقد يجر بها مع استيفاء الشروط
نحو ضربته للتأديب ومنها المفعول معه وهو التالي واو مع بعد فعل او
ما فيه معناه حروف من الصفات نحو سرت والنيل والاسابر والنيل فخرج

التالي الواو من غير تقدم ما ذكر نحو كل رجل وضيعته او تقدم معنى الفعل
دون حروفه كاسم الاشارة وهاء التنبيه نحو هذا لك واباك فليس
بمعمول معه وفهم من قولي بعد انه لا تتقدم عليه وانه هو العامل لا الواو وهو
كذلك فيها ومنها الحال وهو وصف اي مشتق وفضلة اي ليس احد
جزءي الاسناد الكلام مبينة للهيئة من الهيئة نحو جاء زيد راكبا فراكبا
مشتق بعد تمام الكلام بنيت هيئة لمجيء زيد وقد يكون غير وصف اذا
اول به نحو كم مرة زيد اسدا اي كاسد وقد لا يجوز حذفه نحو وما
خلقنا السموات والارض وما بينهما لاعبين وهو داخل في الفضلة بالمعنى
السابق وحقه ان يكون نكرة وقد يكون معرفة بتأويل نحو جاء وا الجم
الغفير اي جميعا وادخلوا الاول فالاول اي واحدا فواحدا وان يأتي
منه واحد معرفة وقد يأتي من نكرة حيث يصح الابتداء بها نحو في اربعة
ايام سواء وان يكون مستقلا اي وصفا لا يلزم وقد يلزم نحو هذا
خاتما حديدا وعامله فعله كما تقدم او شبهه سواء كان فيه حروف الفعل
كالصفات نحو زيد مسافرا راكبا او لا كالاشارة نحو هذا اعلي شيخا و
التمني والتنبيه ونحوها ومنها التمييز وهو نكرة تفسر المبهم من الذوات
وهذا يخرج الحال و الذوات كالمقدار نحو شبر ارضا وقفيز برا وطل
زيتا والعدد نحو احد عشر كوكبا والنسب عطف على الذوات فنحو
حينئذ منعوت لا من فاعل نحو طاب زيد نفسا اصله طابت نفس زيد
او من مفعول نحو غرست الارض شجرا اصله شجر الارض وغرز نحو انا
اكثر منك مالا اصله مالي اكثر من مالك فحول عن المبتدأ او الخبر منقول

نحو الدرة

منه دقة فارسا وقد يكون معرفة لفظا ومعنى نحو طبت النفس بان يقيس عمرو
اول على زيادة اللام ومنها المستثنى وانما يكون من المنصوب بان كان مستثنى
بالا من موجب نحو سجد الملئكة كلهم اجمعون الا ابليس فان كان المستثنى منه
منفيا تاما بان ذكر جاز البدل مع جواز النصب نحو ما قام الا قليل قرئ
بالرفع والنصب ومثل النفي ما ذكر النهي والاستفهام والكلام في الاستثناء
المتصل اما المنقطع بان كان من غير الجنس فيجب نصبه نحو ما جاءني القوم الا
الحمير او فارقا بان حذف المستثنى منه فعلى حسب العوامل التي قبل الا نحو
ما جاء الا زيد وما رأيت الا زيدا وما مررت الا بزيد او كان غير وسوى
بالكسر والضم مقصورا وبالفتح ممدودا اجرتا مجرى غير فيها نحو جاء القوم غير زيد
او سوى زيد ويعربان كمستثنى بالا في احواله السابقة او كان بخلا وعدا
وحاشا جاز نصبه على انها افعال فاعلها مستتر يعود الى البعض المفهوم من
الكلام قبله وجره على انها حروف جر نحو قاموا خلا زيد وزيد وعدا عمرا وعمرو وحاشا
بكرا وبكر فان وصلت ما بالاولى قبحت فعليتها فوجب النصب فلا تقول
بحاشا فيها المنادى بيا او الهمزة واي او ايا وهيا وانما ينصب ان كان غير مفرد
بان كان مضافا نحو يا عبد الله او شبيها به بان كان ما يوصف به تام معناه
نحو يا طالعا جبلا او نكرة غير مقصودة كقول الاعمى يا رجلا خذ بيدي والا
بان كان مفردا علما او نكرة مقصودة ضم اي بني على الضم لمشابهة معنى كاف
الخطاب نحو يا زيد ويا رجل فان كان مبنيا قبل النداء على غير قدر ناؤه
عليه كيا سيبويه ومنها اسم لا النافية للجنس وانما ينصب ان كان غير

اول

وإذا تكون كريهة أدعى لها ... وإذا يحاس الحيس يدعى جندب

هذا العمر كم الصغار بعينه ... لا أم لي إن كان ذاك ولا أب

مفردا أي مبنيا كالمنادى نحو لا صاحب بر مقوت ولا طالعا جبلا
حاضرا والا بان كان مفردا ركب معها وبني على الفتح لتضمنه معنى من الجنسية
هي نصب محل نحو لا رجل في الدار ان بالنفي مدخولها شرط لعملها النصب لفظا
او محلا والا بان فصل بينها وبينه برفع لا فيها نحو فان كثير نحو لا حول
ولا قوة الا بالله جاز رفع الثاني ونصبه بتنوين وتركيبه وبناء الثلثة
ان تركب الاول فالرافع على اعمالها او عطفها على جملة لا الاولى وما بعدها
والنصب عطفا له على محل اسم الاولى والتركيب استقلالا او مع الاولى
لا أم لي ان كان ذاك ولا أب ومثالها الثاني لا نسب اليوم ولا خلة ومن
الثالث لا بيع فيه ولا خلة وان رفع الاول لم ينصب الثاني لوجوب نصب

التبع الحق على الراقي

على الاول الموطوف عليه بل يرفع او ينصبها لا الثانية كالاولى نحو لا
بيع فيه ولا خلة او تركب استقلالا نحو فلا رفث ولا فسوق فيهن ومنها مفعولا

9 تمامه وما فاهوا به ابدا مقيم وهو في وصف المنة

ظن وحسب وخال بمعناها وزعم وعلم لا بمعنى عرف ورأى لا بمعنى ابصر
ووجد بمعنى علم وجعل بمعنى اعتقد نحو ظننت زيدا قائما الخ وتعالى
التصيير وهي اتخذ وصير ورد وخلق وترك وجعل لا بمعنى اعتقد وخلق
نحو واتخذ الله ابراهيم خليلا فجعلناه هباء منثورا واصل المفعولين
المبتدء والخبر ومنها خبر كان واخواتها واسم ان وخبرها وتقدم
مثالها المجرور ان قلت مجرور بالاضافة اي بسببها بتقدير من فيما هو
بعض المضاف اليه نحو خاتم حديد او اللام فيما هو ملكه او مختص به نحو
غلام زيد وباب الدار او في في ظرفه نحو مكر الليل ثم الجار للمضاف اليه قال

سيبويه

سيبويه المضاف وقال ابن مالك الحرف المقدر فعلى الثاني الباء في تقدير
التعدية يقال يجرور وعلى الاول للمصاحبة والملابسة وتقدم اول هذا
الفرع ان الجر بالاضافة ضعيف ولذا نفيته بما تقدم من التاويل و
ومجرور بالحرف وهو اي الحرف الجار بعض الحروف من لابتداء الغاية نحو
سرت من البصرة الى الكوفة ومن البصرة الى الكوفة ومن لابتداء الغاية
نحو سرت من المسجد الحرام والى لانتهائها نحو الى المسجد الاقصى ومن المجاوزة
نحو رميت السهم عن القوس وعلى للاستعلاء نحو جلست على السرير وفي
للظرفية نحو الماء في الكوز وزيد في الكوز للتقليل نحو يسير جاءني القوم والباء للا
لصاق نحو بزيد داء والكاف للتشبيه نحو زيد كالاسد واللام للملك
والاختصاص نحو المال لزيد والجل للفرس وقد ومنذ ومذ لا يجران الا اسم
الزمان عن المستقبل وهما في الماضي بمعنى من نحو ما رايته مذ او منذ شهر
وفي الحاضر نحو ما رايته مذ او منذ يومي والواو والتاء ولا يجران
الا في القسم نحو والله وتالله ويختص الواو بالظاهر والتاء بالله هذه
اصول معاني الحروف المذكورة وقد تاتي لغير ذلك مما زيد الاسم بعد
الواو وفي غير القسم نحو ولي الموحي الجار الى سدوله اي هو يرب مضمرة لا
بها فلا يرد على الحصر ويجرور بالمجاورة اي بمجاورة المجرور فذلك مسموع
في نعت حكي هذا جحر ضب خرب والاصل بالرفع صفة نجحر ونظيره كقوله
يا صاح بلغ ذوي الزوجات كلهم والاصل بالرفع توكيد ذوي ولا
يجري ذلك في غيرهما من التوابع التوابع في الاعراب اربعة الاول النعت

اسم

9 تمامه على بانواع الهموم ليبتلي

٥

وهو تابع جنس مكمل ما سبق بايضاحه او تخصيصه نحو جاء زيد الكاتب
فتحرير رقبة مؤمنة فصل يخرج سائر التوابع موافق لها في الاعراب
من رفع او نصب او جر وتنكير وفرعه اي متوقف حقيقيا كان او سببيا
كالمثالين السابقين وكقولك جاء زيد العالم ابوه والمرأة عالم ابوها
وفي تذكير وافراد وفرعها اي تابعته وتخصيصه وحكمه ان كان حقيقيا
بان كان معناه ما قبله نحو جاء زيد العالم والرجلان العالمان والرجال
العالمون بخلاف ما اذا كان سببيا اي معناه ما ابوه يلازم الافراد و
تذكيره وتأنيثه بحسب تاليه نحو جاء الزيدان العالم ابوهما والرجال
العالم اباؤهم وهند العالم ابوها والعاقلة امها الثاني التوكيد وهو
بيان كالنعت في معناه وهو تكميل لما سبق ويوافقه في الاعراب وما ذكر
بعده ولا يكون معناه الا لما قبله ويفارق النعت في انه لا يكون مشتقا
بخلافه نحو اقسم بالله ابو حفص عمر ونسق بواو لمطلق الجمع نحو جاء زيد
وعمرو فيصدق بمجيئه قبله وبعده ومعه وفاء للترتيب والتعقيب
نحو جاء زيد فعمرو وترخ نحو جاء زيد فعمرو فان قولك له وحده اذا لم يكن بينهما الا مدة
الحمل وثم له بتراخ نحو جاء زيد ثم ابوه فاقبره ثم اذا شاء انشره وأو للشك
نحو جاء زيد او عمرو ولم للنفي نحو جاء زيد لم يمرو وازيد ام عمرو
وبل للاضراب زيد بل عمرو ولا للنفي نحو جاء زيد لا عمرو ولكن للاستدراك
نحو جاء زيد لكن عمرو ولم يجيء وحتى للغاية نحو الرفعة او الخسة
نحو مات الناس حتى الصالحون واعانني الناس حتى الجاهلون الثالث

التوكيد

لان تعقيب كل شئ بحسبه بخلاف ما اذا ولد له بعد عام من زواجه فانه يقال ثم ولد له ولد فهم

التوكيد وهو قسمان لفظي بتكرار اي اللفظ اسما كان نحو كلا اذا دكت
الارض دكا دكا جاء زيد زيد او فعلا نحو قام قام او حرفا نحو نعم نعم او
جملة نحو اشهد الله على ذلك ان لا اله الا الله ومعنوي ويكون بالنفس
والعين مع ضمير المؤكد نحو جاء زيد نفسه او عينه وعند نفسها او عينها او الزيدان
والهندان انفسهما او اعينهما او الزيدون انفسهم او اعينهم والهندات
انفسهن او اعينهن وكل واجمع ولا يؤكد بهما الا ما جزء او شبهه او حكمه
نحو جاء القوم كلهم اجمعون والهندات كلهن جمع وبيت العبد كله اجمع
والجارية كلها جمعاء ولا يستعملان في المثنى وتوابعه اي اجمع وجمعاء
اكتع وابصع وابتع ولا يؤكد بهما دون اجمع ولا تقدم عليه كما هم من توكيد
وتوابعه بخلاف اجمع مع كل على المختار قال الفرا نا لمجموعهم اجمعين وفي
الصحيح فصلوا جلوسا اجمعون فلا سبيل اجمع الرابع البدل وهو
اقسام شيئ من شيئ نحو جاء زيد اخوك وهو احسن من التعبير بكل لكمال
استعماله في اسماء الله ولا يطلق عليه كل بخلاف شيئ وبعض من كل نحو
اكلت الرغيف ثلثه واشتمال نحو اعجبني زيد علمه وقولنا ان سبق
لساكت الى غير المقصود فاستدركته نحو جاء زيد الفرس والاحسن
ان يقول بل الفرس علم التعريف علم جنس يجيء فيه في ابنية الكلم
اي ذواتها كاوزان الاسم والفعل بانواعها والمصدر والصفات وما
يتعلق بها واحوالها صحة واعتلالا كالزيادة والحذف والابدال

والادغام ويذكر تحرج سائر العلوم الاسم ثلاثي وله فعل صلته الفاء
اي مفتوحها ومكسورها ومضمومها عربي الدين بالحركات الثلاث و
السكون فتبلغ اثني عشر بناء بضرب ثلثة في اربعة امثلتها فرس
كبد عضد فلس عنب ابل حبك جذع ضرد دئل عنق برد كتاب
حيك مهمل وباب دئل قاتل ورباعي وله فعلل كجعفر وهما سبي
كسفرجل هذا وزانه الاصول وزيد سداسي كانطلاق و
سباعي كاستخراج وما يزيد عليها الا بتاء تانيث او نحوها ولا يبتدى
عن ثلثة الا بالحذف كيدوم والفعل ثلاثي وله فعل صلته الفاء
مفتوحها كضرب وعلم وشرف اما بضم الفاء فهو فرع مفتوحها
ورباعي وله فعلل كدحرج ومزيد مملسي وسداسي ولا يزيد
على ذلك وبهما اوزان تفعلل كتدحرج وافعنلل كاقعنسس وافعلل
كاشهاب وافعل كاكرم وفعل كضرب وفاعل كقاتل وتفاعل كتخاصم
وتفعلل كتمسكن وافعلل كالكسر وافعنل كاجتمع وسفعل كاستخرج
وافعل بتشديد اللام كاحمر فان سلمت اصوله اي حروفه الاصلية وهي
الموزونة اي المقابلة عند الوزن بفعل بخلاف غيرها فان الزائد
يوزن بلفظه كضرب وزنه فعل فكله اصول وضارب اصله فاعل
فالفه زائدة من حروف علة وهي اي حروف العلة بعض حروفها ثلثة
الواو والالف والياء يجمعها قولك واي فاصحح والا اي وان لم تسلم

اصوله

اصوله منها بان كان فيها احدها فهو لفاوي فالمثل الفاء مثال
اي يسمى بذلك لمماثلته الصحيح في سلم التغير ومثل العين مثال اجوف
لاعتراف العلة جوفه وذو الثلثة لانه يصير عند اسناده الى التاء والفاعل على
ثلاثة احرف كقلت وعند الادغام كرمي تحذف من اخفضها نحو مر ابعض
الحركات وذو الاربعة لصيرورته عند اسناده الى التاء اربعة احرف كدحرجت
والمثل اجوف يائيه لخفته ثم هو مزيد ان تحرك ما قبل الياء كقوي والا فمجرد كقو
وما نصب المفعول به من الافعال فهو متعد لتعديته الى غيره فما يأتي يتعدى به
وان نصب غيره سائر المفاعيل لازم كقام وجلس المفارق بناؤه
بزيادة حرف او حذفه او حركة وحرف نحو ناقتان الهمزة والنون والتاء والياء
علامة المثنى فان كان الماضي مفتوح العين فالمضارع مثلثها كنصر ينصر
المضارع كضرب يضرب ونفر ينفر وسأل يسأل الا ان كسر الفاء او الضم
اي العين او اللام عرف خلق وهو الفرق بينها وبين المفتوح والخلق فتاء
كرؤف يرؤف ومنع يمنع ومنع يمنع وعلا يعلو بخلاف ما اذا كان غير ومثله
نحو ابى يابى او كان الماضي على فعل بالكسر فمضارعه كعلم يعلم
او على فعل فمضارعه كحسن يحسن وغيرها بالضم كظرف يظرف وهو ما
قبل آخره ابدا ما لم يكن اول ماضيه زائدة بفتح كيتعلم ويكسر كمكرم
ويضم حرف المضارعة من رباعي اي ما ماضيه اربعة احرف وكذا
بزيادة كيدحرج ويدحرج واجانب يجانب وكرم يكرم وفرح يفرح
وقاتل يقاتل ويفتح من غيره وهو الثلاثي المجاسي وكسر اسي كيقعنسس

وبيشعر ويحتج وينطلق ويستخرج ويحر والاصل يحرر الامر هو مبني من
المضارع فان كان من ذي همزة اي تما الاول بما مبنيه همزة قطع او وصل فانه
يفتتح بهمزة مضمومة ان كان من ثلاثي مثل اكرم واستخرج وان كان من غيره افتتح بتالي حروف المضارعة
بحذف همزة الوصل اي
بعد حذفه ان كان التالي متحركا نحو خرج فان كان ساكنا نحو الوصل اي
بهمزة يفتتح مضمومة ان ثلاثة نحو اخرج واثنان ثلاثة فتح او كسر
افتتح مكسورا نحو اعلم اضرب وحركة ما قبل آخره اي الامر كالمضارع
فتحا وضما وكسرا قد تقدم ذلك المصدر لفعل بالفتح وفعل بالكسر
حال كونها متعديين فعل بالفتح والسكون كضرب ضربا وفهم فهما وفعل بالفتح
حال كونه لازما فعول بالضم نحو خرج خروجا وفعل بالكسر لازما لفعل
بالفتح كفرح فرحا وتفعل بالضم فعولة بفتح الفاء والعين مع سكون
وفعالة بفتحها كجزل جزالة ولا فعل افعال كاكرم اكراما وفعل له افعال
ان كان صحيحا كفرح تفريحا وتفعله ان كان معتلا كتزكى تزكية وفعل له
فعالة كدحرج دحرجة فاعل له فعال ومفاعلة كقاتل قتالا ومقاتلة
وما اوله همزة الوصل من الماضي فالمصدر له وزنة بكسر ثالثه
وزيادة الف قبل آخره كانغمس انغماسا واقشعر اقشعرارا
واجتمع اجتماعا وانقطع انقطاعا واستخرج استخراجا واحمر احمرارا
وما اوله تاء مصدره وزنة بضم رابعه كتدحرج تدحرجا وتقاتل
تقاتلا وتكسر تكسر المرة من غير ثلاثي بتاء تزاد على المصدر كانطلاق

انطلاقة واستخراجا استخراجة ومنه اي من الثلاثي ان عوض من التاء
بفعلة بالفتح نحو ضرب ضربة فان لم يعوض منها ثلاثيا والوصف
كرحمة واحدة واستفعل استفاقة واحدة والهيئة من الثلاثي
بناؤها فعلة بالكسر كجلسة الخطيب ولا يبنى من غير الثلاثي الا لة
بناؤها مفعل ومفعال ومفعل بكسرا وليهما وفتح ثانيها في الاشهر
كمعول ومسعاة ومسعر ومطرقة ومن غير الاشهر منجل ومسعط ومدهن المكان
بناؤه من ثلاثي على مفعل بفتح اوله والعين ان لم يكن مثالا كمذهب
وبالكسر للعين ان كان مثالا كموعد ومن غيره اي من غير الثلاثي بلفظ
المفعول وسيأتي كمستخرج الصفات اي بناؤها الفاعل والمفعول
من غير الثلاثي يكون بزنة المضارع وزيادة ابدال الاولة ميما مضمومة
فيهما ويكسر ثانيه الاخر في ما قبله في اسم الفاعل وتفتح في اسم المفعول
كمدحرج ومدحرج ومتدحرج ومستخرج ومستخرج وبناؤها
منه اي من ثلاثي زنة فاعل في الفاعل وزنة مفعول في المفعول كضارب
ومضروب وكاتب ومكتوب لان فعل بالكسر فعل كذلك وصفا كفرح
فهو فرح وفعل كسود فهو اسود وفعلان كشبع فهو شبعان وفعل بالضم
فعل بالسكون كظرف فهو ظريف وفعيل كجمل فهو جميل وهذه الاوزان لصفة مشبهة
حروف الزيادة عشرة يجمعها قولك سألتمونيها فالالف والواو
والياء تكون زائدة مع اكثر من فعلين كضارب ومجوز وزينب لا مع

اصليين فقط كقال وسوط وبيت والهمزة تكون زائدة مصدرة قبل ثلاثة
اصول او موخرة بعدها كاصبع وحمراء بخلافها وسطا واولا وآخرا بدون
ثلثة اصول واوا باكثر والميم تكون زائدة مصدره فيما ثلاثة اصول
كمذهب لا في الوسط والآخر والنون تكون زائدة بعد الف زائدة كذمان
اصلية كرهان وفي الوسط ساكنة نحو عضفر اسما للاسد لا في الخشونة غير
الوسط كعنبر ولا في الوسط متحركة كعرنين وتكون زائدة في ما مر من ابنية
الفعل وهو افتعل وانفعل وباقيهما من المضارع والامر والمصدر والصفات
ومضارع المتكلم وهو معه مطلقا والتاء تكون زائدة في وصف المؤنث نحو
مسلمة وما مر من تفعل وتفاعل وافعنلل وباقيها ومضارع المخاطب و
السين تكون زائدة منها اي التاء في الاستفعال وبابه والهاء تكون زائدة
في الوقف كلمه ولم تره وره واللام تكون زائدة في اسم الاشارة
للبعيد كذلك وتلك وهنالك الخ ويطرد في تاء مضارع وامر
ومصدر من المثال كيعد عدة لوقوعها في المضارع وهي واو ساكنة بين
ياء وكسرة وحمل عليه الامر وعوض منها الهاء في المصدر وفي همزة افعل
في مضارعه ووصفيه اي اسم الفاعل والمفعول منه كاكرم تكرم وكريم
ونكرم ومكرم الاصل أأكرم استثقل فيه اجتماع الهمزتين فحذفت احداهما
وحمل عليه الباقي طرد الباب وفي احد مثلي ظل ومس واحس اي اللام و
السين فيهما الاولى والثانية حال كون كل منهما مبنيا على السكون بان
اسند الى ضمير الرفع المحرك مكسور اول الاولين اي ظاء ظل وميم مس

ومفتوحها

ومفتوحها نحو ظلت وظللت ومست ومسست واحست والاصل ظللت
ومسست واحسست وفي احد ثاني اول مضارع نحو تنزل الملئكة
ونار تلظى الاصل تتنزل وتتلظى ودخله الحذف في هذه المواضع التخفيف
وهل المحذوف فيها الاولى او الثانية قولان والثاني في تاء الابدال الآخر فيه ثمانية عشر
قولا هو يتيع وربما تبدل الهمزة من ياء اذا تطرفت بعد الف زائدة
او وقعت عينا في اسم الفاعل الاجوف نحو رداء والاصل رداي وبائع
بالهمزة والاصل بالياء ومن واو كذلك نحو كساء والاكساء وقائم
بالهمزة والاصل بالواو وخرج بالتطرف في الاولين نحو تباين وتعاون
وبتقدم الالف نحو ظبي ودلو وبزيادتها نحو آي وواو وتبدل الهمزة
ايضا عن واو ان لم تكن واو مفعول ليست ثانيتها منقلبة عن واو وفاعل نحو الاصل اصله
وواصل بخلاف نحو وورى وتبدل ايضا من واو جمع مفاعل كما تقدم في الصحائف
والصحائف ومن ثاني حرفي لينه استفاء اي عدة مفاعل بان وقع لحرفها قبله
والآخر بعده كاوائل وسيائد والياء تبدل من واو وفي مصدر الاجوف
الموزون بفعال نحو صيام والاصل صوام وفي جمع اسم معتل العين معللا
او ساكنا نحو ثياب وديار جمع ثوب ودار وفي آخر بعد كسر نحو رضي
اصله رضو لانه من الرضوان وتبدل الياء من الف اذا انكسر ما قبلها نحو
مصابيح ومصيبيح جمع مصباح ومصفرة والواو تبدل من الف اذا وقعت
بعد ضمة كبويع من بايع ومن ياء بعدها ساكنة في مفرد ومعرفة ولام فعل

كموقن ونهوق والاصل ميقن ونهيق من اليقين والنهي وهو كمال العقل
والالف تبدل من ياء وواو اذا تحركتا وانفتح ما قبلها كقال وباع اصله
بيع وقول بخلاف البيع والقول ونحو عوض والميم تبدل من نون ساكنة قبل
باء سواء كان في كلمة او كلمتين نحو انبذ من نبذ والتاء تبدل من فاء
افتعال اذا كان لينا كاتسر والاصل ايتسر بخلاف همز كاتزر وشذ
اتنزر والطاء تبدل من تائه اي افتعال اذا كانت تلو حرف مطبق وهو
الصاد والضاد والطاء والظاء نحو مصطفى ومضطر ومضطجع ومضطلم
والاصل مصتفى ومضتر ومضتجع ومظتلم والدال تبدل منها اي
تاء الافتعال اذا كانت تلو دال او ذال او زاء نحو ادان واندادوا دكر
والاصل اذتان وازتدوا ذكر الادغام ادخال حرف ساكن في مثله متحرك
هو بالجر صفة مثل وان مرضا فالاضافة لاتفيد تعريفا ويجب اي الادغام
عند اجتماع المثلين كردّ يردّ وشد يشدّ مالم يتصل به ضمير رفع متحرك
هو بالجر فيمتنع ويجب الفك بسكون ما قبله واول المدغم كردت وردنا
وردت بخلاف ميم الرفع الساكن فيجب معه الادغام كردّوا وردّوا ويحرم
المدغم فيجوز الادغام كالفك نحو لم يرد ولم يردد فان لم يفك بان ادغم
حرك الثاني بالفتح للخفة او الكسر لالتقاء الساكنين وان كان مضموم
العين فبالضم ايضا اتباعا لها وكذا الامر اي يجوز فيه الادغام والفك واذا
ادغم حرك بالفتح او الكسر او بالضم ايضا ان كان مضموم الاول وروى
بالثلاث قوله فوض الطرف الكف من غير علم الخط علم يجب فيه

عن

عن كيفية كتابة الالفاظ من غير مراعاة حروفها لفظا او اصلا والزيادة
والنقص والوصل والفصل والبدل والفرق جماعة منهم ابو القاسم الزجاجي
واستوفيته في خاتمة جمع الجوامع بالامزيد عليه فالاصل رسم اللفظ اي كتابته
بحروف هجائية الملفوظ بها مع تقدير الابتداء به والوقف عليه ويختلف
بذلك الحال فره وحبث يجيء مه ورحمه يكتب بالهاء وان كان لفظ
الاولى خاليا منها والثالث بالتاء لان الوقف عليها بها بخلاف نحو حتام وايام
وبنت وقامت يكتبان بالتاء والقاضي بالياء وقاض بدونها مراعاة للوقف
ايضا واسم ونحو مما فيه همزة الوصل بالهمزة وان سقط في الدرج اعتبارا
بالابتداء ويكتب المدغم من كلمة كردّ بالفظ اي بحرف واحد ومن كلمتين
نحو ان الله هو الرزاق باصله اعتبارا بالوقف واذن ان وقف عليها
بالنون وهو المختار كتبت بها والا فبالالف وهو اي الجمهور وخرج عن
ذلك الاصل اشياء تأتي والهمزة وصلا كانت او قطعا في كتابتها تفصيل
لان لها هو الا فان كانت اولا اي حال الكلمة كتبت بالالف مطلقا مفتوحة
كانت كايوب وال او مكسورة كاذ واعلم او مضمومة كابو لو وامر وان
كانت وسطا فان كانت ساكنة ولا يكون ما قبلها الا متحركا كتبت بحرف حركة
متلوها فان كانت فتحة فبالالف او كسرة فبالياء او ضمة فبالواو نحو
يا كل بئس يومن وعكسه بان كانت متحركة تلو ساكن كتبت بحرف اي حرف
حركتها نحو يسئل موئل يلوم وان كانت متحركة تلو حركة كتبت على نحو
تسهيلها فان سهلت فيها نحو ائذا وبالواو فيها بالالف فيها نحو يسال او

بالياء نحو اوبيكم وان كانت طرفا ساكنة كانت او متحركة فالتي تلو ساكن
تحذف نحو خبأ وملء وجزء والتي تلو متحركة تكتب بحرفها اي الواو نحو قرء يقرء
وطأ يطأ وحذفت اي الهمزة من البسملة تخفيفا لكثرة الاستعمال بخلاف
غيرها نحو باسم ربك ومن ابن اذا وقع بين علمين نحو جاء زيد بن عمرو بخلاف
ما اذا لم يقع بينهما نحو زيد ابن اخينا والمسلم ابن زيد والمسلم ابن اخينا
ويوصل حرف بعقبه اي بعقب الوصل كالباء واللام والكاف وتاء الضمير
بخلاف ما لا يقبله وهو ستة احرف فيما قال شارح الهادي الالف والدال
والذال والراء والزاي والواو وتوصل ما حال كونها ملغاة نحو فيما
رحمة مما خطيئاتهم عما قليل وكافة كائنما وربما وكلما ان لم يعمل فيها
ما قبلها بل ما بعدها بان كانت ظرفا منصوبا نحو كلما جئت اكرمتك كلما
دخل عليها ذكريا المحراب وجد عندها رزقا بخلاف ما اذا عمل فيها
ما قبلها نحو مهما تاتنا به من اية وتوصل ما حال كونها موصولة بقي ومن
نحو فيما هم فيه يختلفون خير مما اتاكم لا بغيرها نحو ان ما توعدون لآت
رغبت عما عندك وتوصل ما حال كونها استفهامية بهما اي بقي ومن
وعن نحو فيما جئت مما قد وعدت مما تسأل ومن ماخنها اي استفهامية بقي
فقط نحو فمن رغبت وموصولة بمن وعن نحو استغفرت ممن قرأ عليه ورويت
عمن رويت عنه وزيد الف بعد واو فعل جمع نحو ضربوا وامتنعوا الا جمع اسم
كاولو الفضل صاروا زيد او فعل مفرد كيدعو ورماة وما يبقى
وزيد واو في اولو واولات واولئك وفي عمرو لا مدعوا بل مرفوعا

او مجرورا

سميتها كتب الاقران في كتب القرآن ولا يقاس خط المرفوض ان التنوين كتب
فيه نونا ورويه اذا كان الفاء مردودة بالفين نحو ما رايت في ظهري لخناء
وها تان الجملتان استهم استثناء وهما من قول ابن درستويه خصان
لا يقاسان خط المصحف والرومي وسقطها هاء رحمة خلافا لاهل الادب
ومنهم الحريري حيث انوابها فيما التزموا عروة عن حرف منقوط وتسقط
الشيعة بتلاث خلافا لمن تقطها بواحدة وقال الموصلي حاصل ما
الفرق بينها وبين السين وتسقط الفاء والقاف والنون والياء موصولات
فقط اي لا مفصولات لرفع اللبس وانما يحصل عند الوصل لا الفصل لعدم حرف
يشاكلها اما سائر الحروف المعجمة فتسقط موصولة ومفصوله وتسقط كل مهمل
الا الحاء اسفل ميا لغة في الايضاح ودفع توهم السهو عن النقط اما الحاء
فلو نقطت اسفل البتست بالجيم لو يكتب تحته حرف صغير مثله حتى الحاء
وهو احسن واوضح ويشكل ما قد يخفى ولو على المبتدي ايضا حاله لا ما
لا يخفى كالفتح قبل الالف وقيل في ذلك لا يشكل الا المشكل ويكره الخط
الدقيق نهى عن ذلك جماعة من السلف لانه يخون بصاحبه عند احوج ما
يكون اليه اي عند الكبر المحوج الى المراجعة وهو مظنة ضعف البصر الا
لضيق ورق او رحلة بان يكون رحالا يحمل كتبه معه فيكتبها دقيقة
ليخف حملها وهذه المسئلة ذكرها اهل الحديث في فضلها الى هنا لانه
انسب بما قبله من النقط والشكل المذكور في علم الخط والحديث ايضا
علم المعاني علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها اي بتلك يطابق

اللفظ

59

اللفظ مقتضى الحال وهو الاعتبار المناسب للمقام اذ البلاغة الموضوع
فيها هذا العلم وما بعده مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال من
الأتيان بكل من التقدم والتاخير والذكر والحذف والتعريف والتنكير
ونحوها في مقامه المناسب له وهي الاحوال المذكورة وبذلك يخرج
سائر العلوم العربية وبقولنا بها اي لا بغيرها يخرج البيان والبديع
اذ يعتبر فيهما امور زائدة عليها ثم هذا العلم يحصر في ثمانية ابواب احوال
الاسناد والمسند اليه والمسند ومتعلقات الفعل والقصر والانشاء
والوصل والفصل والايجاز والاطناب والمساواة لان الكلام لما خبرا
او انشاء والخبر لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند وقد يكون
له متعلقات اذا كان فعلا او شبهه والقائل يكون بقصر او لا يكون
والجملة ان قرنت بغيرها فقد توطد وقد لا والكلام البليغ اما زائد
على اصل المراد لفائدة او لا فالحصر فيها الباب الاول الاسناد الخبري
منه حقيقة عقلية وهي اسناد الفعل او معناه من المصدر والوصف الفاعل
والمفعول واسم التفضيل والظرف والصفة المشبهة ما هو له عند المتكلم
سواء طابق الواقع كقول المؤمن ابنت الله البقل ام لا كقول الكافر
ابنت الربيع البقل والمراد بكونه له عند المتكلم فيما يظهر من حاله وان كان
اعتقاده بخلافه سواء طابق الواقع كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله
خلق الله الافعال ام لا كقولك وجاء زيد وانت تعلم انه لم يجيء
دون المخاطب ومجاز عقلي وهو اسناد ما ذكر الى ملابس له غير ما هو

له من مصدر وزمان ومكان وتسبب بتأول كقول المؤمن لابنة الربيع
البقل بخلاف قول الجاهل ذلك لانه اعتقاده فلا تأول فيه ومنه في
المصدر جد جده وفي المكان نهر حار وانما هو مجرى فيه وفي السبب نبت
ابناءهم اي يأمرهم بذبحهم وطرفاه اي المسند اليه والمسند اما حقيقتان
لغويتان كابنت الربيع البقل او مجازان لغويتان كاحيى الارض شباب الزمان
اذ نسبة الاحياء والشيبوبة الى الارض والزمان مجاز لانهما حقيقة في
الحيوان او مختلفان بان يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجازا وبالعكس
نحو ابنت البقل شباب الزمان واحيا الارض الربيع وشرطه قرينة
صارفة عن ارادة ظاهرة لان المتبادر الحالة الذهنية عند انتفائها الحقيقة
وهي اما لفظية كقولك لابي النجم ميز عنه قتر عاتق قتر مج جذب الليالي
ابطئ او اسرع ثم قال افناه قيل الله للشمس طلعي او معنوية بان
يقدر مثل ابنت الربيع مما لمؤمن او يستحيل قيامه بالمذكور عقلا كحيك
جاءت بي اليك او عادة كهزم الامير الجند ثم قدر اد بالكلام افادة
المخاطب الحكم المتضمن له او افادته كونه اي المتكلم عالما به فهو مصر
المتكلم على قدر الحاجة فخالي الذهن من الحكم لا يؤكد له لاستغنائه عنه
بل يلقى اليه الكلام خاليا مما دان التوكيد والمتردد فيه يقوى بمؤكد
استحسانا والمنكر له يؤكد له باكثر بحسب الانكار قال الله تعالى حكاية عن
رسل عيسى الى اهل انطاكية اذ كذبوا اولا انا اليكم مرسلون فاكد بان
اسمية الجملة وثانيا ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون اكد بالقسم وان واللام واسمية

ثم اذا ادراك افق فارجو
صدره
اصبحت الخيار تدعى
ذنبا كله لم اصنع
راتد اسى كراسى
الاصلع ميزاب

الجملة

الجملة لمبالغة المخاطبين في الانكار فالاول ابتدائي والثاني طلبي والثالث
انكاري اي بسبب كل من المقامات يذكر وقد يجعل المنكر كغيره فلا يؤكد له
لرادع معه لو تأمله ارتدع عن انكاره كقولك لمنكر الاسلام الاسلام حق
بلا تأكيد لان معه دليلا دالا على حقيته الاسلام وعكسه اي يجعل
غير المنكر منكرا فيؤكد له لظهور امارات الانكار عليه كقولك لجاف شفيق
عارضا رحمه ماله بني عمك فيهم رماح اي ان كان لا ينكر ان في بني عمه
رماحا لكن لما جاء واضعا رحمه على الغرض من غير التفات ولا تنبيه فكانه
اعتقد انهم عزل الاسلاح معهم فنزل منزلة المنكر وقد قال تعالى ثم انكم
بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيمة تبعثون فزيدي تأكيد الموت باللام
وان كانوا لا ينكرونه لان من اعتقد حقيته فسأنه الاستعداد له فلما لم
يستعد والد بالاسلام فكانهم ينكرونه وتركهم به البعث وان انكروه
لتقدم ما يدل على حقيته قطعا في اليات خلق الانسان اذ القادر على
انشائه قادر على الاعادة فلو تأملوا ذلك لم ينكروه الباب الثاني
المسند اليه حذفه لظهوره بدلالة القرينة عليه كقولك لمن قال اي كيف انت
قلت عليل اعلم بحال انا عليل المذكر واختبار تنبيه السامع هل تنبه ام لا
او اختبار قدره اي قدر تفهمه هل يتنبه بالقرائن الخفية ام لا او صون
لسانك عن ذكره تحقيرا له او صونه عن لسانك تعظيما له او تيسر الانكار

عند الحاجة نحو فاسق زانٍ اي زيد ليأتي ان يقول انما اردته بل غيره او
تعيينه بانه لا يصلح لذلك الفعل سواه نحو فقال لما يريد خالقها يشاء
اي الله وذكره للاصل ولا مقتضى للعدول عنه او ضعف القرينة فيحتاط
او النداء على غباوة السامع لانه لا يفهم الا التصريح او زيادة ما لا يضاح
كقوله تعالى وليدل على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون او رقته
لكونه اسمه يدل عليها نحو امير المؤمنين حاضر او اهانة لكونه اسمه يدل
عليها نحو السارق اللئيم حاضر او تبرك بذكره نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم
قائل هذا القول او تلذذ به نحو الحبيب حاضر وتعريفه باضمار المقام
التكلم ونحو اي المخاطب والغيبة لان المقام لاحدهما يوفى به كقوله
انا الذي نظر الاعمى الى ادبي وقوله وانت الذي خلصتني مما وعد تفي و
قوله بيمنى ابي اسحاق طالت يد العلى وقامت قناة الدين واشتد
كاهله هو البحر من اي الجهات اتيته فلجته المعروف والجود ساحله
وعلميته اي وتعريفه بايراد علما لاحضاره في الذهن اي ذهن السامع
ابتداء باسمه الخاص به بحيث لا يطلق على غيره نحو قل هو الله احد او رفعة او
اهانة له كالالقاب الصالحة لذلك او كناية عن معنى يصلح له العلم نحو اي
يهب فعل كذا كناية عن كونه جهنميا او تلذذ به نحو ليلاي منكن ام ليلى من
البشر او تبرك نحو اعطها لهادي ومحمد الشفيع وهو مولية اي وتعريفه با
يراده اسم موصول لقصد علم السامع غير الصلة من احواله الخاصة به نحو الذي

كان معنا

كان معنا امس رجل عالم او عجبة اي قبح التصريح لكونه مما يستقبح وله
صفة كمال فيذكر بها او تفخيم اي تعظيم وتهويل نحو فغشيهم من اليم ما غشيهم
او تقرير الغرض المسوق له الكلام نحو وراودته التي هو في بيتها عن نفسه
الغرض تزكية يوسف وطهارة ذيله وكونه في بيتها متمكنا من نيل المراد
منها ولم يفعل القبح في العفة فهو اعظم من امرأة العزيز او زليخا او تعريفه بايراده
اسم الاشارة لكمال تمييزه نحو هذا ابو الصقر فردا في محاسنه او التعريض
بالغباوة للسامع حتى كانه لا يدرك غير المحسوس كقوله اولئك آبائي فجئني
بمثلهم اذا جمعتنا يا جرير المجامع او بيان حاله قربا وبعدا نحو ذاك ذلك
او تعظيم بالقرب او البعد نحو ان هذا القرءان يهدي للتي هي اقوم ذلك الكتاب
لا ريب فيه او تحقيرا بالقرب او البعد نحو هذا الذي يذكر الهتكم فذلك
الذي يدع اليتيم وتعريفه بادخال اللام عليه للاشارة الى عهد ذهني نحو
اذهما في الغار او ذكري نحو ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول
او حضوري نحو حزب فاذا بالباب زيد او حسي نحو الفرطاس لمن اسدد
سهما او حقيقة نحو الرجل خير من المرأة او استغراق حقيقة نحو ان
الانسان لفي خسر او عرفا نحو جمع الامير الصاغة اي صاغة بلده واضافة
اي وتعريفه بها لانها احضر طريق والمقام يقتضيها الاحضار كقول جعفر
بن علبة وهو محبوس هو اي مع الركب اليمانين مرصدا فان تحضر من
الذي اهواه ونحو واتقاهم للمضاف كعبد الخليفة حاضر او المضاف اليه

من نسل شيبان بن
الضال والسلم

ذا

جنيب وجثماني بمكة موثق
عجبت لمسراها واني تخلصت
الى وبب السجن دوني مغلق

كعبدي حاضر تعظيما لك بان لك عبدا او غيرها كعبد السلطان عندي تعظيما لتعظيم
بان عبد السلطان عنده او تحقيرا لذلك نحو ولد الحجام حاضر ضارب زيد حاضر
ولد الحجام جليس زيد وتنكيره اي المسند اليه للافراد نحو وجاء رجل من اقصى
المدينة يسعى او نوعية نحو وعلى ابصارهم غشاوة اي نوع من الاغطية ليس
كغيره او تعظيم او تحقير نحو له حاجب عن كل امر يشينه وليس له عن طالب الخير
حاجب اي له حاجب عظيم وليس له حاجب حقير اي مانع او بخيل نحو ورضوان
من الله اكبر اي قليل منه او تكثير كقولهم ان له لابلا ان له لغنما وصفه
اي المسند اليه لكشف عن معناه نحو الجسم الطويل العريض العميق يحتاج
الى فراغ ليشغله او تخصيص نحو زيد التاجر عندنا او مدح كجاءني زيد العالم
او ذم كجاء عمرو الجاهل او تاكيد نحو لا تتخذوا الهين اثنين وتالكيد
لتقوية نحو جاء زيد زيد او دفع توهم نحو زيد اي تكلم بالمجاز كجاء السلطان
نفسه لئلا يتوهم ان المراد عسكره او دفع توهم عدم الشمول نحو فسجد الملئكة
كلهم اجمعون لئلا يتوهم ان المراد البعض وبيانه اي اتباعه بعطف بيان
للايضاح باسم مخصص به نحو اقسم بالله ابو حفص عمر وقدم صديقك خالد
وابدالا منه لزيادة التقرير نحو جاءني زيد اخوك وجاءني القوم اكثرهم وجائني
سلب زيد ثوبه لما فيه من ذكر المحكوم عليه مرتين صريحا في الاول واجمالا
في الاخيرين وعطفه اي اتباعه بعطف نسق للتفصيل بعد المسند اليه او المسند
باحضار نحو جاءني زيد وعمرو فهو احضر من وجاءني عمرو وزيد قايم وقاعد
او رد السامع عن الخطا الى الصواب نحو جاء زيد لا عمرو لمن يعتقد ان عمرو

جاء

جاء دون زيد او صرف الحكم عن المحكوم عليه الى آخر نحو جاء زيد بل
عمرو او شك من المتكلم او تشكيك للسامع اي ايقاعه في الشك
نحو جاء زيدا وعمرو فصله عن الاتيان بضمير عدم بضمير للتخصيص اي
تخصيص المسند اليه بالمسند نحو ان الله هو الرزاق وتقديمه على المسند
للاصل ولا عدول اي لا مقتضى له او تمكين الخبر في الذهن بان كان في
المبتدا تشويق اليه نحو والذي حارت البرية فيه حيوان مستحدث من جماده
او تعجيل مسرة نحو سعيد في دارك او تعجيل مساءة نحو السفاح في دارك
وتاخيره لاقتضاء المقام له بان اتفق تقديم المسند وسياتي وقد يخالف
ما تقدم فيوضع المضمر موضع الظاهر نحو هو زيد قايم او ضمير بدل مكان
الشان او القصة ليتمكن ما بعده في ذهن السامع وعكسه لزيادة التمكين في
غير الاشارة نحو قل هو الله احد الله الصمد او الاجلال نحو امير امرك
بكذا اما لكمال العناية متميزة فيها او لاحضارها بكلام البديع كقولك كسم
عاقل عاقلا اعيت مذاهبه وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا وذاك هذا الذي
ترك الاوهام حايرة وصير العالم النحرير زندیقا الباب الثالث
المسند ذكره وتركه ما مر في المسند اليه من انك تقوله فاني وقيار
بها لغريب حذف المسند في قيار احتضار القرينة مع منع المقام
وقوله تع ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم
ذكر خلقهن وان تقدمت قرينة عليه احتياطا وكونه مفردا لكونه عين

سببي بان كان مضمونه للمسند اليه مع عدم افادة التقوي للحكم نحو زيد
قائم فان كان سببيا نحو زيد قام ابوه او ابوه قائم او مفيد للتقوي نحو
زيد قائم ملء فيه مرة بعد اخرى الاسناد الى زيد ثم الى ضميره فهو جعله قطعا
وكونه فعلا اي جملة فعلية للتقييد للمسند باحد الازمنة الماضي
والحال والاستقبال وافادة التجدد كقوله او كلما وردت عكاظ قبيلة
بعثوا الي عريفهم يتوسم اي يتفرس الوجوه شيأ فشيأ ولحظا فلحظا او كونه
اسما لعدمهما اي التقييد والتجدد بان يقصد الدوام والثبوت كقوله لا
يألف الدرهم المضروب صرتنا لكن يمر عليها وهو مغادر اي ثابت له ذلك
دائما وتقييد الفعل بمجهول لمفعول مطلق اوبه اولاه اوفيه او معه او حال او
تمييز او استثناء لتربيه الفائدة اذ الحكم كلما ازداد وضوحا ازداد
غرابة ازداد افادة وتركه اي المقيد بذلك مانع منه كانتهاز الفرصة
او ارادة ان لا يطلع الحاضرون على مفعول الفعل او زمانه او مكانه او هيئته
وتقييده بالشرط لافادة معناه الموضوع له من الربط والتعليق والزمان
والمكان وغير ذلك وتنكيره اي المسند لعدم حصر او عهد يدل عليه التعريف
نحو زيد كاتب وعمر شاعر او تفخيم نحو فرعون للمتقي وتوفيه لافادة حكم
مجهول للسامع على معلوم له بطريق من الطرق باحر معلوم له نحو الراكب هو
المنطلق او زيد هو المنطلق ووصفه واضافته لتمام الفائدة بهما نحو زيد
رجل عالم وزيد غلام رجل وتقديمه اي المسند لتخصيص له به نحو لا فيها
غول اي بخلاف غم الدنيا ولذلك اخرني لا ريب فيه ليلا يفيد اثبات

الريب

الريب في سائر الكتب المنزلة وتفاؤل كسعد بغزة وجهك الايام و
تشوق الى المسند اليه بان يكون في المسند طول يتشوق المفس الى ذكره كقوله
ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وابو اسحق والقمر وتنبيه
على خبريته ابتداء كقوله له عمر لا استتم لكبارها اذ لو قال عمر له لظن انه
نعت لاخبر وتخييل لاقتضاء المقام تقديم خبره او المسند اليه وقد تقدم
الباب الرابع متعلقات الفعل الغرض في ذكر المفعول من المفعول افادة المتابعين له
اي تليس الفعل بالمفعول كالفاعل من جهة وقوعه عليه ومنه لا افادة وقوعه
مطلقا من غير ارادة ان اقام على من وقعود متى فان حذف ونزل الفعل المتعدي
كاللازم بان يكون الغرض الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل من غير اعتبار
تعلقه بالمفعول بم لم يقدر له مفعول كقوله تعالى هل يستوي الذين يعلمون
والذين لا يعلمون اي من لم يوجد له صفة العلم ومن لا يوجد له والاباه قصد
تعلقه بمفعول غير مذكور ظاهر بالمقام يقدر والحق ما للميان اجد البهائم
كافعال المشيئة والارادة تماما او قصد شرطا فالجواب بلا عليه نحو
فلو شاء لهداكم اي لو شاء هدايتكم او دفع توهم مما لا يراد كقوله وكم
ذدت عني من تحامل حادث وسورة ايام حززن الى العظم اذ لو قال
حززن اللحم توهم قبل ذكر العظم ان المحترم مبنته اليه او اراده ذكره
ثانيا لكمال العناية به كقوله قد طلبنا فلم نجد لك في السودد والمجد
والمكارم مثلا اي طلبنا لك مثلا او تعميم باضمار نحو والله يدعوا الى

دار السلام اي جميع عباده او فاصله نحو ودعك ربك وما قلى اي وما
قلاك او معجنة اسبقتاح ذكره نحو ما رايت منه وما رمى مني او العوسة
وتقديمه على العامل لرد حظأ كقولك زيدا رأيت لمن اعتقد انك رأيت
غيره وتخصيص نحو اياك نعبد واياك نستعين اي لا غيرك لا الى الله
تحشرون اي لا الى غيره وتقديم بعضها اي المعمولات على بعض لاصل ولا
معدول عنه كاول مفعولي ظن واعطى على الثاني وكالفاعل على المفعول
او نحو لكونه اهم نحو قتل الخارجي فلانا اذا اهم فيه الخارجي المقتل التخلص
الناس منه او فاصله نحوفاوجس في نفسه خيفة موسى الباب الخامس القصر
وهو تخصيص شيء بشيء بطريق مخصوص وهو قسمان حقيقي بان يكون التخصيص
بحسب الحقيقة في نفس الامر بان لا يجاوز الى غيره اصلا وغيره اضافي بان
يكون بحسب الاضافة الى شيء آخر وكلاهما موصوف اي قصر على صفة بان لا
يتجاوز الموصوف تلك الصفة الى صفة اخرى ويجوز كون تلك الصفة للموصوف
بآخر وعكسه اي قصر صفة على موصوف بان لا تتجاوز الصفة ذلك الموصوف
الى موصوف آخر ويجوز ان يكون لذلك الموصوف صفات اخر فالاقسام
اربعة مثال قصر الموصوف الحقيقي ما زيد الا كاتب اي لا صفة له غيرها
وهو عزيز لا يكاد يوجد لتعذر الاحاطة بصفات الشيء حتى يثبت
منها شيء وينفي ما عداه ومثال الاضافي في ما زيد الا قائم لا يتجاوز القيام
الى القعود وقد يكون له صفات اخر ومثال قصر الصفة الحقيقي ما في
الدار الا زيد اي لا غيره والاضافي ما فيها الا موجود عمرو اي بحسب التوقع او

وجود

اذ وجود سواه كالعدم فالاول اي الحقيقي من قصر الموصوف على الصفة
افراد نحو ما زيد الا كاتب ما كاتب الا زيد يخاطب به من يعتقد اتصافه بالشعر والكتابة او اشتراك زيد
وعمرو في الكتابة والثاني اي الاضافة منهما قسمان قلب يلقى للمعتقد
العكس فقولنا ما زيد الا قائم وما شاعر الا زيد يخاطب به من اعتقد
اتصافه بالقعود دون القيام او ان الشاعر عمرو لا زيد ونحيه يلقى
للمخاطب اذا استويا عنده اي اعتقد اتصافه بواحد من القيام والقعود
منه غير علم بالتعيين او ان الشاعر زيد وعمرو غير ان حكمه على التعيين وطرفه
اي القصر العطف بلا او بل نحو زيد شاعر لا كاتب وزيد شاعر لا عمرو
وما زيد كاتب بل شاعر وما عمرو شاعرا بل زيد والنفي والاستثناء نحو
لا اله الا الله وما محمد الا رسول الله وانما نحو انما الحكم والله واحد
انما الحكم لله والتقديم كقوله تميمي انا لا قيسي وانا الكفيك مهمك لا
غيري الباب السادس الانشاء هو انواع تمنى طلبت نحو ليت الشباب
عائد وهل نحو فهل لنا من شفعاء الآية ولو نحو فلو ان لنا كرة فنكون
منه المؤمنين وقد بلعل نحو لعل الحج فانزدك ولا يشترط امكانه
اي المتمنى كما تقدم بخلاف الترجي واستفهام وهو طلب المتصدي اي الحكم
بالنسبة نحو هل زيد قائم فيقال نعم او لا ولا يكون للتصور وما الشرح
الاسم نحو ما الصفقاء ومن للعاقل المشخص نحو من في الدار
واي ليتميز احد المشتركين نحو اي الفريقين خير مقاما وكم للعدد نحو كم مالكم

وكيف للحال نحو كيف زيد وأين للمكان نحو اين منزلك وانى بمعنى كيف نحو
فأتوا حرثكم انى شئتم ومن اين نحو انى لك هذا ومتى للزمان نحو متى
سفرك وايان نحو يسأل ايان يوم القيمة وكلها للتصور اي لطلب ادراك
غير النسبة ولا يكون للتصديق والهمزة تكون لها اي للتصديق والتصور
نحو ازيد قايم ام ادبس في الاناء ام خل وترد ادواة الاستفهام لغيره كاستبطاء
نحو لم دعوتك فلا تجيب وتعجب نحو مالي لا اري الهدهد ووعيد نحو الم
أؤدب فلانا لمن يسيئ الادب وتقرير نحو اليس الله بكاف عبده وانكار توبيخا
على الفعل بعوض ما كان ينبغي ان يكون نحو اتاتون الذكران او تكذيبا بعض لم
يكن اولا يكون نحو افأصفاكم ربكم بالبنين اي لم يفعل ذلك انزلوها
وانتم لها كارهون اي لا يكون ذلك وتهكم نحو اصلاتك تأمرك
ان نترك ما يعبد آباؤنا وتحقير نحو من هذا استحقار الشأنه مع انك تعرفه
وتهويل نحو من فرعون على قراءة فتح الميم وامرني ومرني في علم الاصول
بايجابها والمختار وفاقا لاهل المعاني وبعض الاصوليين كامام الحرمين
والامام الرازي والآمدي وابن الحاجب اشتراط الاستعلاء فيهما
سواء صدر من العالي في الواقع ام لا لتبادر الزوم عند سماعه صيغتهما
اليه ولكون هذا القول مرجحا عند اهل المعاني دون الاصول ذكرت
المسئلة هنا لاهنالك وتقدم صيغتهما حقيقة في الوجوب والتحريم
وانها ترد لغيرها ندباء وقد ترد اباحة كقولك لمن
اقبل ليظلم يا مظلوم اغراء له على زيادة التظلم وبث الشكوى واختصاص

نحو انا

نحو انا افعل كذا ايها الرجل اي مختصا من بين الرجال ويقع الخبر موقعه
اي الانشاء تفؤلا حتى كانه وقع واخبر عنه نحو وفقك الله للتقوى
واظهار الحرص في وقوعه نحو والوالدات يرضعن اولادهن والمطلقات
يتربصن الباب السابع الوصل والفصل الوصل عطف الجملة على بعضها على بعض
والفصل تركه فان كان للجملة الاولى محل من الاعراب وقصد تشريك
الثانية لها في الحكم عطفت عليها للمناسبة بينهما نحو زيد كاتب وبشير
وان لم يقصد وصلت نحو انا نحن مستهزءون الله يستهزئ بهم ويمدهم لم
يعطف على انا معكم الآية لانه ليس من مقولهم اولا محل لها من الاعراب
فلكونه مقصد ربطها بها على معنى غير الواو عطفت به نحو دخل زيد فخرج او
ثم خرج عمرو اذا قصد التعقيب او المهلة وكلا اي وان لم يقصد الربط المذكور
فان لم يقصد عطفها اي الثانية حكم الاولى وصلت كاية يستهزئ بهم
لم يعطف على ما قالوا لئلا يشارکهم في الاحتقار بالظرف وهو اذا
والا بان قصد اعطاء الثانية حكم الاولى او لم يكن لها حكم تختص به فان
كان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام بان لا تتفق مختلفا خبرا وانشاء
او كمال الاتصال بان يكون الثانية نفسها اي الاولى لكونها مؤكدة لها
لدفع توهم تجوز او غلط او بدلا منها لانها غير وافية بتمام المراد او عطف
بيان لها لخفائها او شبه احدهما اي الانقطاع لكون عطفها عليها موهما
لعطفها غيرها والاتصال لكونها جوابا لسؤال اقتضته الاولى فكذا
اي توصل والا بان لم يكن شيء من ذلك او كان كمال الانقطاع مع الايهام

فالوصل مثال الفصل في الاختلاف مات فلان رحمه الله وقال قائلهم
ارسو انزاولها ومثال التوكيد لاريب فيه فانه ما يبلغ في وصف الكتاب
يبلوغه الدرجة القصوى في الكمال يجعل المبتدء ذلك وتعريف الخبر باللام
جاز ان يتوهم السامع قبل التأمل انه مما يرى فيجزافا فاتبعه نفيا
لذلك فهو وزان نفسه في جاء زيد نفسه وقوله هدى للمتقين فان
معناه انه في الهداية بالغ درجة لا يدرك كنهها حتى كانه هداية محضة
وذلك مع معنى الكتاب لان معناه الكتاب الكامل اي في الهداية فهو
وزان زيد الثاني في جاء بي زيد زيد ومثال البدل امدكم بما تعلمون امدكم
بانعام وبنين الخ فالمراد التنبيه على النعم والثاني لو اسادته لدلالة
عليها بالتفصيل من غير احالة على علم المخاطبين المعاندين فهو وزان وجهه
في اعجبني زيد وجهه ومثال البيان فوسوس اليه الشيطان قال يا ادم
الخ فهو وزان عمر في اقسم بالله ابو حفص عمر ومثال شبه الانقطاع قوله
وتظن سلمى اني ابغي لها بعدا اراها في الضلال تهيم فلو عطف
اراها على تظن لتوهم انه معطوف على ابغي ومثاله لشبه الاتصال قال اني
كيف انت قلت عليل كانه قيل ما سبب علتك فقال سهد دائم وحزن طويل
ومثال الوصل مع كمال الانقطاع للايهام قول الذئبي لا وايدك الله فلو
حذف الواو لا وهم انه دعاء عليه ومثاله لغير ذلك ان الابرار لفي نعيم وان
الفجار لفي جحيم ومع محسنانة اي الوصل تناسب الجملتين في الفعلية والاسمية
فان عطف الفعل على مثله والاسم على مثله اولى وعند التخالف الفصل الاولى

ولهذا

ولهذا رجح النصب في باب الاشتغال في نحو ضربت زيدا وعمرا اكرمته
ليكون من عطف الفعلية على مثلها واستوى هو والرفع في نحو هند اكرمتها و
زيد ضربته عندها لامكان الامرين ومثل ذلك تناسب الفعلية في الماضي
والمضارعة الباب الثامن الايجاز والاطناب والمساواة هي التعبير
عن المعنى المراد بناقص اي بلفظ ناقص عنه وافٍ به راجع الى الايجاز
وخرج بالوفاء الاخلال او بلفظ زايد عليه لفائدة راجع الى الاطناب
وخرج بالفائدة الحشو او بلفظ مساوله راجع الى المساواة وسبق مثالها
في علم التفسير والايجاز قسمان قصر لا حذف فيه كقوله تع ولكم في القصاص
حيوة يا اولي الالباب فان معناه كثير ولفظه يسير وتقدم بيانه في علم
التفسير وايجاز فيه حذف والحذف اما للمضاف نحو واسأل القرية اي اهل القرية
او موصوف نحو انا ابن جلا وطلاع الثنايا اي انا ابن رجل جلا او صفة نحو
ياخذ كل سفينة غصبا اي سفينة صالحة اذ تعييبها لا يخرجها عن كونها
سفينة وقد ترد به كما تقدم في علم التفسير او شرطهم نحو فالله هو الولي اي ان
اراد والاولياء فالله او جواب له نحو وافا قيل لهم اتقوا الاية اي اعرضوا
ولو ترى اذ وقفوا على النار اي لرأيت امرا عظيما ثم الحذف للجواب يكون اما
لاختصار كالمثال الاول او دلالة على انه لا يحاط به او يذهب السامع كل
مذهب ممكن كالمثال الثاني او الجملة عطف على المحذوف وفائدة التخلص
لكن حذف جواب الشرط جئت بالام والجملة اما مسببة عن سبب مذكور
نحو ليجق الحق ويبطل الباطل فهذا سبب حذف مسببه اي فعل به ما فعل او لا

مذكور ولا سبب لصلاة الاول نحو اضرب بعصاك الحجر فانفجرت والثاني نحو
فنعم الماهدون اي نحن حذف المخصوص ومبتدؤه او الكثر من جملة نخوانا
انبئكم بتأويله فارسلون يوسف ثم قد تقام شيء مقام المحذوف نحو وان
يكذبوك فقد كذب رسل من قبلك اي لا تحزن واصبر وقد لا يقام شيء
مقامه كبقاء بالقرينة كالامثلة السابقة ويدل عليه اي الحذف بالعقل
على تعيينه المحذوف بالمقصود الاظهر مخرجة عليكم الحيتة دل العقل
على ان هناك حذفا اذ الاحكام الشرعية تتعلق بالافعال لا بالاعيان
والمقصود الاظهر منها الاكل فدل على تعيينه كذا في التلخيص بتغ
للسكاكي وتعقب بان الدال عليه قوله صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها
او العادة نحو فذلكن الذي لمتنني فيه يحتمل ان يكون المقدر في حبه او في
مراودته دلت العادة على تعيينه الثاني لان الحب المفرط لا يلام صاحبه
عليه عادة اذ ليس اختياريا والشروع في الفعل نحو بسم الله فيقدر ما
جعلت مبتدءا له كاقرأ في القراءة وارتحل في السفر او الاقتران كقولهم
للمعرس بالرفاء والبنين اي اعرست وقد مر لي عن هذا الكلام في الحديث
والاطناب ان كان ببيان بعد ابهام وايضاح نحو رب اشرح لي صدري فان
اشرح لي يفيد شرح شيء ماله اي للطالب وصدري يفيد شرح صدره او مطوفين
مزدين بعد منحى بعضها فتوسع كحديث يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنان
الحرص وطول الامل رواه البخاري او بختم الكلام بما يفيد نكتة يتم بدونها
فايفال كقوله تعالى اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون فقوله

وهم

وهم مهتدون ايفال لان المعنى يتم بدونه لان الرسول مهتد لا محالة لكن فيه
نكتة وهي زيادة الحث على الاتباع والترغيب فيهم وكقول الخنساء وان صخرا
لتأتم الهداة به كانه علم في رأسه نار يقال لان كان علما وفي المقصود
وهو التشبيه بما يهتدى به الان في الزيادة بذلك مبالغة او بجملة معترضة
جملة اخرى سابقة توكيدا فتذييل كقوله تعالى ذلك جزيناهم بما كفروا
وهل يجازى الا الكفور وقوله سبحانه وقل جاء الحق وزهق الباطل
ان الباطل كان زهوقا وقول الصفي لله لذة عيشي بالحبيب مضت
فلم تدم لي وغير الله لم يدم او بدا فوهم خلاف المقصود فتكميله و
احتراس اي تسمى بها كقوله فسقى ديارك غير مفسدها صوب الربيع
وديمة تهمي فما كاد المطر ربما يؤدي الى خراب الديار وفسادها دفعه
بقوله غير مفسدها او بفضلة لنكتة دونه اي سوى الدفع المذكور فتتميم
نحو وآتى المال على حبه فهو البالغ من البذل او بجملة فاكثر بين كلام فالكثر
فاعتراض نحو ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان فقوله
وبلغتها اعتراض الدعاء وهي جملة بيد جزئي كلام وهو اسم ان وخبرها قوله
ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون فقوله سبحانه اعتراض للتنزيه
وهو جملة بين كلامين فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين
ويحب المتطهرين نساؤكم حرث لكم فقوله ان الخ اعتراض وهو جملة بين
فاتوهن من حيث امركم الله ونساؤكم حرث لكم ويكون الاطناب بالتكرير
نحو كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون وذكر خاص بعد عام تنبيها على فضل الخاص نحو

من كان عدوا لله وملائكته وجبريل وميكال علم البيان علم يعرف
به ايراد المعنى الواحد المدلول عليه بكلام مطابق لمقتضى الحال بطرق
من التراكيب مختلفة في وضوح الدلالة عليه بان يكون بعضها اوضح في
الدلالة وبعضها واضح وهو اخفى بالنسبة الى الاوضح وخرج بايراده
بطرق مختلفة في اللفظ دون الوضوح وعقد هذا العلم لاشتراط الوضوح
والخلو من التعقيد في فصاحة الكلام المأخوذة في حد البلاغة و
افتتح كغيري بتقسيم الدلالة لابتنى عليه وجه انحصار العلم في ابوابه الثلثة
فقلت دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وضعية لان الواضع انما وضع
اللفظ لتمام المعنى كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وعلى جزئيه كدلالة
الانسان على الحيوان او الناطق وعلى لازمه الخارج عنه كدلالة الانسان
على الضاحك عقلية لان دلالة اللفظ على الجزء واللازم والاول لا يتعلق
له بهذا الفن لان ايراد المعنى بطرق مختلفة في الوضوح لا يأتي في الوضعية
اذ السامع ان كان عالما بوضع الالفاظ للمعنى لم يكن بعضها عنده اوضح
منه بعض والا لم يكن شيء من الالفاظ لتوقف [illegible] على العلم والا خر اي
العقلي الشامل للجزء واللازم وهو المصروف عنه في هذا القرآن واعلم
قرينه على عدم ارادته اي ما وضع له فهو مجاز والا فكناية وقد
يبنى المجاز على التشبيه ان اكان كان استعارة فانحصر المقصود من علم
البيان فيها اي التشبيه والمجاز والكناية لتشبيه الدلالة مشاركة
امر لامر في معنى كزيد اسد وضم بكم عمي فطرفاه اي المشبه والمشبه به اقا

حسبان

حسبان اي يدركان باحد الحواس الخمس السمع والبصر والشم والذوق واللمس
كالصوت الضعيف بالسمع والخد بالورد والنكهة بالعنبر والريق
بالمشهد والجلد الناعم بالحرير او عقليان كالعلم بالحق والجهل بالموت
او مختلفان بان يكون المشبه عقليا والمشبه به حسيا كالمنية بالسبع
او عكسه كالعقل بحاتم كريم ووجهه اي التشبيه ما يشترك فيه اي الحس
الذي قصد اشتراكهما فيه تحقيقا او تخييلا بان لا يوجد ذلك المعنى في
الطرفين او احدهما الا على سبيل التخيل والتأويل كقوله وكان النجوم بين
دجاها سنن لاح بينها ابتدع فوجه الشبه وهو الهيئة الحاصلة من
حصول اشياء مشرقة بعضها في جوانب شيء مظلم اسود عزز بوجوده في
المشبه به وهو السنن بعد الابتداع الامر الغريب المجعول لان الابتداع يجعل
صاحبها كالماشي في الظلمة فلا يهتدي لطريق ولا يأمن ان يناله مكروه
فشبهت بها ولزم بعكسه تشبيه السنة بالنور وشاع حتى تخيل
ان السنة كالهة بياض والشراق والبدعة كالهة سواد وظلام فصار
كالتشبيه ببياض الشيب وسواد الشباب وانه مرتفع عن التقدير
وهو الكافي ومثل وكان ثم هو اي التشبيه اقسام كثيرة لانه اما مفرد بمفرد
وهما مقيدان كقولهم لمن لا يحصل من سعيه على طائل هو كالراقم على الماء
فالمشبه السعي مقيد بان لا يحصل من سعيه على شيء والمشبه به مقيد بكونه
على الماء وهما مفردان او مفرد بمقيد لا مقيدان كتشبيه الخد بالورد او
مفرد بمركب كقوله وكان محمر الشقيق اذا تصوب او تصعد اعلام ياقوت

نشرن على رماح من زبرجد فالمشبه الشقيق مفرد والمشبه به اعلام
ياقوت منشورة على رماح من زبرجد مركب من عدة امور او عكسه اي
تشبيه مركب بمركب كقوله كان مثار النقع فوق رؤوسنا واسيافنا
ليل تهاوى كواكبه فالمشبه مثار التراب فوق الرؤوس والاسياف والمشبه
به الليل المتساقط كواكبه وكل منهما مركب او مركب مفرد كقوله ترايا نهارا
مشمسا قد شابه زهر الربى فكانما هو مغفر فالمشبه بالنهار والمشمس الذي
خالط الازهار فتقوضت من ضوء الشمس باحمرارها حتى صار يعرف الى
السواد وذكر مركب والمشبه به مفرد وهو مفرد فان تعدد طرفاه اي المشبه و
المشبه به فمضروف ومفروق اي هو قسمان الاول يؤتى اولا بالمشبهات
ثم المشبه به كقوله يصف العقاب بكره صيد الطيرة كان قلوب الطير رطبا
ويابسا لدى وكرها العناب والحشف البالي والثاني ان يؤتى بمشبه
ومشبه به باخر وآخر كقوله الشمس مسك والوجوه دنانير واطراف
الاكف عنم اي تعدد الطرف الاول وهو المشبه فقط فتسويتي اي فهو تشبيه
التسوية كقوله مدح الحبيب وحالي كلاهما كالليالي او تعدد الثاني
وهو المشبه به فقط فجمع اي تشبيه جمع نحو كانما يبسم عن لؤلؤ منضد او
برد واقاحي شبه الثغر بثلاثة اشياء ثم هو شبه تمثيل ان انتزع
وجهه من متعدد كما مر في تشبيه مثار النقع مع الاسياف والا بان
لم ينتزع من متعدد فغير تمثيل ثم هو ظاهر ان فهمه كل احد نحو زيد اسد
والا بان لا يدركه الا الخواص فهو ضمني كقول امرأة سئلت عن بنيها ايهم

افضل

افضل فقالت هم كالحلقة المفرغة لا يدري اين طرفاها اي انهم متناسبون
في الشرف لا تفاضل بينهم كما ان الحلقة متناسبة الاجزاء في الصورة لا يعلم
تتبع بعضها طرفا او بعضها وسطا ثم هو قريب ان اتصل من المشبه
الى المشبه به بلا تفاوت في النظر لظهور وجهه كتشبيه الشمس بالمرآة
المجلوة في الاستدارة والاشراق والا بان لم ينتقل اليه الا بفكر وتدقيق او
بعيد كما سبق في قوله وكان محمر الشقيق الخ هو ضده اي ضد القريب
اي التشبيه بحوذي تمر مر السحاب وقوله والريح تعبث بالغصون
وقد جرى ذهب الاصيل على لجين الماء والا بان ذكرت فيه مرسلة
كالامثلة السابقة ثم هو مقبول اذا وفا بافادة ما الخ وفي والا بان فضل
عنها فهو مردود واعلم ان التشبيه في القوة ما حذف وجهه واداته
فقط اي بدونهما او احدهما كقوله زيد اسد او حذف فاعل الاخبار نحو اسد
في مقام الاخبار عن زيد ثم يليه ما حذف فيه احدهما او وجهه واداته
مع حذف المشبه او لا نحو كالاسد عند الاخبار عن زيد واسد في الشجاعة
عنه وزيد اسد في الشجاعة والقوة ما سوى ذلك بان يذكر الوجه
والاداة جميعا مع ذكر المشبه او حذفه نحو زيد كالاسد في الشجاعة
ونحو كالاسد في الشجاعة عند الاخبار عنه المجاز قسمان مفرد وهو
الكلمة المستعملة فيما وضع له في اصطلاح التخاطب غير مقيدة
الكلمة قبل الاستعمال فلا توصف بحقيقة ولا مجاز وبما بعد الجملة وشمل

المشبه ص

المجاز المستعمل فيما لم يوضع في اصطلاح التخاطب ولا في غيره كالاسد في الرجل
الشجاع او فيما وضع له في اصطلاح آخر غير الاصطلاح الذي به التخاطب
كالصلوة تستعمل في عرف الشرع للدعاء وفي فيه مجاز شرعا وان وضعت له
لغة قولنا مع قرينة عدم ارادته يخرج الكناية لانها مستعملة في غير
ما وضعت له مع جواز ارادته كما سياتي فلا بد من علاقة بينه وبين
المعنى الاصلي ليصح الاستعمال فان كانت العلاقة غير المشابهة بين المعنى
المجازي والحقيقي فمرسل كاستعمال اليد في النعمة والقدرة وحقيقتها
الجارحة لصدورها عنها والراوية في المزادة وحقيقتها في الحمل لمجاورتها
له والا بان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة فان تحقق معناها المستعار
به فيه حسا او عقلا بان كان امرا معلوما يمكن ان ينص عليه ويشار اليه
اشارة حسية او عقلية فحقيقية اي تسمى بذلك فالحسية كقول زهير
لدى اسد شاكي السلاح مقذف استعار اسم الاسد للرجل الشجاع وهو امر
متحقق حسا والعقلية كقوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم اي الحق وهو ملة
الاسلام وهو امر متحقق عقلا لا حسا او اجتمع طرفاها اي المستعار له ومنه
في شيء ممكن فوفاقية كقوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه اي ضالا
فهديناه استعير الاحياء وهو جعل الشيء حيا للهداية التي هي الدلالة
على طريق يوصل الى المطلوب والاحياء والهداية يمكن اجتماعهما او اجتماعها
في ممتنع نفاديه كاستعارة اسم المعدوم للموجود لعدم تغاير الوجود للمعدومية لان

التي

التي يحيي ذكره اذ اجتماع الوجود والعدم شيء ممتنع او ظهر جانبها فعامية
مبتذلة نحو رايت اسدا يرمي او لا بان حتى فلا بد ركن الا بكر وتدقيق فاصية
او كان لفظها اي اللفظ المستعار فيها اسم جنس فاصلية كاستعارة اسد
للشجاع وقيل للضرب الشديد والا بان كان فعلا او وصفا او حرفا
فرديه نحو مظفت الحال او الحال فاطقة بكذا استعير النطق للدلالة
ووجه الشبه ايصال المعنى للذهن وايضاحه كالمنطقة آل فرعون ليكون
لهم عدوا وحزنا استعير لام التعليل للغاية او لم تقترن بصفة ولا تفريع
مما يلايم المستعار له او منه فمطلقة نحو رايت اسدا او قرنت بما يلايم المستعار
له مجردة كقوله غمر الرداء اذا تبسم ضاحكا علقت بفضمكته دماء المال
اي كثير العطاء استعير له الرداء لان العطاء يصون عرض صاحبه كما يصون
الرداء ما يلقى عليه ثم وصفه بالغمر الذي يناسب العطاء مجردا او قرنت بما
يلايم المستعار منه مرشحة كقوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى
فما ربحت تجارتهم استعير الاشتراء للاستبدال ثم فرع عليها ما يلايم الاشتراء
من الربح والتجارة او اضمر التشبيه في النفس فلم يصرح بشيء من اركانه
سوى المشبه بها الكناية اي فهو استعارة بالكناية ويدل عليه اي على
التشبيه المضمر اثبات امر مختص بالمشبه به للمشبه وهو اي الاثبات
المذكور الاستعارة التخييلية كقوله واذا المنية انشبت اظفارها
شبه المنية في بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة لها امرا محذوفا بانا

وهو الاظفار ومركب عطف على مفرد وهو الثاني من قسمي المجاز وهو اللفظ
المستعمل فيما يشبه بمعناه الاصلي تشبيه تمثيل بان كان وجهه منتزعا
من متعدد مبالغة كقولك للمتردد في امر اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى
تشبيها الصورة تردده في ذلك الامر بصورة تردد من قام ليذهب
فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى فاستعمل
في الصورة الاولى الكلام الدال على الثانية ووجه الشبه هو الاقدام تارة و
الاحجام اخرى وهو منتزع من عدة امور الكناية لفظ اريد به لازم معناه
مع جواز ارادته اي ذلك المعنى معه اي لازمه كلفظ طويل النجاد
والمراد طول القامة يجوز ان يراد حقيقة طول النجاد اي حمائل السيف
ايضا وبه يفارق المجاز فانه لا يجوز فيه ارادة المعنى الحقيقي للقرينة المانعة
من ارادته ويطلب بها اما صفة فان كان الانتقال من الكناية اليه بوسطة
بوسائط قليلة كقولهم كثير الرماد كناية عن الضيافة فانه ينتقل من
كثرة الرماد الى احراق الحطب ومنها الى كثرة الطباخ ومنها الى كثرة الاكل
ومنها الى كثرة الضيفان ومنها الى الموصوف والا بان كان الانتقال الى
واسطة قريبة كطويل النجاد كناية عن طول القامة او يطلب بها نسبة
اي اثبات امر او نفيه عنه كقوله ان السماحة والمروة والندى في قبة
ضربت على ابن الحشرج اراد اثبات اختصاصه بهذه الصفات ولم يصرح
بها بقوله وهو مختص بها او نحو بل كنى بان جعلها في قبة مضروبة عليه
لانه اذا ثبت الامر في مكان الرجل فقد اثبته له او لا يطلب لا صفة ولا

نسبة بل الموصوف كقوله كناية عن الانسان جم تستوي القامة عريض
الاظفار وتتفاوت القرينة وهو ما سبق لاجل موصوف غير مذكور كقولك
في عرض من يؤذي المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وتلويح
وهو ما كثرت فيه الوسايط كما في كثير الرماد ورمز وهو ما قلت وسائطه
مع خفاء اللزوم كعريض القفا كناية عن الابله وايماء واشارة وهي ما
قلت وسائطه بلا خفاء كقوله او ما رأيت المجد القى رحله في آل
طلحة ثم لم يتحول وهي والمجاز والاستعارة ابلغ من الحقيقة والتصريح
والتشبيه لغة ونشر مشوش اي الكناية ابلغ من التصريح لان الانتقال
فيها من الملزوم الى اللازم فهو كدعوى الشيء ببينة والمجاز ابلغ من
الحقيقة لذلك والاستعارة ابلغ من التشبيه لانها مجاز وهو حقيقة
علم البديع علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة
لمقتضى الحال ووضوح الدلالة اي الخلو عن التعقيد لانها انما تحسن
بعدهما والواعي اي البديع وهي الوجوه المذكورة كثيرة جدا تربو على المائتين
في بديعية ابن الصيقل منها مائة وخمسون نوعا ومرجعها كثير في
المعاني والبيان كاقسام الاطناب ونذكر غالبها المطابقة الجمع بين
ضدين في الجملة اي مقابلين سواء تضادا في الحقيقة نحو يحيي ويميت
وتحسبهم ايقاظا وهم رقود ام لا نحو لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت
ولكن الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا فان ذكر معنيان فاكثر

ثم ذكر مقابلها مرتبا فمقابلة كقوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا
وقول الضعفي كان الرضا بدنوي من ديارهم حوامرهم وصار سخطي لبعدي
منه بجوارهم او ذكر متناسبان فالكثر فمراعاة النظير كقوله تع والشمس
والقمر بحسبان وقول البحتري في صفة الابل كالقسي المعطفات بل الا
سهم مبرية بل الاوتار او ختم الكلام بمناسب المعنى المبتدئ به فمناسبة
الاطراف كقوله تع لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف
الخبير فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك والخبير يناسب كونه مدركا
او ذكر قبل العجز من الفقرة والبيت ما يدل عليه فارصاد وشهيم كقوله تعالى
وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون وقوله اذا لم تستطع
شيئا فدعه وجاوزه الى ما تستطيع او ذكر الشيئ بلفظ غيره لاقترانه
به فمشاكلة كقوله قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي
جبة وقميصا عبر عن خياطوا بالطبخ لاقترانه بطبخ الطعام وكذا
قوله تع تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اطلق النفس على ذات
الله تع مشاكلة لما قبله المزاوجة ان تزاوج بين معنيين في شرط
وجزاء بان يؤتى في كل معنى مربت عليه آخر كقوله اذا ما انتهى الناهي
فلج بي الهوى واصاخت الى الواشي فلج بهما الزاجر العكس تقديم جزء
في كلام ثم تاخيره كقوله تع لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن وقولهم
ساءات العادات عادات السنان الرجوع العود على كلام سابق

بالنقض

بالنقض لنكتة كقول زهير وقف بالديار التي لعفا عليها القدم بلى وغيرها
الارواح والديم اثبت دروسها بعد نفيه لنكتة اظهار التوله و
التحير التورية اطلاق لفظ له معنيان قريب وبعيد واراده البعيد
كقوله وواد حمى الحنساء لا في محجره ولكن له عينا تجري على المحجر
فان اريد احدهما اي الحنين بلفظ ثم اريد بضميره الآخر فاستخدام
كقوله اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه وان كانوا غضابا اراد بالسماء المطر وبالضمير في رعيناه النبات الناشئ عنه اللف والنشر ذكر متعدد
ثم ذكر ما لكل منه بلا تعيين ثقة بان السامع يرده اليه سواء ذكر على
ترتيب او لا كقوله تع ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا
من فضله ام لا كقوله كيف اسلو وانت حشفي وغضي وعزالي الحفلا
وقد اورد فاه الجمان يجمع بين متعدد اسمين او اكثر في حكم كقوله
تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا وقول ابي العتاهية ان الشباب
والفراغ والجده مفسدة للمرء اي مفسدة فان فرق بين جملتي
الادخال الجمع والتفريق كقوله فوجهك كالنار في ضوئه وقلبي كالنار
في حرها التقسيم ذكره اي المتعدد ثم اضافة ما لكل اليه تعيين و
بهذا التقييد يخرج اللف والنشر كقوله ولا يقيم على ضيم يراد به الا
الاذلان عير الحي والوتد هذا على الخسف مربوط برمته وذا يشج
فلا يرثي لها احد في البيت الاول توسيع فان قسمت بعد الجمع فالجمع و
التقسيم كقوله حتى اقام على ارباض خرشنة مشيقي به الروم والصلبان والبيع

للسبي ما نكحوا والقتل ما ولدوا والنهب ما جمعوا والنار ما زرعوا التجريد
ان ينتزع من امر ذي صفة امرا آخر مثله فيها مبالغة في كمالها في الصفة
فيراي الامر كتوكك في من فلان صديق حميم اي بالغ من الصداقة حدا صحيح
معها ان يستخلص منها آخر مثله فيها المبالغة ان يدعى لموصوف بلوغه
في الشدة او الضعف حدا مستحيلا او مستبعدا كما لا يظن انه غير متناه
فيه فان امكن المدعى عقلا وعادة فتبليغ كقوله في صفة الفرس وغادى
عداءً بين ثور ونجحة دراكا فلم ينضح بماء فيغسل ما دعى انه ادرك
ثورا وبقرة وحشية في مضمار واحد ولم يعرق وذلك ممكن عقلا
وعادة او امكن عقلا لا عادة فاغراق بالجهة كقولهم في النبي صلى الله
عليه وسلم لو شاء اغراق من ناواه لمد له في البحر كالبوج منه ملد عظم
وهما مقبولان او لم يكن لا عقلا ولا عادة فغلو والمقبول منه ما
قرب الى الصحة بلفظ يدل عليه كيكاد في قوله تكاد زيتها يضيء
ولو لم تمسسه نار او تهيئ تخييلا حسنا كقوله يخيل اليّ ان سمّ الشهب
في الدجى وشدت باهداب الجبين احفاني ادعى انه يخيل اليه ان النجوم
محكمة بالمسامير لا تزول عن مكانها وان جفون عينيه شدت باهداب
اليها لطول اسهره في ذلك الليل وهو ممتنع عقلا وعادة لكنه تخييل
حسن او ضمير مراد كقوله اسكرني بالامس ان عزمت على الشرب غدا ان
دام من العجب ولا يقبل منه غير ذلك كقوله واخفت اهل الشرك حتى
انه لتخافك النطف التي لم تخلق المذهب الكلامي ايراد حجة على

للمطلوب

للمطلوب على طريقهم اي اهل الكلام بان يكون بعد تسليم المقدمات مستلزمة
للمطلوب كقوله تع لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا اي خرجتا عن حسن التعليل
نظامهما المشاهد لوجود التمانع في الشيء وعدم اتفاقه فهذا حسن تعليل
ان يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي بان ينظر نظرا
مشتملا على لطف ودقة ولا يكون بظاهر علة في الواقع كقوله لم يحك
نائل السحاب وانما حمت به فصيبها الرحضاء ادعى ان علة
نزول المطر عرق حماها الحادثة بسبب عطاء الممدوح حسن التفريع
هو لطيف ولمس العلة في الواقع التفريع بالمهملة ان يثبت لمتعلق امر
حكم بعد اثباته لآخر مناسب متعلقا ته على متعلقاته على وجه يظهر بالتفريع
والتعقيب كقوله احلامكم لسقام الجهل شافية كما دماؤكم تشفي من الكلب
اثبت الشفاء لدمائهم بعد اثباته لاحلامهم تاكيد المدح بما يشبه الذم
وعكسه اي تاكيد الذم بما يشبه المدح ان يجري صفة مدح او ذم منفية
عن الشيء بصفة منه بتقدير دخول لها فيها وذلك يكون باستثناء
واستدراك وصفة بما قبله كقوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم استثناء
بهن فلول من قراع الكتائب وقوله هو البدر الا انه البحر زاخرا
سوى انه الضرغام لكنه الوبل وشاله في الدم فذلك لا حيز فيه الا انه
بسيء الادب وفلان فاسق لكنه جاهل الا استتباع المدح بشيء على استتباع
وجه يستتبعه اي المدح باخر مثله كقوله ذهبت من الاطمار ما لو
حويته لهنيت الدنيا بانك خالد مدحه بالنهاية في الشجاعة
على وجه استتبع مدحه بكونه سببا لصلاح الدنيا ونظامها الا دماج

تضحي ما سبق لمشيئ شيئا آخر لقوله ابي دهرنا اسعفنا في نفوسنا
واسعفنا فيمن نحب ونكرم فقلنا له نماك وفيهم انمها وفي لسرنا ان
الاهم المقدم ضمن التهنية شكوى الدهر التوجيه ايراده اي الكلام
محتملا لوجهين مختلفين كقولك للاعور ليت عينيه سواء الاطراد ان
يؤتى باسم الممدوح وما يابه على الترتيب بلا تكلف كقوله ان يعلموك
فقد ثللت عروشهم بعتيبة ابن الحارث ابن شهاب ومنها اي من
انواع البديع القول بالموجب بان يقع صفة في كلام الغير كناية عن شيء فيثبتها
لغيره كقوله واخوان حسبتهم دروعا فكانوهما ولكن للاعادي و
خلتهم سهاما صائبات فكانوها ولكن في فؤادي وقالوا قد صفت
منا قلوب لقد صدقوا ولكن عن ودادي ومحاصل العارف باب ليساق
المعلوم مساق المجهول كقولها ايا شجر الخابور مالك مالك مورقا
كانك لم تجزع على ابن طريف وقوله بالله يا ظبيات القاع قلن لنا
ليلاي منكن ام ليلى من البشر والهزل المراد به الجد كقوله اذا ما تميمي
اتاك مفاخرا فقل عد عن ذا كيف اكلك للدمت قدما من الانواع
معنوي واللفظي انواع منها الجناس بنوعيه اللفظي وهو تشابههما لفظا
فان اتفقا حروفا وعددا وهيئة وكانا من الكلم كاسمين فم
فمما ثلة نحو تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة او من نوعين
كاسم وفعل فمستوفى كقوله ما مات من كرم الزمان فانه يحيى لدا يحيى
ابن عبد الله او احدهما مركبا من كلمتين فصاعدا فان اتفقا خطا فمشابه كقوله

اذا ملك لم يكن ذا هيبة فدعه فدولته ذاهبة والا بان اختلفا
خطا فمحرف كقوله كلكم قد اخذ الجام والاجام لنا ما الذي
ضر مدير الجام لو جاملنا او اختلفا شكلا فمحرف او نطقا فمحرف
مثاله حبة البرد حبة البرد او اختلفا عددا فناقص فان كان
الزائد بالحرف في الاول فمطرف كقوله قفي والوقف الساق بالساق
الى ربك يومئذ المساق او بحرف في الوسط فمكتنف نحو حرى كجدي
او بحرف في الآخر فمذيل نحو دمي هام في وقتلي واه واهل او اختلفا
حرفا اي في جنس الحرف لا العدد فان تقاربا مخرجا فمضارع نحو يسمي
ويسن كمن ليل دامس وطرق طامس وهم ينهون عنه وينأون عنه وان تباعدا
معتوري في بنواصيها الخير والاجر والاجر لاصق نحو ويل لكل همزة لمزة بما كنتم
تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون جاءهم امر من الامن او
اختلفا ترتيبا فمقلوب نحو حسامه فتح الاوليا ثم حتف على الحوائر
اللهم استر عوراتنا وآمن روعاتنا فان كانا اي اللفظي المقلوب
احدهما اول البيت والآخر آخره فمعكوس كقوله في البديعة عون
اخا كرم مرك اخا ندم مطهر القلب عفار اسمح الكرم او نشابههما
اي اللفظان في بعض الحروف فمطلق نحو قال الي لعلكم من القائلين او
اجتماعهما في الاصل فاشتقاق نحو فاقم وجهك للدين القيم او توالي
متجانسان فمزدوج نحو وجئتك من سبا بنبإ يقين ردا المجز
على الصدر للختم بمرادف المبدوء اي للبدوء به او مجانسه كقوله تتوخشن الناس

والله احق ان تخشاه استغفروا ربكم انه كان غفارا وقول الآمر بي في دعائي
من ملا كما دعاني فدائي الشوق قبلكما دعاني السجع تواطي الفاصلين من
النثر على حرف واحد فهو في النثر كالقافية في الشعر فان اختلفا وزنا فمطرف
نحو ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم اطوارا واستوى القرينتان
وزنا وتقفية فترصيع كقول الحريري فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه
ويقرع الاسماع بزواجر وعظه والا بان لم يستو وزنهما فمتوازن كقوله
تعالى فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة التشريع بناء البيت على قافيتين
يصح الوقوف على كل منهما كقول الحريري يا خاطب الدنيا الدنية انها
شرك الردا وقرارة الاكدار دار متى ما اضحكت في يومها ابكت غدا
بعدا لها من دار لزوم ما لا يلزم التزام حرف قبل الروي وهو آخر البيت
وقيل الفاصلة كقوله تعالى فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر وقوله
المرء كل المرء يشرب الناس على جنبة فهم يمرون ولا يعذبون هو لا تصدقهم
اذا حدثوا ما فيفي اعهدهم يكذبون الغلو ان يفرط وعكس الاغراق كقوله
نحو كل في فلك وربك فكبر المضمر ذكر شيء من كلام الغير في كلامه
فان كان المضمن بيتا فاستعانة لانه استعان به كقول شيخ الاسلام
ابي الفضل ابن حجر في مرثية شيخه شيخ الاسلام البلقيني يحدث قال لي
كانوا قد اجتمعوا ليسمعوا منه فرتم منه بالوصراه علوتم فتوا ضعتم
على ثقة صلا توا ضع اقدام على غرر البيت الثاني مضمن من قصيدة لأبي

العلا

العلا او مصراعا فما دونه فايداع ورفوا انه اودع شعر الغير ورفاه
به كقول البحتري ان يبد واو يجلو قصاه كالبدر ثم يرى حاجب من دونه
والبحتري في بيت آخر تملها الخلق كالبدر يشرق من خلال غضونه
ضمنت صدر قول القائل والبدر يشرق من خلال غضونه مثل الحليم
يطل في شاكي موقول الشافعي ادريس حسبه بالعلم اولى واحرى
انه من قريش وصاحب البيت ادرى ضمنت ثلث قول القائل وصاحب
الدار ادرى بالذي فيه او ضمن من القرآن او الحديث فاقتباس كقوله
ان كنت ازمعت على هجرنا من غير ما جرم فصبرا جميل وان تبدلت بنا غيرنا
فحسبنا الله ونعم الوكيل وقوله قد بلينا في عمرنا بقضاة يظلمون
الانام ظلما عيانا باكلهم التراث اكلا لما وبحبهم المال حبا جما
وقول ابن عباد قال لي ان رقيبي سيتي الخلق فداري قلت دعني
وجهك الجنة حفت بالمكاره او فيه اشارة الى قصة او شعر مشهور
تنبيه بتقديم اللام على الميم كقوله فوالله ما ادري أاحلام نائم
المت بنا ام كان في الركب يوشع اشار الى قصة يوشع عليه السلام
واستيقافه الشمس وكقوله نمرو مي الروضاء والنار تلتظي
ارقو احفى منك في ساعة الكرب اشار الى البيت المشهور المستجير
بعمرو عند كربته كالمستجير من الرمضاء بالنار او نظم ثم فقد
كقوله ما بال امس اوله نظمة وجيفة آخره لمخزعقد قول علي رضي الله

عنه مالابن آدم والفخر وانما اوله نطفة وآخره جيفة او عكسه اي نثر
نظم فحمل كقول بعضهم فانه لما فحت غلالته وحفظت نخلاته لم يزل
سوء الظن فيعتاده ويصدق توهمه الذي يعتاده حمل قول المتنبي اذا
ساء فعل المرء ساءت ظنونه وصدق ما يعتاده من توهم والاصل
في حسن انواع البديع اللفظية بعضه اللفظ للمعنى لا عكسه بان يكون
المعنى تابعا للفظ لان المعاني اذا تركت على سجيتها طلبت لانفسها
الفاظا تليق بها فيحسن اللفظ والمعنى جميعا واذا اتي بالالفاظ متكلفة
مصنوعة وجعل المعاني لها تبعا كان كالظاهر ممجوج عليه بالطبع مشوه و
ينبغي للمتكلم التأنق اي المبالغة في الحسن في ثلاثة مواضع احدها
الابتداء بان يأتي بما يناسب المقام كقوله في التهنئة بشرى فقد الحزن
الاقبال ما وعد او كوكب السعد في افق العلا صعد او قوله في دار
قصر عليه تحية وسلام خلعت عليه جمالها الايام وقوله في الرثاء
يا ايها الدنيا تقول بملأ فيها حذار حذار من بطشي وفتكي فلتحذبن بي الردى
ونحو ما يتطير به كقوله موعدا حبابك بالفرقة غدر وقاينها التحارض
بان ينتقل مما افتتح به الكلام من تشبيه او غيره الى المقصود مع رعاية
الملايمة بينهما كقوله تعول في قوسي وقد اخذت منا السرى
وخضابا بالمهرتية العقود امطلع الشمس ينبغي ان تراه فقلت كلا
ولكن مطلع الجود ونائلها الا انتهاء بان يؤتى بما يؤذن بانتهاء
الكلام كقوله بقيت بقاء الدهر يا كهف اهله وهذا دعاء للسرية

شامل

شامل علم التشريح علم يبحث فيه عن اعضاء الانسان وكيفية
تركيبها وسيأتي تعريفها الجبهة اي الرأس مركبة من سبعة اعظم اربعة
جدران احدها اعظم الجبهة ممتد من طرف الخف الى آخر الحاجب والثاني
مقابله مؤخرها وهو اصلب الجدران والآخران يمنة ويسرة وفيها الاقفاء
وقاعدة عظم واحد صلب يحمي سائر العظام وتحف السقف الدماغ
عظمان وشكله مستدير الحياء الاعلى منها مركب من اربعة عشر عظما
والاسفل مركب من عظمين يجمع بينهما الذقن وفيها اثنان وثلثون
سنا في كل واحد ستة عشر ثنيتان وربا عيتان للخلع وناباب للكسر
وضاحكان وستة اضراس للطحن واجذران وليس لغيرها من العظام
حس واعيف بها بالحس متوغ من الدماغ لتميز بين الحار والبارد
اليه الجلس اي كل من اليدين تركيبه كتف مربوط مع الرفغ بزناد
تسمى منقار الغراب من فوق واخرى من اسفل يمنعانه عن الانخلاع
وعضد ممتد يرطرفها الاعلى مجذوب يدخل في نقرة الكتف عن اصل رجو
وارخاوته يعرض له الخلع كثيرا وحكمها سلامة الوكز في الجهات كلها
وساعد من عظمين متلاصقين طولا والفوق الذي يلي الابهام
ادق من السفلي الذي يلي الخنصر اغلظ وطرفاهما يلتقي منه الرفغ مع
العضد ورسغ من سبعة عظام اصلية وواحد زائد فالاصلية
في صفين احدهما يلي الساعد وعظامه ثلاثة والاخر اربعة يلي

المشط والاصابع والزايد ليس في احد الصفين بل وقاية عصبية
تلي الكف وتلتحم الرسغ مع الساعد بزائدة من زنده الاسفل وتدخل
في نقرة عظام الرسغ وكف اربعة اعظم مشدود بعضها ببعض بحيث
لو كشطت جلدها لم يحتش انفضالها وليلتحم موصلها مع الرسغ
بنقر في اطراف عظامه يدخلها القمم من عظام المشط وخمسة
اصابع كل اصبع ثلثة اعظم مستديرة قواعدها اعظم مما يليها
وهكذا على التدريج الى رؤوسها ووصلت سلامياتها بحروف
ونقر متداخلة بينها رطوبة لزجة وعلى مفاصلها ارباطة قوية و
اغشية عضروفية العنق سبعة اعظم لكل واحد غير الاول
احدى عشرة زائدة سنسنية وجناحان واربع زوائد موصلة
شاحصة الى فوق واربع الى اسفل ولكل جناح شعبتان ودائرة
الترقوة عظمان بينهما خلو عند النحر تنفذ فيه العروق الصاعدة الى
الدماغ والعصب النازل منه يتصل برأس الكتف فيربط بالصدر سبعة
اعظم من عظام العنق لها سنا سن كبار واجنحة غلاظ وله ايضا نقر اربع
سنا سن واجنحة دونها وخامسة بلاجناح الظهر سبعة عشر فقرة وهي
في وسطه ثقب وقد يكون لها اربع زوائد اوست او ثمان وما كان منها
الى فوق او اسفل فشاحصة اويمنة اويسرة فاجنحة او خلف فسنا سن
واحدها سنسن بكسر الملهملتين واربع وعشرون ضلعا يدخل في كل واحد منها زائدتان

في فقرتين غائرتين في كل جناح والسبعة العليا من كل جانب تسمى اضلاع
الصدر والوسطيتان اكبر واطول والاطراف اقصر الجزء من ثلاث فقر هي
اشد الفقرات تهندما واوثقها واعرضها اجنحة وعظما العانة احدهما
يمنة والآخر يسرة يتصلان في الوسط بمفصل موثق وهما كالاساس لجميع العظام
الفوقية والموخر منها عليه المثانة والرحم واوعية المني الرجل اخذ وهو
اعظم عظم في البدن اعلاه في حق الورك وفي اسفله زائدتان لاصلا
مفصل الركبة وساق كالساعد عظمان اكبر واصغر في راسه نقرتان
منهما زائدة الفخذ وثقابر باطشاه وقدم عظامه ستة وعشرون عظما
من كعب واسطة بين الساق والعقب وله بين العرض المنايتين
وهو انقضيبي الساق يحتوي بارة الجنس من جوانبه وطرفاه في نقرتي الكعب
وعقب صلب مستدير يمر في سفي وهو في اسفل الكف فانقرض
واحد وعظام العاقل ومشط عظامه خمسة متصلة بالاصابع وخمسة
اصابع كالابهام من سلامياتين والبواقي الاصابع الثلثة فرق فيما دون العظم
الغضروفي اليمنى العظم فينعطف واصابعه مع سايرة الاعضاء
ومنفعته اتصال العظام بالاعضاء الخلفية لئلا يتاذى اللين مجاورة
الصلب بلا واسطة العصب جسم ابيض اصلي من الافضال الدنه
سهل الانعطاف لين منفعته اتمام الحس والحركة للاعضاء الوتر
جسم بيني من اطراف اللحم شبيه المفصل وعبارة القانون شبيه العصب
يصل بين العظام اذ لا يمكن اتصالها بالعصب للطفه وصلابتها ولا بد

من الرباط لعدم زيادة تجمعه به زيادة تبلغ ذلك الفضل بفتح العين
المهملة والضاد المعجمة جمع عضلة لحمة الجسد مركب من لحم وعصب واوتار
وقد عرفتها وربا طات وهي اجسام تشبه الوصب لا حس لها ورأيت
في كلام بعضهم هي كل لحمة غليظة مستديرة اي ناتية كلحمة الساق و
العضد وفي حديث الصنائع ازرة المؤمن الى عضلة ساقيه وفي لفظ له
الى انصاف ساقيه العروق قسمان ضوارب وهي الشرايين جمع شريان
بكسر المعجمة وسكون الراء وتحتية وبنانها من القلب ومنفعتها ترويح
القلب ونفض البخار عنه وغيرها اي غير ضوارب وهي اوردة جمع
وريد وبنانها من الكبد ومنفعتها توزيع الدم على الاعضاء المتحم
وهو ارطب اعضاء البدن جعل لتندية العضو المجاور له الغشاء جسم
منه ليف عصباني رقيق غير تخين عديم الحركة له حس قليل يغشى سطوح
اجسام اخرى ويحتوي عليها ليحفظ شكلها الجلد جسم عصبي له
حس كثير يستر البدن وهو اعدل البدن واعدله جلد انملة السبابة
ثم جلد سائر الانامل ثم جلد الراحة ثم جلد اليد الشعر زينة كالمحة او
منفعة كشعر الحاجب والعين يمنعان سعاع الشمس مرارا في معجم الطبراني
حديث نبات الشعر في الانف امان من الجذام وهو ضعيف الظفر مستدير
من عظام لينة ليتظلل من تحت ما يرها كها فلا يتصدع وجعل الزينة
وتدعيم للانملة فلا تهن عند الشد على الشيء واعانة للاصابع
ليتمكن من لقط الاشياء الصغيرة ومن الحك والتنقية كذا ذكره اهل

الفن ووجدت في الاثر ما يدل لاعليه روى ابن ابي حاتم في تفسيره بسند صحيح
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان لباس آدم الظفر بمنزلة الريش
على الطير فلما عصى سقط عنه لباسه وتركب الاظفار زينة ومنافع
وروى ابضا عن السدي قال لما كان آدم طوله ستون ذراعا
فكساه الله عز وجل واعانه بالظفر ليحتك به فرق الدماغ ابيض
رخو مخاخل من مخ وشرايانات واوردة وحجابين ورباطه الملتحمان
يستنسق الريح بهما كالابنيتين قال اهل الفن وسياتي حديث يدل
عليه العين بسيع طبقات ملتحمة وهي جسم ينعطف من فضل الغشاء
المسمى بالسحاق المغرش على الجبهة الكائن منه الجفن يحتوي على العين
يشدها ويربطها وقرنية وهي جسم يحيط من العلبية كشفافة تقرن
لونها ابيض صاف فيها اربع فشور الخارجة باردة يابسة صلبة والداخلة
فيها حرارة يسيرة واللتان في الوسط معتدلتان وعنبية وهي جزء
منعطف من المشيمة كنهف عنبه يجمع الرطوبة البيضية ان تسيل الى خارج
وعنكبوتية وهي جزء منعطف من الشبكية رقيق شبيه بالعنكبوت يستر
الجليدية الى مضعرها ويضدي بالفاضل عنها ويحجز بينها وبين البيضية
ويميزها من علتها ومشيمية وهي جزء من الغشاء الرقيق للوصب النابت من
مقدم الدماغ يشتمل عليها اشتمال المشيمة على الجنين ليلطف الدم ويرققه
ليصلح غذاء للشبكية وشبكية وهي طبقة من الوصب وعروق مختلطة
واوردة كشبكة الصياد تغذو الزجاجية وتوصل النور بواسطتها

الى الجليدية وصليبية وهي جزء منفرش من غشاء صلب نابت من مقدم
الدماغ بوقي العين من الوضع الذي هي فيه لئلا يضرها صلابة وثلاثة رطوبات
بيضية وهي رطوبة تشبه بياض البيض الرقيق قوام الطبقة العنكبوتية
توقي الجليدية وتغذيها وجليدية وهي رطوبة تشبه الجليد الجامد
في وسط العين وهي اشرف اجزائها لانها آلة الابصار وكلها في العين
يحدها وزجاجية وهي جسم ابيض كالزجاج المذاب وسط الشبكية
خلف الجليدية لتغذوها الآذن من لحم وغضروف وعصب حساس وليس
السمع فيها بل هو قوة في العصب المفروش على السطح باطن الصماخين
بخلاف البصر فهو في المقلة وامدت بالمرارة والعين بالملوحة لحكمة
كما روى ابو نعيم في الحلية من طريق جعفر بن محمد الصادق عن ابيه عن جده
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله جعل لابن آدم الملوحة في العين
لانها شحمتان ولولا ذلك لذابتا وجعل المرارة في الاذنين حجابا من
الدواب ما دخلته دابة الا التمست الموصول الى الدماغ فاذا ذاقت
المرارة التمست الخروج وجعل الحرارة في المنخرين ليستنشق بهما الريح لولا
ذلك لاتى الدماغ وجعل العذوبة في الشفتين يجد بهما طعم كل شيء و
يسمع الناس حلاوة منطقة اللسان من لحم رخو وزوجي اي يشبه لون
الورد وان تغير عنه لعارض وغضروف وشريان وغشاء له حس
وفي العصب المفروش على جرمه قوة الذوق وامد بالريق ليتأتى له التقطيع
والترديد في الكلام وليعين على وصول الطعام الى المعدة الغليظ مخروط صنوبري

اي كهيئة الصنوبر قاعدته في وسط الصدر ورأسه مائل الى الجانب
الايسر ولهذا يطول النوم عليه لان هذا أهدأ له لانه احمر رقيق من لحم و
ليف وغشاء صلب قال جالينوس وفيه تجويفان ايمن وايسر والدم
في الايمن اكثر وهما عرقان ياخذان الى الدماغ فاذا عرض للقلب ما لا
يوافق مزاجه انقبض فانقبض لانقباض العرقان فينشج لذلك الوجه
الوجع او ما يوافقه انبسط قال وفيه عرق صغير كالابنوبة مطل في شغاف
القلب فاذا عرض له غم انقبض ذلك العرق فيعظم منه دم على شغافه
فينعصر عند ذلك من العرقين دم ينغشاه فيكون ذلك عاصرا على القلب
حتى يغشى ذلك في القلب والروح والنفس والجسم كما يقتضي الشراب
الدماغ فيكون منه السكر انتهى ومذهب اهل السنة ان محل العقل فرع
حجاب الصدر من لحم وعرق حساس المعدة مستديرة من عرق ولحم
وعروق يصل اليها الطعام فينهضم فيها بحرارتها مع ما حولها من
الكبد والطحال والقلب فيصير كيموسا ومحلها فوق السرة وورد فيها
حديث المعدة حوض البدن والعروق اليها واردة فاذا صحت المعدة
صدرت العروق بالصحة واذا فسدت المعدة صدرت العروق بالسقم
رواه الطبراني في الاوسط وفيه ابراهيم بن يزيد الخوزي متروك وقيل
انه موضوع الامعاء جمع معى بكسر الميم والقصر اي المعاء بن عصبانية
مضاعفة ذات حس من عصب وشحم ووريد وشريان فرع الكبد
من لحم وشريان ووريد وغشاء له حس يطبخ الكيموس بالسبن المهملة

دمًا ويصير منه صفراويًا وسوداويًا ويفد وابه سائر الجسد
المرارة جسم عصبانى ملاصق للكبد وهي وعاء الصفراء الطحال
متخلخل لمكدس من لحم وشريان وعشاء لرحس وهو وعاء السوداء ولا وعاء
للبلغم ولا تنافي بين هذا المذكور في الكبد والطحال وبين الحديث السابق
في علم التفسير لحلت لنا ميتتان ودمان فسمهما هما وبين لان المراد
بالكبد جامده ولا ينافيه ما ضم اليه فتأمل وفي الكليتان كل واحدة منهما
من لحم صلب قليل الحمرة وشحم كثير وورید وشریان وعشاء لرحس ومنها
يأتي البول كما سيأتي المثانة بالمثلثة جسم عصبانى رهيف
وريد وشريان وهي وعاء البول كما سيأتي مكانها بين الحانة والدبر
وعلى فمها عضلة تحيط بها تحبس البول الى وقت الارادة فاذا اريدت
المراقة استرخت عن تقبضها فتنضغط عضلة البطن المثانة
فاتيزرق البول وانما يأتي اليها البول من الكلى من عرقين كسيمان الخالبين
الانثيان من لحم ابيض دسم وورید وشریان لانفتاح المنفذ ولكل واحدة
من الرجل عضلتان تحفظها من الاسترخاء ومن المراقة عضلة لعدم
بروز هما منها الذكر رباط من لحم قليل وعصب وعروق وشريانات حساس
وله عضلتان بجانبيه اذا امتدتا اتسع المجرى وبسطتاه فاستقام
المنفذ وجرى فيه المني بسهولة وعضلتان باصله ينبتان من
عظم العانة اذا اعتدل تمددهما انتصب وقتما واشتد
انقلب الى خلف او امتد احدهما مال الى جهته الرحم عصباني لزعق

طويل

طويل في اصله انثيان كذكر مقلوب موضعه بين المثانة والسرة ومنفعته
قبول الحبل خاتمة روى مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه خلق كل انسان من بني ادم على ثلثمائة وستين مفصلا
فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق
الناس او شوكة او عظما او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد الستين والثلثمائة
فانه يومئذ قد زحزح نفسه عن النار علم الطب علم يعرف به حفظ الصحة ان تذهب
وبرء المرض الحاصل والاصل فيه حديث تداووا الآتي آخر الباب وغيره وروى
البزار عن عروة قال قلت لعائشة اني اجد كرة عالمة فمن اين قالت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرت اسقامه فكانت اطباء العرب والعجم ينعتون له
فتعلمت ذلك والاحاديث الناثرة في علم النبي صلى الله عليه وسلم بالطب لا
تحصى وقد جمع منها دواوين واختلف في مبدء هذا العلم اي الطب على اقوال
حكاها ابن ابي صيبعة في طبقات الاطباء والمختار وفاقا له ان بعضه علم
بالوحي الى بعض الانبياء وسايره بالتجارب لما روي البزار والطبراني عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه بنى الله سليمان كان اذا قام يصلي
رأى شجرة نابتة بين يديه فيقول لها ما اسمك فتقول كذا فيقول لاي
شيء انت فتقول كذا فان كانت لدواء كتبت وان كان لغرس غرست
الحديث الآتي كان العناصر الاربعة نار وهواء وماء وتراب لانها كان
خفيفا بالاطلاقة فالنار او بالاضافة فالهواء او ثقيلا بالاطلاقة فالتراب
وبالاضافة فالماء الفتق لوبا بالحجمة وهو القوت جسم من شانه ان يصير جزء
شبيها بالمتغذي فانه اذا استقر في العضو صار منه كما تقدم شهير كبوسا اي

جوهر استيلا ديشبه الكشك المخيني ثم يجذب لطيفه فيجري في عروق رقيقة
بالامعاء فتسمى المارقيقا وقيل المرارة فيصل الى الوريد المسمى باب الكبد
وينفذ في اجزاء صغيرة ضيقة بباب الكبد فيلاقيها بكليته فحينئذ طبخ
فيعلو شيئ كالرغوة وهو الصفراء ويرسب فيه شيئ وهو السوداء و
يحترق فيه شيئ وهو البلغم والمستصفى هو الدم وبه تغتذي الاعضاء ويصير
جزء منها ويدل على ان الغذاء يصير جزء من المتغذي من الحديث قوله صلى الله
عليه وسلم من نبت لحمه من سحت فالنار اولى به رواه الطبراني الخلط جسم
رطب سيال ليس باحيل البرء الغير اوالا بالمضغم الكبدي فالاول كالاخلاط
التي عرفي جيلسها اربعة دم فبلغم فصفراء فسوداء وعطفها بالفاء
للاشارة الى ان كلا اشرف مما يليه واشرفها الدم لان به تغتذي الجملة
ويليه البلغم لانه دم بالقوة ثم الصفراء لانها تواقوية كيفية والسوداء
تخالفهن في كيفيتين الاسباب لكل مركب اربعة مادي وهو ما يحل به الامكان
الشيء وفاعلي وهو المؤثر في وجوده وصوري وهو الذي يحصل عند وجوده
وغائي وهو الذي لاجله وجوده كالسرير مثلا مادته الخشب وفاعله النجار
وصورته الهيئة المعروفة وغايته الجلوس عليه الاسنان اربعة النمو الذي
الزيادة وهو الذي يلي سنة فالوقوف وهو الى الخمس وعشرين فالانحطاط
مع بقاء القوة وهو الى خمس وثلاثين فضعفها اي فسخ الانحطاط مع الضعف
وهو الى آخر العمر ومنتهاه الطبيعي مائة وعشرون سنة الاعضاء
اجسام متولدة من كيفيات الاخلاط كما تقدم ومنها المفرد وهو ما يشارك

فيه

فيه الجزء الكل في الاسم كاللحم والعصب ومركب وهو بخلافه كاليد والوجه
اذ لا يسمى جزء اليد يدا وجزء الوجه وجها ورئيسها القلب شرعا وطبا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الاوان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله
واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب رواه الشيخان وتقدم انه محل
العقل فالدماغ يليه فالكبد فالانثيان واخيرا لان بذهابها يذهب النوع و
هو النسل ويبقى الشخص بخلاف الثلاثة الاولى ورئيسها الكرية
المهيئة للقلب والشرايين المؤدية عنه والمعدة المهيئة للدماغ
والكبد والاعصاب المؤدية عن الدماغ والاوردة المؤدية عن الكبد
والاعضاء المولدة للمني المهيئة للانثيين والذكر المؤدي عنهما للرحم
وعروق يندفع فيها المني للنساء وغيرها من الاعضاء لا رئيسه اذ لا
تخدم ولا مرءوسية اذ لا تخدم الروح تمسك عنها فلا تكلم في حقيقتها
اعترافا بالعجز عنها مخالفين للاطباء حيث خاضوا فيها لان المصطفى
صلى الله عليه وسلم لم يتكلم عليها وقد سئل عنها لما نزل الامر ببيانها
قال الله تعالى ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي اي علمه فلا
تعلمونه الصحة هيئة اي كيفية بدنية لا نفسانية تصدر الافعال
عنها اذا تها سليمة لا تغير فيها المرض هيئة بدنية غير طبيعية تصدر
الافعال عنها موقفة اي ذات آفة اي بتغير صدورا ولا احترازا من
الصدور لها موقفة لعارض لا لنفس الهيئة فليس مرضا وفي اثبات
الواسطة بين الصحة والمرض خلف وهو قطعي لانا ان عنينا بالمرض كون

الحي بحيث تحمل جميع افعاله وبالصحة كونه بحيث تسلم جميعها فالواسطة
ثابتة قطعا وهو الذي تسلم بعض افعاله دون بعض وفي بعض الاوقات
دون بعض وان عنينا كون الفعل الواحد في الوقت الواحد سليما او لا فلا
واسطة قطعا والآفة تغير في العضو او بطلان له او نقصان الجاس
المرض ثلثة احدها سوء المزاج وانما يعرض للاعضاء المتشابهة الاجزاء
دون المركبة وثانيها فساد التركيب وتحته اربعة انواع فساد الخلقة
بان يتغير الشكل عن مجراه الطبيعي كاعوجاج المستقيم وترقي المستدير
وبالعكس او المجاري بان تنسد او تضيق او تتسع او تتجاويف بان تصغر
او تخلو او بالعكس وفساد الوضع كالانخلاع والزوال بدونه وتحركه
لا على المجرى الطبيعي والارادي او عدمه وفساد المقدار بالزيادة كالورم
او النقصان كالضمور وفساد العدد بالزيادة كسلعة واصبع او النقص
كنقصها وثالثها تفرق الاتصال كالفك والخنق والجرح فالعصر الخضر
من المرض حاد والحاد جدا ينقضي في اربعة ايام ودونه فيما بين التاسع
والحادي عشر ودونه في اربعة عشر يوما والطويل الحدة فيما بعدها
الى تسعة وعشرين والطويل جدا ما جاوز الاربعين يوما فمن وسخفه
اي المرض باصل العلاج والا فمن عالج بلا تشخيص فخطأه اكثر من
اصابته الاسباب للامراض ثلاثة لان السبب اما بدني متولد بواسطة
فالسابق كالامتلاء للحمى او بدني مولد بدونها فالواصل كالمتعفونة
للحمى او خارجي فالبادي كالغم والسهر وشدة الحركة للحمى البحران تغير

اقرب

عظيم

عظيم يحدث في المرض يفضي الى صحة او عطب ويكون تارة بان تقهر
الطبيعة المرض وترفعه بالتمام وهو الكامل وتارة تقهره فهر التمكن
به من قهره بالتمام وهو الناقص وتارة بان تدفعه عن القلب والاعضاء
الرئيسة الى بعض الاطراف وهو الانتقال وتارة بان يستولي المرض
فيفسد البدن به او بان يزيل الاول امهيئاته وهو الردي الامور
الضرورية ستة منها الهواء وهو اشدها احتياجا اليه وافضله
المكسوف للشمس لانها المصلحة له الا اذا افسد فسادا عاما فان المكشوف
حينئذ اقتل من المغموم والمحجوب ومنها المأكول ويختلف حاله بالامراض
واصلح الخبز المخمر النضيج السنوري البري لان ما اجتمعت فيه الاوصاف
المذكورة اخف على المعدة واسرع للهضم والاصلح في الطاعون الشعير
لانه بارد يابس واقل غذاء من البر والملائم للطاعون ما مال الى
البرد والجفاف وتجفيف المعدة اذا قبل الابدان الرطبة وابردها سنة الجافة
واصلح اللحم الحدث الطري للطعمه وكثرة غذائه وبتوله للهضم بخلاف
ضده وافضله الضان واطيب لحم الظهر فقد روى النسائي وابن ماجة
حديث اطيب اللحم لحم الظهر وقد روى ابن ماجة ايضا حديث سيد طعام اهل الدنيا
واهل الجنة اللحم واصلح البقول الخس لانه اغذاها وفيها التبريد
وافضله الماء الخفيف الهابي الحلو البارد النقي البرودة والسخونة
للطافة جوهره الجاري على طين السيل لاحمأة وسبخة وبليه الصخر
ومن علو الى اسفل في جهة المشرق في اودية عظيمة مكشوفة للشمس

والرياضي بخلاف ما فقد صفة من هذه الاوصاف فانه يورث امراضا
بحسب تلك الصفة كالسدد في الكبد والبرسام والتجفيف في المالخ
وضعف المعدة في السخن والطحال وغيرهم في الرالد وقد روى الترمذي عن
عائشة قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو
البارد وروينا في المأتين للصابوني حديث سيد الادام في الدنيا
والآخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا الماء البارد وسيد الرياحين
في الدنيا والآخرة الفاغية ووقته اي الشرب بعد ذوب الاغذية
واقله ساعة وسيئ وكثره ثلاث من الساعات الزمانية فان اكل
خريفا او مالحا او حارا او يابسا وجب الشرب عقبه اي الاكل فضلا عن
ان يكون بعده فقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل رطبا وشرب عقبه
الماء والرطب حار ومنها الحركة والسكون وافضلها المعتدل فان
المفرط منها يرد وكيف ومنها اليقظة والنوم واجوده المعتدل
المتصل الليلي الواقع بعد الهضم بخلاف النهاري فهو ردي ثم تركه ممن
اعتاده بلا تدريج ادد أو اردء منه التململ من سهر ونوم والزائد على
الاعتدال الناهض عنه مذموم شرعا وطبا وعقلا وعرفا ودليل الشرع
في الزائد حديث يعقد الشيطان على قافية راس احدكم اذا هو نام
ثلث عقد يضرب على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فان
استيقظ وذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت

عقدة

مكانكم

عقدة كلها فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان
وحديث ذكر عند النبي رجل نام حتى اصبح قال ذاك رجل بال الشيطان في
اذنيه رواهما الشيخان وفي التقصي قوله صلى الله عليه وسلم ثم وقم
فان لجسدك عليك حقا وقوله اني انام واقوم رواهما الشيخان
ودليل الطب في الزيادة احداث بلادة القوى النفسانية والامراض
الباردة وفي النقص احداث امراض حارة واحراق الاخلاط واحتراقها
العقل البعض حركة او عية الروح مؤلفة من انبساط وانقباض لتدبير
اي الروح بالنسيم المستنشق تدبير الفصول الاربعة الربيع هو اسم
لربع محيط منطقة فلك البروج لانها اول الحمل وآخرها آخر الجوزاء تدبره
الفصد والاسهال عادة او حاجة لهيجان الاخلاط فيه كثيف وهو
اول السرطان الى آخر السنبلة تدبيره انقاض الغذاء لضعف الهضم
فيه بتوجه الحرارة الى الظاهر وبرد الجوف لا تركه لانه يؤدي الى الذبول
لانه مفرط التحليل وترك الرياضة لانها محللة وهو كذلك فيكثر
التحليل وهي اي الرياضة حركة ارادية تحوج الى التنفس العظيم
كالمصارعة والمعالجة وركض الدابة وركوب السفينة الخريف وهو اول
الميزان الى آخر القوس تدبيره ترك التجفيف لكثرة الجفاف فيه الشتاء
وهو من اول الجدي الى آخر الحوت تدبيره الرياضة لجمود الاخلاط
فيه فتحللها والتبسط في الغذاء لقوة الهاضمة فيه بحرارة الجوف
الطفل تدبيره بملح بان يدهن بزيت وملح ما خلافه ليسخن بدنه ويصلب

ايضا

ليسخن

ويغسل بفاتر ليحلل الفضلات التي احتبست بالمليح بخلاف الحار والبارد
لتأديتهما ويقطر في عينيه زيت للتقوية وحفظ الصحة وينوم
في هواء معتدل حذرا من تقزره بالحر والبرد لسرعة انفعاله وتأثره
مايل الى الظلمة حذرا من تقزيق بصره لشدة النور لقرب عهده بظلام
الجوف ومن ضعفه عن ملاقات الضوء لشدة الظلمة ويحفظ في
على شكله بان يكون برفقا ليلا يفسد بشدة الشد لرطوبة اعضائه
وشدة قبولها ويرضع من غير امه في النفاس لتكدر لبنها في مدته و
الاقلبى الام لا يعد له شيء وعلاجه بعلاج المرضع له الا بدنه لا
يحتمل العلاج ويتأثر بادنى شيء ولا حاجة في الصبي طفلا او فوقه
الى استفراغ لان ابدان الصبيان في غاية الرطوبة فلا فضل لهم
يحتاج اليه ولانهم في زمن النمو فلا يفصل عنه فضل يحتاج اليه فلا
يحتج له دم وان احتاج لكثرته وسياتي انه لا يفصد قبل اربعة عشر
الشيخ تدبيرها استعمال المرطب المسخن ليليس مزاجه وبرده والادهان
المرطبة وروى الترمذي حديث كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة
مباركة وثلاث لا ترد الوسايد والدهن واللبن وحديث المرضى
الله عليه وسلم كان يكثر دهن راسه وتسريح لحيته كان ثوبه ثوب زيات
وروى البيهقي في الالقاب بسند واه من حديث انس فم فوعا
سيد الادهان البنفسج وشم المعتدل من الروايح لتعديل مزاج الروح

والنوم

والنوم في الاحايين المتقدم قولنا بالاستحباب لترطيبه وتفرقة
الغذاء على الاوقات وتقليله لضعف هضمه فربما يحصل بها استواء
الاغذية وعدم الخلو عنها الموجب لافراط التحليل سوء المزاج وهو
خوج عما ينبغي ان يكون المادي منه تدبيره بالاستفراغ لمادته
اذ هي للولده له وغيره بالتبديل وهو العلاج بالضد بالتبريد في
الحار والتسخين في البارد والترطيب في اليابس والتجفيف في الرطب
القصد تقريبي الفصل بحسبه استفراغ كلي فرجح بالتقريبي الرعاف
وما بعده الحجامة ولا يفصد احد قبل اربعة عشر سنة ويحجم في السنة
الثانية ولا يحجم بعد السبعين ويفصد بعدها ومنفعته ازالة الملاء
ومنع حدوث مرض مترتب عليه لو بقي وهو اولى المستفراغات لانه
يستأصل المادة فانوه يقدم الاهم من الامرين في المعالجة عند الاجتماع
والتضاد ولا يعالج الا المطيع لانه بامتثاله تظهر فيه ثمرة العلاج
بخلاف العاصي وقدم المغتاء ما كراه المريض على الدواء وكل داء
له دواء الا السام اي الموت والهرم روى الحاكم وغيره عن اسامة بن
شريك قال قالوا يا رسول الله هل علينا جناح ان لا نتداوى قال
تداووا عباد الله فان الله لم يضع داء الا وضع معه شفاء وفي لفظ
الا وضع له دواء غير داء واحد وهو الهرم ورروى البخاري حديث ما
انزل الله داء الا انزل معه شفاء وفي لفظ الا انزل له الدواء وروى

البزار من حديث ابي سعيد الخدري ما انزل الله من داء الا انزل له دواء
علم ذلك من علم وجهل ذلك من جهله الا السام قالوا يا نبي الله وما السام
قال الموت قال الموفق البغدادي الداء خروج البدن او الوضو عن اعتداله
فاحدى الدرجتين الاربع ولا شيء منها الا وله ضد وشفاء الضد بضده
وانما يتحذر استعماله للجهل به او فقده او موانع اخر واما المحرم فهو اضمحلال
طبيعي وطريق الى الفناء وروى فلم يوضع له شفاء والموت اجل مكتوب
لا يزيد ولا ينقص وفي كلا شيء دواء الا الخمر اما الاول فلحديث البزار
عن ابن عباس السابق اول الفن واما الثاني فلما رواه مسلم ان طارق ابن سويد
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه فقال انما اصنعها للدواء فقال انها
ليست بدواء ولكنها داء وفي لفظ ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم
ولذلك كان الاصح عندنا تحريم التداوي بها وقال السبكي في قوله تعالى
يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس كان ذلك قبل التحريم
فلما حرمت سلبت المنافع وكل مصيح ومرض فبقدر الله تعالى يجعله عنده او به
خلاف بين اهل السنة ورجح الغزالي والسبكي الثاني وروى الترمذي و
ابن ماجة حديث سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت ادوية نتداوى بها
وراق نسترقي بها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله خاثمة
قال ابن جماعة ينبغي ان يكون الطبيب صدوقا عدلا صاحب ذكاء و
حذق ومهارة وصبر وتيقظ ومعالم الطب ينبغي ان يكون كذلك
بعد استكماله في صناعة الطب والمتعلم لها ينبغي ان يكون ذكيا امينا

ويجوز

ويجوز ان يطب الرجل المرأة وبالعكس بشرط فقد المحرم وحضور محرم او نحوه
وليس التداوي فان تركه توكلا ففضيلة واطعام المريض ما يشتهيه
ويكره الدعاء بالشفاء وتمني الموت لاجله ولرقى ايلام الاطفال والدواب
لانهم ملكه يتصرف فيهم كيف يشاء وليس بعيب الوسمي من وجه ولا
نصب حتى الشوكة يشاكها الا كفر بها من خطاياه او رفع بها درجات
كما صح بذلك الحديث علم التصوف حده كما قال الغزالي تجريد
القلب لله تعالى واحتقار ما سواه ولذلك سمي الصوفي لانه اخذ اسمه
من الصفاء لتصفية القلوب كما قيل وليس بشهر بالصوفي غير فتى
صافى وصوفي حتى سمي الصوفي وحده ته دون علم بخلاف
العلوم السابقة لان صاحبها محوج الحاجة منه الى حد علمه لعدم اعتنائه
بذلك الذي هو من شأن الموقنين في الظواهر اذا عرفت المقصود من
التصوف فراقب الله في جميع حالاتك اي اتقه بحيث انك تراقبه
اي تنظر اليه كانك تراه فانك ان لم تره فانه يراك وذلك بان تبتدئ
بفعل الفرائض اليتة افترضها عليك اتباعا لامره وتترك المحرمات عليك
صغيرها وكبيرها ثم بفعل النوافل وترك المكروهات في الحديث عن الله تعالى
ما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه ومازال عبدي
يتقرب الي بالنوافل حتى احببته كنت سمعه الذي يسمع به
وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها ولئن
سألني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه رواه البخاري ولكن

اهتمامك بترك المنهي اشد من اهتمامك بفعل المأمور لان الاول كف
وهو اسهل من الفعل ومن قواعد الشرع ان درء المفاسد اولى
من جلب المصالح ولهذا قيل ان لم تطق تعبد الله فلا تعصه وفي
الصحيحين من حديث ابي هريرة ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم
به فأتوا منه ما استطعتم علق المأمور على الاستطاعة دون المنهي
لسهولة الاجتناب لكن في معجم الطبراني من حديث اذا امرتكم بشيء فاتوه و
اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم وعندي ان هذه الرواية مقلوبة
ورواية الصحيحين اثبت وانت في الجماع بالخيار بين الفعل والترك
وان تؤيب به الطاعة كالجلوس في المسجد للاستراحة مضموما اليه
نية الاعتكاف او التوصل اليها كالاكل للتقوي على العبادة او الكف الحرام
كالجماع لكسر الشهوة حذرا من الوقوع في الزنا فحسن يثاب عليه وفي
الخبر حديث مسلم وفي بضع احدكم صدقة فقيل ايأتي احدنا شهوته وله فيها
اجر قال ارايتم لو وضعها في حرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في
الحلال كان له اجر واعتقد مراعاة ما سبق انك مقصر فيما اتيت به و
انك لم توف من حق الله عليك مثقال ذرة كيف واقذار اياك على
ما اتيت نعمة منه يجب عليك شكرها وفي مسند احمد حديث لو ان رجلا
يجر على وجهه من يوم ولد الى يوم يموت في مرضاة الله لحقره يوم القيمة و
اعتقد انك لست بخير من احد ولو كان بحسب الظاهر من كان فانك
لا تدري ما الخاتمة لك وله وقد قال صلى الله عليه وسلم ان احدكم ليعمل بعمل اهل

الجنة

الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل
اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها رواه الشيخان
وسلم لامر الله تعالى وقضائه معتقدا انه لا يكون الا ما يريد هو
لا ما تريد انت ولو حرصت فقد صح في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة استعن
بالله ولا تعجز وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا كان كذا
ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح عمل الشيطان واياك
ان تراقبا حوال الناس او تراعيهم فتفسد عليك ابوابا كثيرة من الخير
الا بما ورد به الشرع من المداراة والقول السالم من الاثم والبشر والصفح
واستحضر في نفسك ثلاث مسؤولين عنك على ما تقدم من الوصايا
الاولى لا تنفع ولا ضر الا من توفق وانه قد تدرك رزقا ونفعا وشدة
ومهرة في الانزل واعمالا اليك لا محالة وان جرى على يد شخص فتقدره
تعالى كما قال في كتابه العزيز وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا
هو وان يردك بخير فلا راد لفضله وقال واما بنعمة ربك فحدث وقال ان تصبهم حسنة يقولوا
هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله
وقال صلى الله عليه وسلم احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك
واذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة
لو اجتمعوا على ان ينفعوك لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على ان

يضرك ولم يضرك الا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام وجفت
الصحف رواه الترمذي وصححه فاذا استحضرت هذا الاصل هان عليك
ترك مراعاة الناس اذ لا معنى لها حينئذ الثاني في امرك عدم توقع
ليس لك التصرف في نفسك وان مولاك ومالكك له التصرف فيك
كيف يشاء كما هو شان المالك في مملوكه وانه يقبح عليك ان تكره ما يفعله
بك مولاك الذي هو اشفق عليك وارحم بك من نفسك ووالديك
ففي الحديث الله ارحم بالمومن من الوالدة بولدها وانه احكم الحاكمين في فعله
كما اجزك بذلك في كتابه وانه لم يرد بذلك الا اصل اليك ومن الضرر الا
صلاحك وفكك من التكفير لحظا يأكل والد فيولد رجاءك قال صلى الله
عليه وسلم لا يصيب المؤمن نصب ولا وصب ولا سقم ولا حزن حتى الهم يهمه
الا كفر الله به من سيئاته رواه الشيخان فاذا استحضرت هذا الاصل
هان عليك التسليم للقضاء الثالث ان الدنيا ثلة فانية وان الاخرة
اتية باقية وانك في الدنيا مسافر ولا بد ان ينتهي سفرك وتصل الى
دارك فتستقر بها وتنال الراحة واللذات والاجتماع بالاحباب الذين
سبقوك في السفر فاحتمل مشقات السفر الذي ينقطع عن قريب بالصبر
على الطاعة وعن المعصية وعلى شدائد المعيشة ونحوها واجتهد في
عمارة دارك التي هي مستقرك بالحقيقة واصلاحها وتزيينها بالاثار
من الباقيات في هذه المدة القصيرة لتتمتع بها دهرا طويلا مديدا بلا نصب
فاذا استحضرت هذا الاصل هانت عليك المراقبة السابقة وتشبيه الدنيا

بالمسفر

بالمسفر ماخوذ من حديث ابن مسعود رضي نام رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير
فقام وقد اثر في جنبه فقلنا يا رسول الله لو اتخذنا لك فراشا فقال مالي
وللدنيا ما انا في الدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها رواه الترمذي
والمؤمن حقا اي الكامل في ايمانه من كملت فيه شعب الايمان ومن نقصت منه
واحدة منها نقص من ايمانه بحسبها وقد اجمع السلف على ان الايمان يزيد وينقص
وزيادته بالطاعات ونقصه بالمعاصي وهي اي شعب الايمان كما في الحديث بضع
وستون او بضع وسبعون شعبة رواه الشيخان هكذا على الشك ومن
حديث ابي هريرة ورواه اصحاب السنن الثلاثة بلفظ بضع وسبعون بلا شك
وابو عوانة في صحيحه بلفظ ست وسبعون وسبع وسبعون والترمذي بلفظ
اربع وستون وقد تكلف جماعة على عدها بطريق الاجتهاد واقرهم عدة
ابن حبان حيث ذكر كل خصلة سميت في الكتاب والسنة ايمانا وقد تبعه
شيخ الاسلام ابو الفضل ابن حجر في شرح البخاري وسماها في ذلك
الايمان بالله وصفاته وحدوثه ما دونه والايمان بملائكته وكتبه
ورسله والقدر والايمان باليوم الاخر اي البعث لانه اخر الايام وتشمل
البعث والحساب والجنة والحوض والنار والصراط والميزان قال صلى الله
عليه وسلم الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه واليوم الاخر والقدر
خيره وشره رواه الشيخان وفي لفظ لمسلم والجنة والنار بعد
الموت وروى الترمذي وغيره حديث لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر
خيره وشره حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وما اخطأه لم
يكن ليصيبه ومحبة الله والحب في الله والبغض فيه ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم

روى الشيخان عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه
وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء
لا يحبه الا لله الحديث وروى ابو داود والترمذي حديث احب لله وابغض
في الله وسمه الايمان وفي مسند احمد اوثق عرى الايمان ان تحب في الله وتبغض في
الله واعتقاد تعظيمه وفيه الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم وقد خاطب الله المؤمنين
في الثانية ومعنى الاول وقال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
وقال تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله يا ايها الذين
امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وذلك تعظيما له واتباع سنته
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يستكمل مؤمن ايمانه حتى يكون هواه تبعا
لما جئتكم به رواه الاصبهاني في الترغيب ورواه ابو الحسن ابن سيفان بلفظ
لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئتكم به واسناده حسن وقال
صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين عضوا عليها
بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة
رواه الترمذي وابن ماجة والاخلاص قال صلى الله عليه وسلم ثلث لا يغل
عليهن قلب المؤمن اخلاص العمل لله وطاعة ذوي الامر ولزوم الجماعة
رواه احمد وصححه الحاكم وغيره ومعنى لا يغل لا يحقد عليهن اي لا يدخل بينه
وبينهن عداوة وفيه ترك الرياء والنفاق روى ابن ماجة عن شداد بن اوس
مرفوعا ان اخوف ما اخاف على امتي الاشراك بالله تعالى اما اني لست اقول يعبدون
شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية وفي لفظ غيره
كنا نعد الرياء على عهد رسول الله الشرك الاصغر وقد فسر الشرك في قوله
تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدا بالرياء والنفاق اخفاء الكفر واظهار

الاسلام

الاسلام والتوبة قال الله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون
لعلكم تفلحون والخوف قال صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايمان العبد ان
يعلم ان الله معه حيث كان رواه البيهقي في شعب الايمان في هذا الباب
والطبراني في الاوسط وروى الاصبهاني في ترغيبه من حديث معاذ ان
المؤمن لا يؤمن قلبه ولا تسكن روعته وارجاء الموصوف الله تعالى ضده بالكفر
قال الله تعالى انه لا ييأس من روح الله اي رحمته الا القوم الكافرون وقال صلى
الله عليه وسلم حسن الظن من حسن العبادة رواه ابو داود والترمذي
وقال افضل العبادة انتظار الفرج رواه البيهقي والشكر فان الله تعالى
قابله بالكفر حيث قال ومن يشكر فانما يشكر لنفسه ومن كفر فان الله غني
كريم وروى ابو داود حديث من اعطي عطاء فوجد فليجز به فان لم يجد
فليثن به فمن اثنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره وفي مسند الفردوس
حديث الايمان نصفان نصف في الصبر ونصف في الشكر والوفاء قال
الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اوفوا بالعقود وقال سبحانه وتعالى واوفوا
بعهد الله اذا عاهدتم وقال صلى الله عليه وسلم حسن العهد من الايمان رواه
الترمذي وغيره والصبر وهو ثلثة صبر على الطاعة وصبر عن المعصية
كما تقدم وصبر عند المصائب والرضاء بالقضاء ومنه اليقين قال
صلى الله عليه وسلم الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله رواه البيهقي في
الزهد وغيره وصححوا وقفه على ابن مسعود وروى البزار حديث خمس من الايمان
من لم يكن فيه شيء منهن فلا ايمان له التسليم لامر الله والرضا بقضاء
الله والتفويض الى الله والتوكل على الله والصبر عند الصدمة الاولى وقال

صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن آدم استخارة الله ورضاه بما قضى
الله ومن شقاوة ترك استخارة الله وسخطه بما قضى الله رواه
الترمذي والحياء قال صلى الله عليه وسلم الحياء شعبة من الايمان رواه الشيخان
والتوكل قال الله تعالى وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقد عد في حديث الزار
المذكور قريبا من الايمان وقال صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك وما منا
الا ان يذهبه بالتوكل وقال الرقى والتمايم والتولة شرك وقال العيافة
والطيرة والطرق من الجبت رواها ابو داود وغيره والتميمة ما يعلق
على الصغير والتولة ما يحبب الرجل في امرأته والعيافة التكهن والطرق
الضرب بالحصى والخط في التراب والجبت السحر والرحمة قال صلى الله عليه
وسلم لا تنزع الرحمة الا من شقي رواه البخاري في الادب وغيره وقال
من لا يرحم الناس لا يرحمه الله رواه الشيخان وقال لا يدخل الجنة الا رحيم
قيل يا رسول الله كلنا يرحم قال ليس هو ان يرحم احدكم صاحبه انما الرحمة
ان يرحم الناس كافة رواه البزار والتواضع وفيه توقير الكبير ورحمة الصغير وترك
الكبر والعجب قال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من
كبر ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من ايمان رواه مسلم وقال
من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا فليس منا رواه البخاري في الادب
وابو داود والترمذي وفي لفظ له ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر
وفي لفظ عند احمد ليس من امتي من لا يجل كبيرنا ولم يرحم صغيرنا ويعرف
لعالمنا وروى الطبراني حديث ثلثة لا يستخف بهم الا منافق ذو الشيبة
في الاسلام وذو العلم وامام مقسط وروى ايضا ثلث مهلكات شح مطاع

وهوى

وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه وروى الحاكم وغيره احاديث اهل النار كل
جعظري جواظ مستكبر ومن كل متكبر متخيل في نفسه ويختال في مشيه
الا لقي الله وهو عليه غضبان ويقول الله الكبرياء ردائي والعظمة ازاري
فمن نازعني واحدا منهما ادخلته جهنم وفي لفظ وقصمته وترك الحسد
وترك الحقد قال صلى الله عليه وسلم الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار
الحطب رواه ابو داود وقال لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا
حتى تحابوا رواه مسلم وقال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء
والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر رواه الترمذي
وقال ان النميمة والحقد في النار لا يجتمعان في قلب مسلم رواه البزار
وقال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه رواه احمد وغيره والغضب قال
صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا صححه الحاكم وروى
الاصبهاني في الترغيب حديث لا يستكمل العبد الايمان حتى يحسن خلقه ولا
يحسن خلقه حتى يدع الغضب وقد قال صلى الله عليه وسلم لمن قال له اوصني
لا تغضب رواه البخاري والفتح بالتوحيد في حديث الشجب السابق
ارفعها قول لا اله الا الله وروى احمد وغيره حديث جددوا ايمانكم قيل كيف
يجدد ايماننا قال اكثروا من قول لا اله الا الله وتلاوة القرآن قال تعالى
ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا وقال صلى الله عليه وسلم اقرءوا
القرآن فانه يأتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه رواه مسلم وسئل اي
الاعمال افضل فقال الحال المرتحل قيل وما هو قال صاحب القرآن يضرب
من اوله حتى يبلغ آخره ومن آخره حتى يبلغ اوله وقال افضل عبادة امتي القرآن

يا ربعي الله

قراءة ص

رواها البيهقي وروى احمد وغيره حديث اهل القرآن هم اهل الله وخاصته
وتعلم العلم مع العمل به قال صلى الله عليه وسلم من عمل بما علم اورثه الله علم
ما لم يعلم وتعليمه قال صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين
رواه الشيخان وقال صلى الله عليه وسلم خصلتان لا تجتمعان في منافق حسن
سمت وفقه في الدين رواه الترمذي وقال لكل شيء عماد وعماد الدين الفقه
رواه الطبراني وقال طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة وقال تكون فتنة يصبح
الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا الا من احياه الله بالعلم رواها ابن ماجة و
قال من سئل عن علم فكتمه الجمه الله يوم القيمة بلجام من نار رواه الترمذي و
صححه الحاكم والدعاء قال صلى الله عليه وسلم الدعاء هو العبادة ثم قرء هذه
الآية ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم
داخرين رواه الشيخان والذكر وفيه الاستغفار واجتناب اللغو
قال صلى الله عليه وسلم افضل الايمان الحياء والصبر وتبغضان البذاء وتبخل لسانك
في ذكر الله رواه احمد والبيهقي وقال ان في صفات المؤمنين واذا سمعوا اللغو
اعرضوا عنه وهو شامل لكل كلام فاحش كالنميمة والغيبة والكذب
واللعن والطعن والفحش في القول وفي ما تقدم حديث الطبراني في النميمة
وفي الصحيحين لا يدخل الجنة نمام وقال ان في الغيبة ولا يغتب بعضكم بعضا
وقال صلى الله عليه وسلم يطبع المؤمن على الخلال كلها الا الخيانة والكذب رواه
احمد وقال ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء وقاله
الحياء والعي شعبتان من الايمان والبذاء والبيان شعبتان من النفاق
رواها الترمذي وغيره وصححها الحاكم وفي الصحيحين من كان يؤمن بالله واليوم

الآخر

الآخر فليقل خيرا او ليصمت والتطهر حسا اي بالوضوء والغسل وازالة
النجاسة وحكما بازالة الشعر والظفر والريح الكريهة والخبان وفيه
اجتناب النجاسات قال صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان رواه مسلم
في لفظ عند النسائي وابن ماجة اسباغ الوضوء وقال لا يحافظ على الوضوء
الا مؤمن صححه ابن حبان وقال الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب
وتقليم الاظفار ونتف الابط رواه الشيخان وقال ان الله طيب يحب
النظافة فنظفوا افنيتكم رواه الترمذي وابن ماجة ولفظه تنظفوا
فان الاسلام نظيف وستر العورة قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير ازار رواه الترمذي وغيره
وروى ايضا عن معاذ بن جبل قال قلت يا رسول الله عورات ما ناتي منها
وما نذر قال احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك فقال
الرجل يكون مع الرجل قال الرجل يكون مع الرجل فان استطعت ان لا يراها احد
فافعل قال فالرجل يكون خاليا قال الله احق ان يستحيى منه والصلاة فرضها
ونفلها والزكاة كذلك روى الشيخان وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس اتدرون ما الايمان بالله شهادة
ان لا اله الا الله وانى رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وان تؤدوا
خمسا ما غنمتم وروياه عن ابن عمر ان صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس
حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة
ويؤتوا الزكوة فاذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم وقال صلى
الله عليه وسلم لا ان بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة رواه مسلم وفي

قار

لحفظ العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر صححه الحاكم
وروى الطبراني حديث ان للاسلام صوى وعلامات كمنار الطريق و
رأسه وجماعه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام
الصلاة وايتاء الزكاة وتمام الوضوء وفي صحيح مسلم الصلاة نور والصدقة
برهان اي دليل على ايمان صاحبها فكاك الرقاب قال الله تعالى ولكن البر من
آمن بالله واليوم الآخر الى قوله وفي الرقاب وروى الشيخان حديث من اعتق
رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى فرجها بفرجه
والجود روى احمد عن عمرو ابن عبسة قال قلت يا رسول الله ما الايمان
بالله قال الصبر والسماحة روى ابو يعلى مثله عن جابر وروي من حديث انس
ما حق الاسلام غير الشيخ سفيه وروى الترمذي حديث خصلتان لا يجتمعان
في مؤمن البخل وسوء الخلق وفيه الاطعام للطعام والصيانة فعني الصحيح
ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام
وتقرء السلام على من عرفت ومن لم تعرف وفيه من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليكرم ضيفه والصيام فرضا ونفلا قال صلى الله عليه وسلم بني الاسلام
على خمس شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة
وصوم رمضان وحج البيت رواه الشيخان وقال اسهم الاسلام ثلثة الصوم
الصلاة والصوم والزكاة رواه احمد وروى ايضا من حديث جرير ان رجلا
قال يا رسول الله ما الايمان قال ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت وروى ابو يعلى
حديث عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة من تركهن واحدة منهن فهو بها
كافر حلال الدم شهادة ان لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان

وفي صحيح

عنبسة

وفي صحيح مسلم الصيام جنة اي وقاية من النار والاعتكاف روى ابن حبان
في صحيحه وغيره حديث اذا رايتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان
قال الله يقول انما يعمر مساجد الله من آمن بالله الآية والتمسوا ليلة القدر اي
طلبها في ليالي رمضان باحيائها للامر به في الاحاديث الصحيحة وفي
الصحيحين من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه و
ما تاخر ويحذف هنا احتفاظا بالعشر الاواخر وباوتاد الحج والعمرة فرضا
وهذا قال تعالى واتموا الحج والعمرة لله وتقدم في حديث بني الاسلام على خمس
حذف الحج منها وروى البزار وغيره حديث الايمان ثمانية اسهم الاسلام سهم الصلاة
سهم والزكوة سهم وحج البيت سهم والصيام سهم والامر بالمعروف سهم والنهي
عن المنكر سهم والجهاد في سبيل الله سهم وقد خاب من لا سهم له وروى ابن
حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد الخدري ان الله تعالى يقول ان عبدا
صححت له جسمه ووسعت عليه في المعيشة يمضي عليه خمسة اعوام لا يفد الي
لمحروم والطواف لانه بمنزلة الصلاة بل وفضله قوم عليها وفي المستدرك و
حديث الطواف بالبيت صلاة والفرار بالدين وهجرة من دار الكفر و
الفسق روى احمد عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله اي
الايمان افضل قال الهجرة قال وما الهجرة قال ان تهجر السوء قال فاي الهجرة افضل
قال الجهاد والوفاء بالنذر قال فما يوفون بالنذر والتحريم في الايمان
بعضها والحلف بما يجوز الحلف به قال الله تعالى واحفظوا ايمانكم وقال
صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر حتى يقتطع بها مال امرء مسلم لقي الله
وهو عليه غضبان رواه الشيخان وقال من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك رواه ابو

ح
اية الشافعية و
ما يزيد على عشرة
قول
؟ المراد بالاسلام الشهادة
فرضها
مضادع وقد كو
والمراد الحج او العمرة
عنبسة

داود والترمذي وصححه الحاكم وأداء الكفارات لأنها من الإمان اذهي
من حقوق الله تعالى وفي حديث الصحيحين دين الله احق بالقضاء
والتعفف بالنكاح قال صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع
منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج وقال صلى الله عليه و
سلم اني انام واقوم واصوم وافطر واتزوج النساء فمن رغب
عن سنتي فليس مني رواهما الشيخان ومروى الترمذي عن جده
اربع من سنن المرسلين الحياء والعطر والسواك والنكاح والقيام
بحقوق العيال قال صلى الله عليه وسلم ابدء بمن تعول رواه الشيخان وقال
افضل الدينار دينار ينفقه الرجل على عياله رواه مسلم وقال كفى بالمرء
اثما ان يضيع من يقوت رواه ابو داود وعند مسلم معناه ومن الوالدين
قال تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا الآية
وروى الشيخان عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اي الاعمال
افضل قال الصلاة لوقتها قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي قال
الجهاد في سبيل الله وروى الترمذي وغيره حديث رضى الرب في رضا الوالد
وسخط الرب في سخط الوالد وتربية الاولاد قال صلى الله عليه وسلم
من كانت له ثلث بنات يؤدبهن ويرحمهن فقد وجبت له الجنة البتة
رواه البخاري في الادب وروى ابو داود والترمذي حديث من كان له ثلث
بنات او ثلث اخوات او بنتان او اختان فاحسن صحبتهن واتقى
الله فيهن فله الجنة وروى الترمذي حديث ما نحل والد ولدا افضل من ادب حسن

ومن ان يتصدق بصاع وحديث ما نحل والد ولدا افضل من ادب حسن
وروى البخاري في الادب عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال انما سماهم الله ابرارا
لانهم بروا الآباء والابناء كما ان لوالدك عليك حقا كذلك لولدك
عليك حق [illegible] من قواعد الشرع ان الوازع الطبيعي يغني
عنها الوازع الشرعي حتى سئل شرب البول لدواء وكذا الخمر وربيا الحد على الثاني
دون الاول لنفرة النفوس منه فوكلت الى طباعها والولد والوالد مشتركان
في الحق وبالغ الله في كتابه العزيز في الوصية بالوالدين في مواضع دون
الولد وكولا الى الطبع لانه يغني بالشفقة عليه ضرورة وصلة الرحم قال
صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع رحم رواه الشيخان وطاعة السادة
روى البخاري وغيره حديث ان العبد اذا نصح لسيده واحسن عبادة ربه
فله الاجر مرتين والرفق بالعبيد قال صلى الله عليه وسلم اطعموهم مما تاكلون
جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يطعمه و
ليلبسه من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه رواه
الشيخان وقال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة سيئ ملكة وسأله رجل كم
نعفو عن الخادم فقال كل يوم سبعين مرة رواهما الترمذي وغيره وروى
البخاري في الادب وغيره عن علي رضي الله عنه كان آخر كلام رسول الله صلى
الله عليه وسلم الصلاة الصلاة واتقوا الله فيما ملكت ايمانكم وروى الحاكم
وغيره حديث اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله والقيام
بالامرة مع العدل لانها من مصالح الامة قال الله تعالى واذا حكمتم بين
الناس ان تحكموا بالعدل وفي الصحيحين حديث سبعة يظلهم الله في ظل عرشه

الظم ان العيال
هي المراد عن مزالروع

هذه لطيفة نفيسة

امام عادل وروى البزار حديث للاسلام علامات كمنار الطريق شهادة
ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة والحكم بكتاب الله تعالى
وطاعة النبي الامي والتسليم على نبي آدم وصنا بعة الجماعة ففي الحديث
السابق ولزوم الجماعة وروى الترمذي والنسائي حديث وامركم بخمس
الله امرني بهن السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة فانه من فارق
الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه الا ان يراجع وطاعة
اولي الامر قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول و
اولي الامر منكم وفي الحديث السابق وطاعة ذوي الامر وروى ابو داود وغيره
حديث اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ولو لعبد حبشي وروى الطبراني
بسند ضعيف الاسلام عشرة اسهم شهادة ان لا اله الا الله وهي الملة
والثانية الصلاة وهي الفطرة والثالثة الزكوة وهي المطهرة والرابعة
الصوم وهي الجنة والخامسة الحج وهي الشريعة والسادسة الجهاد وهي الكروة
والسابعة الامر بالمعروف وهو الوفاء والثامنة النهي عن المنكر وهي الحجة
والتاسعة الجماعة وهي الالفة والعاشرة الطاعة وهي العصمة والاصلاح
بين الناس وفيه قتال الخوارج والبغاة قال تعالى وان طائفتان من المؤمنين
اقتتلوا فاصلحوا بينهما الآيتين والمعاونة على البر والتقوى قال تعالى
وتعاونوا على البر والتقوى وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومر في
الاحاديث وروى مسلم حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع
فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان واقامة الحدود
قال الله تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر

وقال صلى الله عليه وسلم انما اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم
الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد رواه الشيخان
وقال اقامة حد من حدود الله خير من مطر اربعين ليلة في بلاد الله تعالى
وقال اقيموا حدود الله في القريب وفي البعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم
رواها ابن ماجة والجهاد وتقدم في عدة احاديث وفي المرابطة قال صلى
الله عليه وسلم كل ميت يختم على عمله الا الذي مات مرابطا في سبيل الله فانه
ينمى له عمله الى يوم القيمة ويأمن فتنة القبر رواه الترمذي وادا الامانة
قال الله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وقال صلى الله عليه
وسلم لا ايمان من لا امانة له رواه احمد وقال المؤمن من امنه الناس على
دمائهم واموالهم صححه الحاكم وتقدم حديث يطبع المؤمن على الخلال الا الخيانة
وروى الطبراني بحديث فاصحوا في العلم فان خيانة احدكم في علمه اشد من خيانته
في ماله ومنه المحسن من المغنم كما سبق في حديث الشيخين والقرض امانة
على كشف كربة مع وفائه لانه من الامانة وفي صحيح مسلم حديث خياركم احسنكم
قضاء واكرم الجار قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا
يؤذ جاره رواه الشيخان وروى الترمذي حديث احسن الى جارك تكن
مؤمنا وحسن المعاملة وتقدم في حديث المؤمن من امنه الناس على دمائهم و
اموالهم وفيه جمع المال من حله قال صلى الله عليه وسلم ان التجار يبعثون يوم القيمة
فجار الا من اتقى الله وبر وصدق رواه الترمذي وصححه ابن ماجة وقال
صلى الله عليه وسلم ايها الناس ان احدكم لن يموت حتى يستكمل رزقه
فاتقوا الله واجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم رواه ابن ماجة

وانفاق المال في حقه وفيه ترك التبذير والسرف قال صلى الله عليه وسلم
ان الله كره لكم اضاعة المال رواه الشيخان وقال ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تق وما انفقتم من شيئ فهو يخلفه قال في غير اسراف ولا تقتير وفي
قوله تق ولا تبذر تبذيرا الآية التبذير انفاق في غير حق رواهما البخاري
في الادب ورد السلام قال تق واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او
ردوها وفي الاحاديث الصحيحة الامر به وورد عده من الايمان في حديث البزار
ثلث من الايمان الانفاق من الاقتار وبذل السلام والانصاف من نفسك
ورواه الطبراني بلفظ ما جمعهن فقد جمع الايمان وتشميت العاطس قال صلى الله
عليه وسلم حق المسلم خمس رد السلام وتشميت العاطس الحديث رواه الشيخان
وفي لفظ لمسلم حق المسلم على المسلم ست اذا لقيته فسلم عليه واذا عطس
فحمد الله فشمته الحديث وروى البخاري حديث اذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا
على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله وكف الضرر عن الناس قال صلى الله
عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار رواه الدارقطني وغيره واجتناب اللهو قال صلى الله
عليه وسلم لست من دد ولا الدد مني وقال العاشرة شر وقال ابن عباس في قوله تق
ومن الناس من يشتري لهو الحديث قال الغناء ونحوه رواهما البخاري في
الادب المفرد في باب اللهو واللدد اللهو والباطل والعاشرة العبث وروى ابن
ابي الدنيا في ذم الملاهي حديث الغناء ينبت النفاق في القلب وفي مسند البزار
بسند صحيح عليكم بالرمي فانه من خير امورهم وفيه ايضا بسند صحيح كل شيئ ليس فيه
ذكر الله فهو لهو ولغو الا اربع مشي الرجل بين الغرضين وتأديبه فرسه
وملاعبته اهله وتعليمه السباحة وفي ابن ماجة نحوه والمماطة الاذى عن الطريق
قال صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وستون او وسبعون شعبة فاعلاها قول

لا اله الا الله وادناها المماطة الاذى عن الطريق رواه مسلم خاتمة العلم
اشق العمل فلا يصح عمل بدونه وهو اي العمل ثمرته اي العلم فلا ينفع علم بلا عمل
بل يضر وقليله اي العمل معه اي العلم خير من كثيره مع جهل لان من عمل بلا علم
ففساده اكثر من صلاحه فمن ثم اي من اجل ذلك كان العلم كما قال الشافعي
رضي الله عنه افضل من صلاة النافلة لانه فرض عين او كفاية والفرض افضل من
النفل لحديث البخاري السابق في اول الصوف وقد قال صلى الله عليه وسلم وفضل العالم
احب الى الله من وفضل العبادة رواه الحاكم وفي لفظ عند الطبراني قليل العلم
خير من كثير العبادة وكفى بالمرء فقها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا
اعجب برأيه وفي لفظ عنده يسير العلم خير من كثير العبادة وفي صحيح مسلم
حديث اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية وعلم
ينتفع به الحديث وفي لفظ لابن ماجة ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد
موته علما نشره وكان صلى الله عليه وسلم يدعو اللهم اني اعوذ بك من علم
لا ينفع رواه الحاكم وغيره وقال كل علم وبال على صاحبه يوم القيمة الا من عمل به
رواه الطبراني واوفاه اصول الدين لتوقف اصول الايمان وكماله عليها فالمقتبر
لتعلقه بكلام الله تق الذي هو اشرف الكلام فالحديث لتعلقه بكلام النبي صلى الله
عليه وسلم قال الاصولية وقدم على الفقه لشرف الاصل على الفرع فالفقه اشرف
من غيره للاحاديث السابقة فيه فالآلات من النحو والصرف واللغة والمعاني
وغيرها على حسبها اي قدرها في الحاجة اليها فالطب يليها وهو من فروض
الكفاية ايضا صرح به في الروضة وغيرها وتحرم علوم الفلسفة كالمنطق باجماع
السلف وكثير المعتبرين من الخلف وممن صرح بذلك ابن الصلاح والنووي
وخلق لا يحصون وقد جمعت في تحريمه كتابا نفلت فيه نصوص الائمة في الحط عليه

وذكر الحافظ سراج الدين الشهير بالقزويني من الحنفية في كتاب الفه في تحريمه
ان القزاني رجع الى تحريمه بعد تنائه عليه في اول المستصفى وجزم السلف واصحابنا
وابن رشيد من المالكية بان المشتغل به لا تقبل توبته والصلوة افضل من
الطواف وسائر العبادات على الاصح لحديث خير اعمالكم الصلاة رواه الحاكم
وغيره ولانها تجمع من القرب ما لا يجمع غيرها نحو الطهارة واستقبال القبلة و
والقراءة وذكر الله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويمنع فيها كلام ادمي
غيرها وتزيد في المنع من الكلام والمشي وغيرهما وقيل الصوم افضل لحديث البخاري
كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به وقيل الطواف افضل منها وقيل
للغرباء بمكة وقيل الحج افضل منها لاجهاده البدن والمال ولانا دعينا اليه في
الاصلاب [redacted] يمان ولانه لا يتصور وقوعه نفلا واحياء الكعبة به
فرض كفاية على من قام به ففعله موصوف بالفرضية وقيل الصلاة افضل بمكة
والصوم افضل بالمدينة وهو اي الطواف افضل من غيره من العبادات حتى من
العمرة يروى الازرقي ان انس بن مالك قدم المدينة فوجد ابنه عمر بن عبد العزيز
فسأله الطواف افضل ام العمرة فقال الطواف وقيل العمرة افضل منه قال المحب الطبري
في تأليف له في المسئلة وهو خطأ ظاهر ودليل عليه مخالفة السلف فانه لم
ينقل تكرارها على النبي صلى الله عليه وسلم قط بعد بل كثرة مالك واحد تكرارها في
العام واجمعوا على استحباب تكرار الطواف والكلام في الاكثار اي فيما اراد الاستكثار
الاستكثار من نوع واحد ويكون غالبا عليه ويستثنى منه الاخرعلى التاكيد منه
المذكور مما الصلاة ثم الطواف افضل له ولا وضوء يوم افضل من تحيتي بلا خلاف
وكذا عمرة افضل من طواف واحد لاشتمالها عليه وزيادة نبه على ذلك النووي

فاشتبه

في شرح المهذب

في شرح المهذب والمحب الطبري في تاليفه المذكور والنفل بالبيت افضل من
خارجه حتى من مسجد مكة والمدينة لحديث الصحيحين ايها الناس صلوا في بيوتكم
فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وعبد الشيخ في المهذب بقلوع النهار
ونحوه منه النووي في شرحه قال ابن السبكي في الاشباه والنظائر لعله اشار
به الى انه في البيت حيث يظهر في المسجد افضل لاحتمال يخفى قال وهو حسن
ونفل الليل افضل من نفل النهار لحديث مسلم افضل الصلاة بعد الفرض صلوة الليل
ثم وسطه اي ثلثه الوسط افضل من طرفيه فاخره افضل من اوله وهو لجعله
الوسط سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلاة افضل بعد المكتوبة فقال
جوف الليل رواه مسلم وقال احب الصلاة الى الله صلاة داود وكان ينام
نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وقال ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا
حين يبقى ثلث الليل الاخير فيقول من يدعوني فاستجيب له من يسألني فاعطيه
من يستغفرني فاغفر له رواهما الشيخان والقرآن افضل من سائر الذكر
للحديث الآتي وهو اي الذكر والقرآن افضل من الدعاء حيث لم يشرع يروى
الترمذي وحسنه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب
سبحانه وتعالى من شغله القرآن وذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي
السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وفي الموطأ مسند
البزار يقول الله تعالى من شغله قراءة القرآن عن دعائي اعطيته افضل ثواب
الشاكرين وروى الترمذي حديث ما تعبد العباد الى الله بمثل ما خرج منه و
روى البيهقي في الشعب حديث قراءة القرآن في الصلاة افضل من قراءة القرآن
في غير الصلاة وقراءة القرآن في غير الصلاة افضل منه التسبيح والتكبير اما
الدعاء حيث شرع وكذا الذكر فهو افضل لجمعها اتباعا لحرف تدبر افضل من

حر في غير قال الله تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا ايته وقال تعالى ورتل
القرءان ترتيلا وروى السيخان عن ابي وائل قال خرجنا مع عبد الله فقال رجل
قرأت المفصل البارحة فقال هذا كهذ الشعر وروى احمد عن عائشة رضي الله عنها انه ذكر
لها ان ناسا يقرءون القرءان بالليل مرة او مرتين فقالت اولئك قرءوا ولم يقرءوا
كنت اقوم مع النبي صلى الله عليه وسلم الليلة التمام فكان يقرء سورة البقرة وال عمران و
النساء فلا يمر باية فيها تخويف الا دعا الله واستعاذ ولا يمر باية فيها
استبشار الا دعا الله ورغب اليه وروى الترمذي وغيره حديث يقال لصاحب
القرءان اقرء وارقا ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك عند اخر اية
تقرأها وروى ابو عبيد عن ابي حمزة قال قلت لابي جعفر اني سريع القراءة فقال
لان اقرء البقرة في ليلة فاتدبرها واقرأها احب الي من ان اقرء القرءان اجمع
هذرمة وروى اصحاب السنن الاربعة حديث لا يفقه من يقرء القرءان
في اقل من ثلث وروى البخاري عن انس قال كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم
مدا وروى ابو داود والترمذي والنسائي عن ام سلمة رضي الله عنها نعتت قراءة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة مفسرة حرفا حرفا والقراءة بالنظر
افضل منها على ظهر قلب لان النظر فيه عبادة حتى كره جماعة من السلف
ان يمضي على الرجل يوم لا ينظر في مصحف وروى ابو عبيد حديث فضل قرءة
القرءان نظرا على من يقرء ظهرا لفضل الفريضة على النافلة واسناده ضعيف
وفي الشعب للبيهقي باسناد ضعيف حديث قراءة القرءان في غير المصحف
الفرد بدرجة وفي ابو في المصحف يضعف على ذلك الى الفي درجة وصرح اعطوا
اعينكم حظها من العبادة قالوا وما هو قال النظر في المصحف وفيه باسناد صحيح

موقوفا

موقوفا على ابن مسعود وروي النظر في المصحف والجهر افضل من الاسرار
حيث لا رياء ونحوه لان نفعه متعد للغير اما اذا خاف الرياء فالاسرار افضل
وعليه يحمل حديث الترمذي الجاهر بالقرءان كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرءان
كالمسر بالصدقة والسكوت افضل من التكلم ولو استوت مصلحتها
الا في حق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلام ابن ادم عليه لا له الا امر
بمعروف او نهي عن منكر او ذكر الله تعالى وقال لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله
فان الكلام بغير ذكر الله قسوة قلب وان ابعد الناس من الله القلب القاسي وقال
اذا اصبح ابن ادم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان فتقول اتق الله
فينا فانما نحن بك ان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا وقال لعقبة
ابن عامر وقد سأله ما النجاة فقال امسك عليك لسانك وليسعك بيتك
وقال لسفيان وقد سأله ما اخوف ما تخاف علي قال اخوف ما اخاف عليك هذا
واخذ بلسانه فقال انس رضي الله عنه توفي رجل فبشره رجل بالجنة فقال
صلى الله عليه وسلم فلعله تكلم بما لا يعنيه رواها كلها الترمذي وغيره وفي
الصحيحين ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها الى النار ابعد ما
بين المشرق والمغرب وروى البخاري حديث من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه
اضمن له الجنة وقوله ما يتبين اي يتفكر في انها حرام او المشتبهة في
الحديث الاول هو المراد بقولي لا في حق ومخالطة الناس ونحمل اذاهم اولى
منها غنهم قال صلى الله عليه وسلم المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم
خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على اذاهم رواه البخاري في الادب وغيره
وهو اي اعتزالهم افضل حيث خاف الفتنة في دينه بموافقتهم على ما هم عليه وعليه

بجمل حديث عجلة المسابق وليسعك بيتك وحديث البخاري يوشك ان
يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال وهو اقرع الفقر الفرد دينه
من الفتن وحديث الصحيحين اي الناس افضل قال رجل مؤمن مجاهد بماله
ونفسه قال ثم من قالوا الله ورسوله اعلم قال ثم مؤمن في شعب من الشعاب
في شعب يتقي ربه ويدع الناس من شره وروى ابن ابي الدنيا في كتاب
العزلة حديث ان احب الناس الى الله رجل يؤمن بالله ورسوله ويقيم الصلاة
ويؤتي الزكوة ويعتزل الناس وروى البيهقي
في الزهد حديث ابي هريرة مرفوعا يأتي على الناس زمان لا يسلم لذي
دينه دينه الا من فر بدينه من شاهق الى شاهق ومن جحر الى جحر
فاذا كان ذلك الزمان لم تنل المعيشة الا بسخط الله تعالى فاذا كان
ذلك كان هلاك الرجل على يدي زوجته وولده فان لم يكن له زوجة ولا
ولد كان هلاكه على يدي ابويه فان لم يكن له ابوان كان هلاكه على
يدي قرابته او الجيران قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال يعيرونه
بضيق المعيشة فعند ذلك يورد نفسه الموارد التي يهلك فيها نفسه
والكفاف افضل من الفقر والغناء قال صلى الله عليه وسلم قد افلح من
اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما رزقه وقال طوبى لمن هدي
للاسلام وكان عيشه كفافا وقنع وقال اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا
كفافا وروى الاول والاخير مسلم والثاني الترمذي وروى ايضا حديث
ان امنط او لياوي عندي كوة من خصف الحاذة وحظ من الصاغة
احسن عبادة ربه واطاعه في السر وكان غامضا في الناس لا يشار اليه

بالأصابع

بالاصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك وروى مسلم حديث يا ابن آدم انك
ان تعزل الفضل خير لك من ان تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف وقنوع
الفقر مع الصبر افضل في الحديث الصحيح يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل
اغنيائهم بنصف يوم وهو خمسمائة عام وعنى الترمذي اللهم احيني
مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين يوم القيمة وقيل
الغناء مع الشكر افضل الحديث الصحيح ذهب اهل الدثور بالاجور الحديث
وفضل قوم التوكل على الاكتساب بالاعراض عن اسبابه اعتمادا على الله
وعكس قوم ففضلوا الاكتساب على تركه وفضل آخرون بالاحوال
فمن يكون في توكله لا يسخط عند ضيق الرزق عليه ولا يتطلع الى سؤال احد
من الخلق فالتوكل في حقه افضل لما فيه من الصبر والمجاهدة للنفس ومن يكون
في توكله بخلاف ما ذكر فالاكتساب في حقه افضل حذرا من السخط والتطلع
والمختار عندي انه لا تنافي في التوكل الكسب بان يكون مكتسبا متوكلا بان يرضى
بما قسم الله له ولا يتطلع الى اكثر منه فقد قال عمر رضي الله عنه لقوم قعدوا
وادعوا التوكل ما انتم المتوكلون بل انتم المتأكلون انما المتوكل الذي يلقي
بذره في الارض ويتوكل رواه البيهقي وفي رسالة القشيري عن سهل بن عبد الله
التوكل حال النبي صلى الله عليه وسلم والكسب سنته فمن قوي على حاله فلا يترك
سنته ويقرب منه ذلك حديث ادع ناقتي وانوكل فقال اعقلها وتوكل
فلا تنافي فيه ايضا احاديث قوت سنة فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدخر قوت عياله سنة كما في الصحيحين وهو سيد المتوكلين وكل من الخلق
اقامه الله على ما يريده سبحانه في الحالة التي هو عليها من كسب وترك وعلم وعمل

وارتفاع وانحفاظ وغير ذلك لانتظام الوجود ولو ترك الناس كلهم
الكسب لتعطلت المصالح والمعايش فتفاوت المراتب في الدنيا والآخرة
لارادة الله قضائه ولا معقب لحكمه بالتوفيق سبحانه وتعالى واتفق
المؤلف من تاليفه يوم الثلاثاء ثالث ربيع الاول سنة ٨٧٣ وقد فرغ من كتابتها
[redacted] الحادي السادس والعشرين من شهر رمضان
المبارك من شهور سنة [redacted] من هجرة من له العز والشرف وكان يوم الاحد قبل العصر
والحمد لله اللهم اختم لي بلا اله الا الله حيث لا ينفع مسلما ولا مؤمنا
الا لا اله الا الله اللهم ارحم من ترحم علي واستغفر لي
ولوالدي والحمد لله رب العالمين وصلى الله
تمت

بعض النسخ هم